الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشيخ العربي –تبسة–

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر (نظام ل.م.د)

التخصص: قانون جنائي وعلوم جنائية

العنوان:

نظام المحلفين في التشريع الجزائري والمقارن

جامعة العربي التبسي - تبسة
Université Larbi Tebessi - Tebessa

إعـداد الطالبة:

موسى عبلـــــة

الإشـــــــراف:

مـــــوسى عائشـــة

لجنـــة المناقشـــة

الأستاذ	الرتبة العلمية	الصفة
دلول الطاهر	أستاذ تعليم عالي	رئيسا
موسى عائشة	أستاذ محاضر (أ)	مشرفا ومقررا
بوراس منير	أستاذ محاضر (أ)	عضوا مناقشا

السنـــة الجامعيـــة: 2024/2023

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشيخ العربي –تبسة–

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر (نظام ل.م.د)

التخصص: قانون جنائي وعلوم جنائية

العنوان:

نظام المحلفين في التشريع الجزائري والمقارن

جامعة العربي التبسي - تبسة
Universite Larbi Tebessi - Tebessa

إعـداد الطالبة:

موسى عبلـــــة

الإشـــــــراف:

مـــــوسى عائشـــة

لجنـــة المناقشـــة

الأستاذ	الرتبة العلمية	الصفة
دلول الطاهر	أستاذ تعليم عالي	رئيسا
موسى عائشة	أستاذ محاضر (أ)	مشرفا ومقررا
بوراس منير	أستاذ محاضر (أ)	عضوا مناقشا

السنـــة الجامعيـــة: 2024/2023

الكلية لا تتحمل أي

مسؤولية على ما يرد في هذه

المذكرة من آراء





شكـــــر وعـــــرفان

أتقدم بجزيل الشكر إلى مؤطرتي الأستاذة القديرة: **موسى عائشة** على متابعتها لي في مختلف مراحل هذا البحث وعلى توجيهاتها الثمينة والقيمة ونصائحها وملاحظاتها التي أضاءت أمامنا سبيل البحث في إنجاز هذا العمل العلمي المتواضع، وإخراجه على هذه الصورة، وتشجيعاتها المتواصلة لشخصي، متمنية لها مزيدا من التألق والنجاح مع وافر الصحة والعطاء.

مع جزيل الشكر والعرفان للسادة أعضاء اللجنة المناقشة. كل باسمه

والشكر موصول لكل من ساهم في تقديم هذا العمل من قريب أو بعيد.

موسى عبلة

الإهـــــداء

إلى والديَّ الكريمين حفظهما الله ورعاهما

وإلى إخوتي فردا فردا

وإلى الأحبة والأهل والأصحاب

وإلى جميع أساتذتي وأصدقائي

إلى كل هؤلاء أهدي ثمرة جهدي

موسى عبلة

قائمة المختصرات

ج ر ج ج: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية.

ص: صفحة.

ط: طبعة.

ع: عدد.

غ ج: غرفة جزائية

ق إ ج: قانون الإجراءات الجزائية.

ق ع ج: قانون العقوبات الجزائري

مقدمة

إن نظام المحلفين يعد عنصرا أساسيا في تحقيق المحاكمة العادلة وضمان تطبيق القانون بموضوعية وشفافية، وتأتي أهمية نظام المحلفين في السعي إلى تحقيق المبادئ الأساسية للعدالة، بما في ذلك مشاركة المواطنين فيما يتعلق بالقضايا الجنائية وضمان تمثيلهم في صنع القرار.

كما عرفت التشريعات المقارنة على غرار الو م أ وبريطانيا اللذان يمثلان الانجلوساكسوني وفرنسا وإيطاليا اللتان تتبعان النظام اللاتيني، نظام المحلفين الذي يعتبر مشاركتهم ظاهرة فريدة تعكس جوهر الديمقراطية والشفافية، ينعكس ذلك في محاكم الجنايات مثلها مثل الجزائر.

يعتمد القانون الجزائري على نظام هيئة المحلفين في الجرائم الجسيمة التي لها وصف الجناية، وبالتالي نجدها ممثلة سواء في المحاكم الجنائية الابتدائية أو الاستئنافية وهو ما ذهبت إليه التشريعات ذات الأصل اللاتيني بشكل عام، وذلك إيمانا منهم بأنه لطالما كانت القرارات القضائية في هذه الجرائم الخطيرة التي قد تصل فيها العقوبات إلى السجن المؤبد أو الإعدام، تصدر باسم الشعب فلا بد من مشاركة أفراد من الشعب في عملية صنع القرار القضائي، أما التشريعات التي تنتمي إلى النظام الانجلوساكسوني وإن كانت تختلف عن التشريعات ذات الأصول اللاتينية في شكل النظام القضائي من حيث التسمية إلا أنهم يعتمدون هيئة نظام المحلفين في جرائم محددة قانونا تكون من ضمنها بالتأكيد تلك الجرائم التي توصف بأنها خطيرة.

إن فكرة المحلفين تعود للعصور القديمة، حيث كانت تستخدم في العديد من الثقافات لتحقيق العدالة، ففي السابق بعض الثقافات كانت السلطة القضائية مركزية تتمثل في الحاكم أو العائلة الحاكمة، وكانت تتخذ قراراتها دون تدخل من الشعب، وبعض الحالات هناك أنظمة قانونية تعتمد على مفهوم الانتقام والعقاب بطريقة وحشية لا تتلائم وفكرة الإنسانية، وحقوق الإنسان، حيث يتم تطبيق العقوبات دون النظر إلى العدالة أو الحقوق إضافة إلى أن هناك ثقافات قديمة أخرى كان فيها أنظمة القضاة المنصبين الذين يتولون مسؤولية القضاء ويصدرون الأحكام دون وجود محلفين، حيث يعتمدون على خبرتهم وفهمهم الشخصي للقانون والعادات والتقاليد.

يواجه نظام المحلفين في العديد من الدول تحديات متنوعة، بما في ذلك ضمان تنوع وتمثيلية هيئة المحلفين وكذلك ضمان لسير محاكمة عادلة بشكل موضوعي وغير متحيز وتحقيق التوازن بين دور المحلفين والقاضي في عملية اتخاذ القرارات القضائية في جميع التشريعات التي عملت بهذا النوع من النظام.

1- أهمية الموضوع:

إن لموضوع نظام المحلفين في التشريع الجزائري والمقارن أهمية يمكن تقسيمها إلى أهمية علمية وأخرى عملية وتتمثل **الأهمية العلمية** في:

تعزيز الشفافية والمساءلة كون نظام المحلفين يسهم في زيادة مستوى الشفافية والمساءلة في العمل القضائي من خلال مشاركة المواطنين في اتخاذ القرارات القانونية الحاسمة، وكذلك ضمان حقوق المتهمين، بحيث يوفر نظام المحلفين فرصة للمتهمين للدفاع عن أنفسهم أمام هيئة من مواطنين محايدين، وأيضا المقارنة والتعلم من التجارب الدولية وذلك من خلال تسليط الضوء على تشريعات وأنظمة قانونية أخرى تبنت نظام هيئة المحلفين والاستفادة من تجاربهم في هذا السياق، ناهيك عن تطوير النظام القضائي والمساهمة في تعزيز فهم القوانين في التشريع الجزائري والمقارن، بما يتلائم خاصة في نظام المحلفين، أما **الأهمية العملية:** تتمثل في:

زيادة الثقة في النظام القضائي وذلك بوجود عنصر من المواطنين المستقلين، يشاركون في عملية القضاء على أساس المساهمة الشعبية، وأيضا مساهمة نظام المحلفين في ضمان توازن بين سلطات الدولة والمواطنين، مما يعزز مفهوم العدالة والمساواة أمام القانون، كما يساهم وجود نظام المحلفين في نشر الوعي القانوني وزيادة المعرفة بالقوانين والإجراءات القضائية بين الجمهور، إضافة أن وجود المحلفين في العملية القضائية والمشاركة فيها هذا الأخير يشجع المواطنين على احترام القوانين وتزيدهم إحساسا بالمسؤولية.

2- دوافع اختيار الموضوع:

رغم أن هذا الموضوع تم إسناده إلي من طرف الإدارة، إلا أنه بعد اطلاعي على الموضوع لكن تقبلته وتولد لدي فضول لدراسة هذا الموضوع وتكونت لدي دوافع ذاتية وأخرى موضوعية.

- **الدوافع الذاتية:**

- اهتمام شخصي يكمن في أني أجد القانون ونظم العدالة مثيرة للاهتمام، وأرغب في فهم كيفية عمل النظم القضائية وتطورها، ولعل نظام المحلفين هو الدافع في ذلك.

- اهتمام أجده في رغبتي في استكشاف موضوع معقد مثل نظام المحلفين وتحليله بشكل معمق نوعا ما، مما يساعدني في تطير مهارات التفكير النقدي.

- **الدوافع الموضوعية:**

أهمية وضرورة نظام المحلفين الذي يعد صورة من صور المساهمة الشعبية في إقامة العدالة خلال مراحل المحاكمة، والذي يعتبر ركيزة أساسية تجسد قيم الحرية والقانون وروح الديمقراطية وجوهرها، ودراسة مدى تشابه هذا النظام في الجزائر مع القوانين المقارنة لفهم تأثيره وتطبيقه في المحاكم الجنائية الخاصة.

3- أهداف الدراسة:

- **علمية:**

- فهم المعارف المرتبطة بتاريخ وتطور النظام القانوني لهيئة المحلفين في التشريع الجزائري وفي النظم القانونية المختلفة وكيفية تأثيره على النظام القضائي بشكل عام.

- دراسة مقارنة شاملة لنظام المحلفين في عدة دول، ومعرفة القيمة التي يتمتع بها هذا النظام ومدى نجاعة إشراك مواطنين العاديين في المساعدة والمساهمة في العملية القضائية، والخروج بقرارات وفق شروط معينة.

- **عملية:**

- الإجراءات المتبعة في التشريعات المقارنة المتعلقة بنظام المحلفين، ومدى تقاربها في الجزائر مثل قواعد التشكيل ودور المحلفين، مع التركيز على التمييز في الفعالية والشفافية والمسائلة.

- إنتاج بحث يسهم في إثراء المناقشات القانونية والتعمق في هذا النظام لدى التشريع الجزائري خاصة والقوانين المقارنة عامة.

4- الإشكالية:

إن موضوع دراستنا المتمثل في نظام المحلفين في التشريع الجزائري والمقارن يفرض علينا طرح إشكالية رئيسية لنستطيع الإجابة عليها في صلب الموضوع والتي تتمثل في:

كيف يمكن تطوير نظام المحلفين في التشريع الجزائري بناء على الدروس المستفادة من التجارب الدولية والمقارنة بين الأنظمة القانونية الأخرى؟

5- المنهج المتبع:

فرضت علينا طبيعة هذه الدراسة اللجوء إلى المنهج المقارن كأساس ثم الاستعانة بالمنهج الوصفي الذي يعتبر الأساس الملائم لفهم الأنظمة الإجرامية، والوصف الدقيق للوقائع والأحداث التي تسهم في تطوير الواقع وفهمه بشكل أفضل، وطبعا دون إدخال الآراء الشخصية أو التقديرات، بالإضافة إلى ذلك قمنا بتبني المنهج التحليلي، لتحليل النصوص القانونية والأفكار التي تم طرحها في الدراسة، كما تم استخدام المنهج المقارن للتعرف على الاختلاف فيما يتعلق بنظام المحلفين في التشريع الجزائري والتشريعات المقارنة، كالولايات المتحدة الأمريكية، بريطانيا، فرنسا وإيطاليا، هذه الخطوات ساعدتنا في الوصول إلى الفهم الشامل لتطور هيئة المحلفين ودورها في القوانين المقارنة.

6- التصريح بالخطة:

لإجابتنا عن الاشكالية المطروحة اعتمدنا خطة ثنائية، تتكون من فصلين، **الفصل الأول** تطرقت فيه إلى الإطار المفاهيمي لنظام هيئة المحلفين، وهذا الفصل بدوره مقسم إلى مبحثين **المبحث الأول** تضمن مفهوم نظام هيئة المحلفين، أما **المبحث الثاني** فتضمن قواعد تشكيل نظام هيئة المحلفين.

أما **الفصل الثاني** يتعلق بدور هيئة المحلفين في المحاكمات الجنائية، مقسم هو كذلك إلى مبحثين، **المبحث الأول** يدرس صلاحيات هيئة المحلفين خلال المحاكمات الجنائية، **والمبحث الثاني** تضمن نماذج تطبيقية لنظام هيئة المحلفين في القضاء الوطني والمقارن.

وفـي الأخير خلصت إلـى مجموعـة نتـائج متضـمنة لخاتمـة البحـث، وأرجـوا أنـي قـد وفقـت فـي الإلمام بالموضوع قدر الإمكان.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي لنظام هيئة المحلفين

تعد هيئة المحلفين نظاما قضائيا يتم تطبيقه في بعض النظم القانونية حول العالم بهدف ضمان عدالة وتمثيل المجتمع في عملية تمثيل القرارات القضائية، يتم اختيار المحلفين من قبل الشعب أو من شريحة عشوائية منه، ويكونون مسؤولين عن النظر في الأدلة والشهادات المقدمة في القضية واتخاذ القرار المناسب، وتستند فلسفة هيئة المحلفين على مبدأ المشاركة المدنية في عملية صنع القرارات القضائية، أين يضمن تمثيلا للمجتمع ويساهم في تعزيز الشفافية والثقة في العدالة، كما يعتبر هذا النظام مظهرا مهما من مبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان، إذ يشجع على المشاركة المدنية ويعطي الفرصة للمواطنين العاديين أن يكونوا جزءا من عملية القضاء.

وسنحاول التطرق لماهية هذا النظام من خلال مبحثين كالآتي:

المبحث الأول: مفهوم نظام هيئة المحلفين.

المبحث الثاني: قواعد تشكيل نظام هيئة المحلفين.

المبحث الأول: مفهوم نظام هيئة المحلفين

يعد موضوع المحاكمات العادلة من الموضوعات ذات الأهمية البالغة في العلوم القانونية ويبدو ذلك جليا من خلال إسهام الشعب في إقامة العدالة، وهو ما أخذت به مختلف التشريعات تطبيقا لمبدأ الديمقراطية، بالإضافة إلى المواثيق الدولية الصادرة مؤخرا بحيث نجدها قد قدمت عناية فائقة للمساهمة الشعبية في إقامة العدالة على غرار إدراج هيئة المحلفين للنظر في مختلف القضايا المعروضة للفصل فيها، وهو ما سيتم توضيحه في مطلبين كالآتي:

المطلب الأول: التعريف بنظام هيئة المحلفين وجذورها التاريخية

المطلب الثاني: تطبيقات نظام هيئة المحلفين

المطلب الأول: التعريف بنظام هيئة المحلفين وجذورها التاريخية

للإلمام بتعريف نظام هيئة المحلفين ومعرفة جذورها التاريخية، وجب التطرق لهذا المفهوم وفقا لعدة وجهات ورؤى يمكن أن توضح لنا أهم التعريفات الصادرة في هذا الشأن، وكذلك التطرق لأصل نشأة هذا النظام سواء في النظام الأنجلوساكسوني أو النظام اللاتيني، وهو ما سيتم التطرق إليه من خلال فرعين، (الفرع الأول) يتضمن المقصود بنظام هيئة المحلفين، وفي (الفرع الثاني) إلى الجذور التاريخية لنظام هيئة المحلفين.

الفرع الأول: المقصود بنظام هيئة المحلفين

للتعرف على نظام هيئة المحلفين يجب علينا التطرق إلى التعريف اللغوي (أولا)، ثم التعريف الفقهي (ثانيا).

أولا- التعريف اللغوي:

حَلَفَ / حَلَفَ بِـ / حَلَفَ عَلَى يَحْلِفُ، حِلْفًا وَحَلَفًا وَحَلْفًا وَمَحْلُوفًا، وَمَحْلُوفَةً فَهُوَ حَالِفٌ، وَحَلَّاف، وَحَلَّافَة وَهِي حَالِفَةٌ وَالمَفعول مَحْلُوفٌ بِهِ، حَلَفَ يَمِينًا أَي أَقْسَم، حَلَفَ عَلَيْهِ، اِسْتَحْلَفَهُ بِالله، نَاشَدَه الله، والمُحَلَّفُ مَعناه من أَقْسَم في المحكمة في شأن موضوع

أو مهنة ليصبح بعد ذلك موثوقا به، مترجم مُحَلَّف، خبير مُحَلَّف، ومُحَلَّف في (القانون) هو عضو في هيئة المحلفين، يستعين به القاضي في المحاكمات الجنائية في بعض البلدان.

وهيئة المحلفين في (القانون) نوع من القضاء يمثل أمامه المتهم، ويضم عددا من أصحاب الرأي يقسمون على تحري الصواب، وإعطاء الحكم الصحيح[1].

ثانيا – التعريف الاصطلاحي:

يعرف نظام المحلفين على أنه: "نظام هيئة المحلفين هو نظام قضائي يقوم على إشراك المواطنين في إحقاق العدالة في المحاكمات الجنائية كأصل عام، وهم أشخاص غير متخصصين يجلسون في المحاكمة للنظر والفصل في الدعوى، ويتم انتخابهم من المواطنين بحيث يقسمون أمام قاضي المحكمة على أن يقوموا بالدور الموكل إليهم بعدالة ونزاهة وإنصاف، ويتجسد دورهم في الاستماع إلى شهادة الشهود والأدلة والبراهين المقدمة، ومن ثم التوصل من خلال مداولات سرية إلى قرار لا يقبل الشك نسيبا أو إدانة المتهم في القضية المتابع بها، وفي حالة الإدانة يترك لقاضي المحكمة تقدير نوع العقوبة ومدتها وفقا لنصوص القانونية السارية المفعول.

كما تم تعريفه على أنه: "مجموعة من المواطنين يدعون للمشاركة في مجلس القضاء مع رجاله، بعد حلفهم اليمين لسماع الدعوى وإصدار قرارهم في وقائعها، ليقوم القاضي بتطبيق القانون على هذه الوقائع، وكلمة Jury في الانجليزية مشتقة من اللغة الفرنسة القديمة "Jurée" وقد سموا كذلك بسبب استحلافهم قبل مباشرة مهمتهم"[2].

[1] – محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم الأصبهاني أبو بكر ابن المقريء، معجم المعاني، دار الكتب العلمية، لبنان، د ط، 2008، ص 265.

[2] – أحمد سليمان العتيبي، نظام هيئة المحلفين: الجذور التاريخية والإسلامية، الطبيعة القانونية والتطبيقات المعاصرة في بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية مجلة القانون الكويتية العالمية، ع 11 ديسمبر 2021، ص 23.

فقد عرفه العالم السويسري فنجنر المحاكمة بمحلفين بأنها محاكمة عقابية تجتمع فيها القضاة الدائمين وغير الدائمين لتنطق بالحكم بكيفية تترك جزءا من مهمة التقاضي القرار مستقل من هؤلاء الأخيرين[1].

وعرف أيضا على أنه: "أحد صور إسهام الشعب في إقامة العدالة وهو موضوع بالغ الأهمية، إذ يجسد عماد الحرية والقانون وضمير العدالة وحاميها حيث يكفل تطبيق المبدأ الأساسي من المبادئ الديمقراطية الممثلة في إشراك أفراد الشعب في أجهزة السلطة والحكم[2].

الفرع الثاني: الجذور التاريخية لنظام هيئة المحلفين

نظرا للأهمية الكبيرة التي يحظى بها نظام هيئة المحلفين، فقد عملت مختلف التشريعات ساعية من أجل الكشف عن ما يدور حول أصل نشأة هذا النظام من غموض، سنقوم من خلال هذا الفرع بدراسة النشأة الأنجلوساكسونية (أولا)، وفي النظام اللاتيني (ثانيا).

أولا- نشأة نظام المحلفين في النظام الأنجلوساكسوني:

سنتعرف على الجذور التاريخية لهذا النظام في كل من بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية.

1- نظام المحلفين في بريطانيا:

اختلف الفقهاء حول أصل ونشأة نظام المحلفين، كما اختلفت وجهات النظر بذلك فقد ذهب البعض بالقول أن هذا النظام له جذور لدى شعوب وحضارات قديمة من مصريين ويهود وإغريق ولدى الشعوب الجرمانية والاسكندنافية، كما ذهب آخرون أمثال

[1] – عبد الحليم محمد أبو شادي، نظام المحلفين في التشريع الجنائي المقارن، منشأة المعارف، مصر، 1980، ص ص: 37-38.

[2] – فتحي وردية، "مستجدات نظام المحلفين أمام محكمة الجنايات"، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، ع 02، ص ص 90-91.

بلاكستون بأن "هذه المحاكمة استخدمت في انجلترا منذ وقت لا تعيه الذاكرة، ويبدو أنها كانت معاصرة لأول حكومة مدنية فيها"، وتعود نشأة هذا النظام في انجلترا إلى النورمانديين عند غزوهم لها[1]، وبعد الغزو أدخل هؤلاء مبدأ هيئة المحلفين الكبرى المنبثقة من المؤسسة النورماندية المسماة (هيئة تحقيق مختارة تحت القسم)، حيث يقوم (12) اثنا عشر فارسا مختارا للخدمة كهيئة تحقيق.

والتحقيق علنا في قضايا مختلفة كانت تهم حكام انجلترا الجدد، كما كان بالإمكان أن تتضمن القضايا مواضيع مثل: معدل الضرائب، أو الواجبات الإقطاعية المستوجبة على التابع الإقطاعي تجاه سيده[2].

2- نظام المحلفين في الولايات المتحدة الأمريكية:

بعد حصول المستعمرات على استقلالها عن بريطانيا، تم تشكيل حكومة جديدة، ولمنع التدخل المحتمل في المستقبل في الحق في المحاكمة أمام هيئة المحلفين، تضمن التعديل السادس (06) لدستور الولايات المتحدة الأمريكية هذا الحق[3].

هذه الهيئة بالنسبة للمواطنين الأمريكيين هي عبارة عن آداة فعالة لرفع الحيف عنهم سابقا، وسلطة فعالة في تحقيق الحرية والعدالة وذلك بمشاركة هؤلاء المواطنين مع قضاة محترفين.

ثانيا- نشأة نظام المحلفين في النظام اللاتيني:

لقد كانت فرنسا من المتأثرين بنظام المحلفين والذي تبنته من انجلترا وبدأت العمل به، وطورته في المجال القضائي وأبقت على باقي النظام في جميع القوانين التي أعقبت تشريعات الثورة، ولقد امتد هذا النظام ليشمل إيطاليا على أساس أنها تعمل بالنظام

[1] – محمد أبو شادي عبدالحليم، المرجع السابق، ص ص 21-22-23.

[2] – بصائر علي البياتي، نظام المحلفين، مركز الدراسات القانونية والسياسية، على الرابط: https://www.brob.org/bohoth/makalat.b.makalat041.html تم الاطلاع بتاريخ: 2024/04/26 على الساعة: 11:30.

[3] - cliff rebersson, frank diamrino, american criminal courts, person education, usa, 2012, p42.

اللاتيني كدولة أجنبية، وهناك الجزائر التي تعتبر الدولة العربية الوحيدة التي تعمل بنظام المحلفين إلى الآن.

1- نظام المحلفين في فرنسا:

ارتبط ظهور نظام المحلفين في فرنسا بظروف تاريخية معينة أهمها عدم ثقة الشعب في القضاء، وذلك بسبب التعسف في إصدار الأحكام، فقد كانت الإجراءات الجنائية الفرنسية منظمة بموجب اوامر ملكية، تميزت بالعديد من الاختلالات ما دفع الفقهاء والمفكرين وقتها للقيام بالعديد من الإصلاحات الشاملة في القضاء الجزائي، أين تبنى الفرنسيون نظام المحلفين وذلك إعجابا بفكرة إشراك مواطنين عاديين من الشعب في القضاء الجزائي، وقد تم ذلك وما زال العمل به إلى الآن، بالطبع مع مراعاة كيفية الاختيار والشروط[1].

2- نظام المحلفين في إيطاليا:

تعد إيطاليا من الدول اللاتينية التي تبنت نظام المحلفين والذي اقتبسته من فرنسان وانجلترا، وبعد إدخال فرنسا بعض التعديلات والإصلاحات على المجال الجنائي والإجراءات الجنائية امتدت آثار هذه الإصلاحات إلى مختلف أرجاء إيطاليا، وتتكون هيئة المحلفين بإيطاليا من اثني عشر (12) محلفا يطلق عليهم (assessorioun guirati) يختصون بالبت في الوقائع[2].

3- نظام المحلفين في الجزائر:

تعود نشأة نظام المحلفين في التشريع الجزائري إلى الحقبة الاستعمارية حيث يعد مرسوم 24 أكتوبر 1870 أول قانون يدرج العنصر غير متخصص في تشكيلة حكمة الجنايات، وبعد الاستقلال أبقى المشرع الجزائري على هذه الصورة من صور إسهام

[1] – العسكري أحسن، محكمة الجنايات في القانون الجزائري، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في القانون، جامعة مولود امعمري، 2023، ص 75.

[2] – محمد أبو شادي، مرجع سابق، ص 139.

الشعب في إدارة العدالة الجنائية من خلال المرسوم 63-146 المتعلق بإنشاء المحاكم الجنائية الثورية، والتي تضمنت تشكيلتها (06) قضاة شعبيين يشاركون (03) قضاة محترفين في مهمة الفصل في القضايا.

ألغيت المحاكم الجنائية الشعبية وذلك بعد صدور قانون الإجراءات الجزائية، بموجب الأمر 66-155 وحلت محلها محاكم جنايات مكونة من (03) قضاة محترفين، و (04) قضاة شعبيين، هذا يعتبر تأكيدا لتمسك القاضي بالعمل بنظام المحلفين والمساهمة الشعبية لإضفاء روح العدالة والمسؤولية في نفس المواطن المحلف وهذا كمرحلة أولى[1].

أما المرحلة الثانية وذلك كان بصدور الأمر 95-10 المؤرخ في 25 فيفري 1995 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية يعدل ويتمم الأمر 66-155، بحيث تم تعديل المادة 258 وأصبحت كالتالي: "تتشكل محكمة الجنايات من قاض يكون برتبة رئيس غرفة بالمجلس القضائي على الأقل رئيسا، ومن قاضيين (02) يكونان برتبة مستشار بالمجلس على الأقل، ومن محلفين اثنين"[2].

صارت محكمة الجنايات بمقتضى هذا التعديل تتشكل من محلفين (02) بدل (04) أربع، فأصبح المحلفان يشكلان الأغلبية في تشكيلة المحكمة، وسبب هذا التخفيض من عدد المحلفين هو دخول الجزائر في أزمة الإرهاب.

أما المرحلة الثالثة فهي تتعلق بالتعديل الأخير الذي أجراه المشرع الجزائري، وهو القانون 07/17 المؤرخ في 27 مارس 2017، الذي بمقتضاه تم تعديل المواد من 253 إلى 255، بحيث صارت المادة 258 تنص على أنه: "تتشكل محكمة الجنايات من قاض برتبة مستشار ومن قاضيين مساعدين و (04) أربعة محلفين"[3].

أما المرحلة الرابعة: فقد أضفى المشرع الجزائري على محكمة الأحداث هيئة للمحلفين، وذلك من خلال صدور القانون 15-12 المؤرخ في 15 يونيو 2015 المتعلق

[1] – العسكري أحسن، المرجع السابق، ص 73-74.

[2] – الجريدة الرسمية، العدد 11، 1995.

[3] انظر المادة 01/258 من القانون رقم 07/17 المؤرخ في 27 مارس 2017 المتعلق بقانون الإجراءات الجزائية.

بحماية الطفل، وذلك من خلال المادة 80 في فقرتها الأولى نصت على أغلبية للقضاء الشعبي، وذكرت أنه: "يتشكل قسم الأحداث من قاضي الأحداث رئيسا ومن مساعدين محلفين اثنين"[1].

ويتم تعيين المساعدين المحلفين سواء كانوا أصليين أو احتياطيين لمدة 03 سنوات.

المطلب الثاني: تطبيقات نظام هيئة المحلفين

تتميز هيئة المحلفين بعدة ميزات، أحدها هو تواجد المحلفين العاديين الذين يختلفون عن القضاة المحترفين في التحكيم، حيث يمثلون تجربة الحياة العادية ووجهات نظر متنوعة، كما ان المحلفين يعملون بشكل جماعي، حيث يجتمعون لبحث الأدلة والنقاش حول التهم الموجهة ويتخذون قرارا مشتركا، ويعد نظام هيئة المحلفين آلية مهمة في نظام العدالة، وفي هذا المطلب سنتطرق إلى تطبيقات نظام المحلفين في القانون الوطني (الفرع الأول)، وتطبيقاته في القوانين المقارنة (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تطبيقات نظام هيئة المحلفين في القانون الوطني

يعد المحلفون مواطنين عاديين يشاركون في مجلس القضاء مع القضاة بعد آدائهم اليمين[2]، كما تشترط فيهم ميزات معينة لضمان عضوية في هيئة المحلفين، فهذا الأخير هو نوع من انواع المساهمة الشعبية في المحاكم الجنائية وفي هذا الفرع سنتطرق إلى التطبيقات في الدعوى العمومية (أولا)، والتطبيقات في الدعوى المدنية (ثانيا).

أولا- تطبيقات نظام هيئة المحلفين في الدعوى العمومية:

عمل القضاء الجنائي الجزائري بنظام المحلفين فيما يتعلق بالمادة الجنائية منذ صدور الأمر 66-155 المؤرخ في 08-06-1966، المتضمن قانون الإجراءات

[1] – المادة 01/80 من قانون 15-12 المؤرخ في 15 يونيو 2015، المتعلق بحماية الطفل.

[2] – مروك أحمد، "نظام المحلفين على ضوء إصلاح محكمة الجنايات بموجب القانون رقم 17-07 المعدل والمتمم بقانون الإجراءات الجزائية"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، العدد 02، 2022، ص 667.

الجزائية[1]، أين اعتمد وتبنى نظام هيئة المحلفين كأصل عام خاصة في المحاكم الجنائية وتخلى عنهم حينما تعلق الامر بالجرائم الثلاث وهي جرائم الإرهاب، المخدرات والتهريب[2]، فالتعديل الجديد اكتفى بالقضاة المحترفين حسب المادة 258 ف 03، وكما ذكرنا أنه كأصل فإن محكمة الجنايات سواء الابتدائية أو الاستئنافية تنظر في جميع الأفعال التي توصف على أنها جناية، جنحة والمخالفة المرتبطة بها، وذلك بتشكيلة شعبية، يكون فيها المحلفون الأكثر عددا من القضاة المحترفين[3].

وهذا التبني عن طريق المحلفين فهو غير تام بالنسبة لاستبعاد هيئة المحلفين واستبدالها بتشكيلة خاصة من القضاة فقط والتي تم وصفها في المادة 288 من قانون الإجراءات الجزائية "بالتشكيلة المحترفة" تتكون من (03) قضاة: الرئيس واثنين من المساعدين.

أما سبب الاستبعاد من التشكيلة يرجع إلى أن هؤلاء المحلفين ليسوا على دراية ولا علم كاف بالقانون ولا بالإجراءات المتبعة في سير المحاكمة، كما يعاب عليهم تأثرهم السريع بالمتهم، زيادة على كل هذا فإن معارضي هذا النظام رأو بأن محكمة الجنايات ذات طبيعة مؤقتة ولا تتميز بالثبات والاستقرار من حيث تكوينها، والسبب أن محكمة الجنايات لها ظروف وطبيعة العناصر المكونة لها، والسبب الآخر هو الطبيعة والخطيرة والمعقدة للجرائم، فضلا عن هذا هناك حالات تفصل فيها محكمة الجنايات بالتشكيلة المكونة من القضاة المحترفين فقط من غير الجنايات المتعلقة بالإرهاب والمخدرات والتهريب ويتعلق الأمر بكل من:

[1] – الجريدة الرسمية، ع 48، 1966.

[2] – عائشة عبدالحميد، "نظام القضاء الشعبي في تشكيلة محكمة الجنايات ضمان لتحقيق العدالة الاجتماعية في مرفق القضاء"، دفاتر السياسة والقانون، العدد 01، 2020، ص ص 394–395.

[3] – فتحي وردية، مرجع سابق، ص 101.

1- القرار الصادر في الدعوى المدنية والفصل بشأن الأشياء المضبوطة:

المسائل المتعلقة بطلبات التعويض المدني سواء من المدعي المدني ضد المتهم أو من المتهم المحكوم ببراءته ضد المدعي المدني ...، وذلك وفقا لأحكام الفقرة الأولى من المادة 316 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري.

كما يجوز للمحكمة دون حضور محلفين الأمر برد الأشياء المضبوطة تحت يد القضاء من تلقاء نفسها حسب نص المادة 316 الفقرة الثانية.

2- الفصل غيابيا في الدعوى العمومية:

يحاكم المتهم المتخلف عن الحضور غيابيا رغم تبليغه قانونا بتاريخ انعقادها، فإنه يحاكم من طرف القضاة دون مشاركة المحلفين، حسب ما جاء في المادة 317 من قانون الإجراءات الجزائية[1].

3- الفصل في المعارضة أو الاستئناف للمتهم المتابع بجنحة:

جاء في نص المادة 318 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري ما يلي: "إذا كان المتهم الغائب متابعا بجنحة أمام محكمة الجنايات الابتدائية، جاز لها دون مشاركة المحلفين أن تفصل قضيته وتحيله على محكمة الجنح المختصة إقليميا.

أمام إذا كان الغياب أمام محكمة الجنايات الاستئنافية، فإنها تقضي غيابيا بنفس التشكيلة تجاهه، ويجوز لها في حالة الإدانة أن تصدر ضده أمرا بالقبض.

إذا عارض المتهم المتابع بجنحة في الحكم الغيابي، يتم الفصل في معارضته بنفس التشكيلة وفق الإجراءات المطبقة في مادة الجنح دون التطرق للحكم الابتدائي المستأنف"[2].

[1] – العسكري أحسن، المرجع السابق، ص 91.

[2] – المادة 318 قانون رقم: 17-07 المؤرخ في 27 مارس 2017 المتعلق بقانون الإجراءات الجزائية الجزائري.

4- الفصل في شكل الاستئناف:

قبل تشكيل محكمة الجنايات الاستئنافية، فإن المحكمة تفصل من خلال تشكيلة قضائية خالصة في مدى قبول الاستئناف شكلا، ويشمل ذلك كلا من الدعوى العمومية والدعوى المدنية، وذلك ما ذهبت إليه الغرفة الجنائية لدى المحكمة العليا، وذلك من خلال اجتماعها الذي انعقد بتاريخ: 2018/01/16، وذلك بشأن توحيد الاجتهاد المبادئ الواردة في القانون رقم 07/17.

5- الفصل في المنازعة في صحة الإجراءات التحضيرية لدورات محكمة الجنايات، وفي جميع المسائل العارضة:

محكمة الجنايات تقوم بالبت في المنازعات في صحة الإجراءات التحضيرية والمسائل العارضة تطبيقا لأحكام المواد 290 و291 ق إ ج ج، وذلك دون مشاركة المحلفين[1].

أما قضاء الأحداث كان أحد لبنات التطور القانوني والقضائي لنظام هيئة المحلفين، أو القضاء الشعبي، هو صدور قانون 15-12 المتعلق بحماية الطفل الذي كرس في هذا القانون في المادة 80 منه، أغلبية المحلفين إذ نصت المادة 80 "يتشكل قسم الأحداث من قاضي الأحداث رئيسا ومساعدين محلفين اثنين"[2].

ومن المعروف أن محاكم الأحداث -الأطفال- على مستوى الدرجة الأولى، أنها تضم محلفين مساعدين في تشكيلتها، الأمر الذي رآه الفقه حسنا ومقبولا، فهؤلاء المحلفين يتم اختيارهم بشروط معينة منها التمتع بالجنسية الجزائرية تتجاوز أعمارهم الثلاثين (30) عاما، مهتمون بشأن الأطفال، وهذا يسهل عليهم دراسة سلوكات ونفسيات الأطفال وحتى

[1] - العسكري أحسن، المرجع السابق، ص 92.

[2] - انظر المادة 80 من القانون رقم 15-12 المتعلق بحماية الطفل، المؤرخ في 2015/07/15، ج ر، ع 39، 2015.

درايتهم بالأحوال الاجتماعية لديهم، مما يبعث في صدورهم السكينة والراحة عند هؤلاء الأطفال الجانحين حين رؤية هؤلاء النوع من المحلفين ...[1].

حيث أكدت المحكمة العليا في قرار من قراراتها الذي صدر عن الغرفة الجنائية على أنه: "متى ما كان من المقرر قانونا تشكيل محكمة الأحداث يخضع لمشاركة مساعدين مع القاضي الذي يترأس الجلسة لكي يكون انعقاد هذه المحكمة صحيحا وقانونيا، كما أن استئناف أحكامها تختص بالنظر فيه غرفة الأحداث بالمجلس، فإن القضاء بخلاف هذا المبدأ المتمثل في تشكيل محكمة وغرفة الأحداث يعد خرقا لإجراءات جوهرية في القانون تتعلق بالنظام العام، تجوز إثارتها في أي مرحلة كانت عليها الدعوى ولو أمام المجلس الأعلى لأول مرة ..."[2].

ثانيا- تطبيقات نظام هيئة المحلفين في الدعوى المدنية التبعية:

أما فيما يتعلق بالدعوى المدنية التبعية، فإن رئيس المحكمة يأمر بانسحاب المحلفين من التشكيلة، حيث يتم فتح الجلسة للنظر في الطلبات المدنية، ويتخذ القرار بناء على التسبيب وليس عن طريق التصويت كما هو الحال في الدعاوى الجنائية.

والمادة 316 من ق إ ج ج بينت ذلك: "بعد أن تفصل المحكمة في الدعوى العمومية، تفصل دون مشاركة المحلفين في الطلبات المدنية المقدمة سواء من المدعي المدني ضد المتهم أو من المتهم المحكوم ببرائته ..."، وفي الفقرة 04 من نفس المادة: "... ويجوز للمحكمة دون حضور المحلفين أن تفصل من تلقاء نفسها أو بطلب ممن له مصلحة ..."[3].

[1] – بن جلول مصطفى، قديري الطيب، نظام المحلفين الشعبيين في تشكيلة محكمة الجنايات بين التأييد والمعارضة، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، العدد الأول، 2020، ص 467.

[2] – قرار مؤرخ في 03-10-1984 عن المحكمة العليا فصلا في الطعن رقم 33695، المجلة القضائية، العدد 03، 1989، ص 232.

[3] – انظر المادة 316 من ق غ ج ج قانون رقم 07/17 مؤرخ في مارس 2017.

تتولى محكمة الجنايات دون اشتراك هيئة المحلفين الفصل في الدعوى العمومية بما في ذلك البت في استرداد الأشياء المحجوزة إلى أصحابها، ذلك أن الفصل في هذه الأشياء هو من المسائل المدنية التي يختص بها القضاة المحترفون دون مشاركة المحلفين[1].

فقد نجدهم في الشق المدني تحديدا في المادة التجارية، إذ أن المشرع الجزائري كان قد تبنى هذا النظام وعمل به وإدراجه في القانون التجاري من نفس السنة 1966.

صدر المرسوم الخاص بالمادة التجارية تحت الرقم: 66-263 المؤرخ في 13-06-1966 والمتعلق بتسيير المحاكم في المادة التجارية، إذ أن المادة الأولى منه نصت على: أن المحكمة تفصل في المسائل التجارية وذلك تحت رئاسة قاض ومساعدين من التجار، وتشير المادة الثانية، منه أن هؤلاء المساعدين يعينون من قبل الوالي، أما المادة الثالثة من ذات المرسوم فتنص على أن تعيين المساعدين يكون سنويا، أي كل سنة، ما بين 01 و 20 أفريل من بيت التجار بعدد، ورئيس المجلس القضائي هو من يحدده (حسب الجريدة الرسمية، عدد 50 لسنة 1966)[2].

الفرع الثاني: تطبيقات نظام هيئة المحلفين في القوانين المقارنة

عرف نظام المحلفين انتشارا وتداولا واسعا في ومع التشريعات العالمية خاصة حين يتعلق الأمر بالأنظمة الأنجلوساكسونية خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، على اعتبار أن أصل هذا النظام غربي، وكذلك تداول في الأنظمة اللاتينية سواء ذات الأصل الأجنبي كفرنسا وإيطاليا وهي محل دراستنا أو ذات الأصل العربي وذلك ما رأيناه في التشريع الجزائري سابقا، كون قانونها يسمح ويعمل بنظام المحلفين، كما أن هناك دولا عربية تتبنى النظام اللاتيني، غير أنها لا تعمل بهذا النظام منها مصر التي هي أيضا محل دراستنا في هذا العمل.

[1] – اجتهاد قضائي، (غ . ج) 1984/07/10، المجلة القضائية، 1989، ص 301.

[2] – مشروع إصلاح نظام محكمة الجنايات، وزارة العدل، الجزائر، 2020، ص 04-05.

أولا- تطبيقات نظام هيئة المحلفين في النظام الأنجلوساكسوني:

يتضمن هذا النظام كلا من الولايات المتحدة الأمريكية، وبريطانيا ويعدان أول من عمل بهذا النظام، وذلك بسبب الجذور التاريخية السابقة الذكر، لذا سنقوم بإبراز تطبيقات هيئة المحلفين في كل من الولايات المتحدة الأمريكية، ونظيرتها في بريطانيا وذلك كالتالي:

1- تطبيقات نظام هيئة المحلفين في أمريكا:

عندما أعلنت المستعمرات الأمريكية تحررها عن بريطانيا، تزايدت قيمة وأهمية هيئة المحلفين أكثر من ذي قبل، وتم وصفها بأنها الحارس والضمان لحرية المواطنين، ثم بعد ذلك نصت الدساتير الأمريكية في دستور الولايات المتحدة الأمريكية على الحق في المحاكمة بواسطة المحلفين، وما زال الدستور ينص على هذا الحق إلى غاية يومنا هذا، فللمتهم الحق في ذلك في قضية جنائية، مالم تكن قضية تافهة، ويحق له طلب محاكمة بواسطة محلفين -كحق دستوري-[1].

فأغلب التهم الجنائية الخطيرة يتم النظر إليها بواسطة هيئة المحلفين، وحتى في القضايا المدنية، وهي ليست موضع دراستنا لأن موضوعنا بالفصل جنائي، فالعديد من القضايا غما تتطلب هيئة المحلفين للنظر فيها، على جانب آخر قد لا يتم الحاجة لوجود هيئة محلفين، إذ أن هذه الأخيرة قد لا تكون متيسرة أو لم يطلب عقدها، عينها القاضي وبمفرده هو من يحكم في القضية، فيتخذ قراره بواسطة القانون وحتى بالنظر للوقائع[2]، وكما ذكرنا سابقا أن الولايات المتحدة الأمريكية نظمت في الدستور الأمريكي وذلك عام 1789، حق الأفراد في المحاكمة بواسطة هؤلاء المحلفين، في كل أنواع الجرائم باستثناء إجراءات العزل (أي عزل المسؤول المدني في الحكومة، أو عزل نائب رئيس البلاد

[1] - هارولد ج برمان، أحاديث عن القانون الأمريكي، تر: محمد فتح الله، الخطيب، ومصطفى أحمد فهمي،، مركز كتب الشرق الأوسط للنشر والتوزيع بالاشتراك مع مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر، القاهرة، نيويورك، 1964، ص 43.

[2] - هارولد ج برمان، مرجع سابق، ص 43.

نفسه)، والتي تتم من خلال الكونغرس، وذلك في الفقرة الثالثة من دستور 1789[1]، أما التعديل السادس والسابع من وثيقة الحقوق (Bill of right) الذي تم إجراءه عام 1791[2]، كان الهدف منه ضمان المحاكمة العلنية السريعة من خلال هيئة المحلفين الحيادية في الولاية أو المقاطعة التي تم فيها ارتكاب الجريمة، وفي تعديل لاحق تم ضمان الحق في المحاكمة من خلال هيئة المحلفين في كل القضايا المتعلقة بالقانون العام الانكليزي (Common LOW) والتي تزيد قيمتها عنم 20 دولارا وقد تبنته دساتير الولايات المتحدة الأمريكية الداخلية وأكدته[3].

فمن مهام هيئة المحلفين في الولايات المتحدة الأمريكية كما أسلفنا الذكر أنها تطبق في المحاكم الجنائية والتي يكون دور هيئة المحلفين في اتخاذ قرار جماعي ببراءة أو إدانة المتهم، أما في القضايا المدنية فيكون دورها أن تقرر من هو صاحب الحق[4].

ونستنتج مما تقدم ذكره بأن هيئة المحلفين أصبحت تعد كأحد المبادئ الأساسية في نظام القضاء الأمريكي، وليس بالإمكان التفريط بهاته الهيئة أو الاستغناء عنها، بعد أن صارت متجذرة في صلب النظام، خاصة في الدساتير الأمريكية فهذه الهيئة تملك سلطة توازي أو تساوي سلطة المحكمة في العقاب أو البراءة للمتهمين، وتعد بذلك مساهما في تحقيق العدالة والحرية كنوع من أنواع الديمقراطية، إضافة إلى أن إشراك مواطنين عاديين في الحكم القضاء يعبر عن أهمية المواطن مما يجعله أكثر ثقة وأكثر احتراما للقانون والعدالة[5]، ومن زاوية أخرى يمكن أن نرى استعمال نظام هيئة المحلفين يمكنه ضمان تشارك المسؤولية على مستوى نظام الحكم القضائي في القضايا التي تتعلق بالمسائل

[1] – انظر في دستور أمريكا لسنة 1789 في فقرته الثالثة.

[2] – انظر في وثيقة الحقوق (Bill of right) من التعديل السادس والسابع لعام 1791.

[3] – أحمد سليمان العتيبي، مرجع سابق، ص 35.

[4] – أحمد سليمان العتيبي، المرجع نفسه، ص 36.

[5] - ibid, p 38 abraham d henry suqreme court of the united state oxford university, press, new york, 1987, p 24.

الجنائية، وبهذا فالقاضي لا يتحمل وحده نتائج الحكم، وبهذا تكون المسؤولية توزعت بين هيئة المحلفين والقاضي[1].

2- تطبيقات نظام هيئة المحلفين في بريطانيا

أما عن بريطانيا فنجد محاكمها العليا تعتمد على نظام التقاضي من خلال هيئة المحلفين، وذلك في الجرائم التي توصف بأنها خطيرة، ولا يعترف المتهم بارتكابها وإنما ينكر ذلك pleaded not guilty مثل جرائم التحرش الجنسي، جرائم القتل والاغتصاب، ومحكمة التاج crown court هي صاحبة الاختصاص بنظرها في هذه المنازعات[2]، إذ تعتبر العضوية في هيئة المحلفين بمثابة واجب من الواجبات المدنية وخدمة وطنية هامة، هذه الأخيرة تسند إليها إصدار الحكم سواء بالإدانة أو البراءة.

وبخصوص ذلك يقوم القاضي بتذكير هذه الهيئة أنهم يجب عليهم أن يكونوا على قناعة تامة من القرار في حال صدر بإدانة المتهم، وكذلك القاضي يذكرهم بالقواعد القانونية التي تحكم النزاع وبمجموع الأدلة والبراهين التي تم تقديمها لهاته الهيئة وعرضت بعد ذلك في المحكمة[3]، ومن الملاحظ في نظام التقاضي بواسطة هيئة المحلفين أصبح هذا الأخير يطبق على بعض القضايا الخطيرة التي ذكرناها في هذا الجزء، وذلك لاعتقاد المتهمين أن لديهم فرصة بمنحهم البراءة ولا يتم إدانتهم وذلك بسبب المحلفين كون أن عددهم كبير ويؤثرون في سير المحاكمة على عكس نظام التقاضي العادي، وكما أن أسلفنا أن محاكم التاج هي من تنظر فيها، أما بالنسبة لأغلب القضايا الجنائية فتنظر فيها محاكم أخرى من خلال نظام التقاضي التقليدي الذي يخل من هيئة محلفين.

[1] – عاصم حاكم عباس الجبوري، وحاكم فتيح علي الخفاجي، سمات النظام القضائي الأمريكي ومبررات تشكيل المحكمة العليا عام 1789، مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية، العدد 10، 2017، ص 436.

[2] - guide of dury summons, see: https://assets.publishing.service.gov.uk.governement/uploads/systeme/upmoads/attachement-data/file/709844/jury-summons-guide-eng-pdf

[3] –أحمد سليمان العتيبي، مرجع سابق، ص 32.

فمنذ العام 1977 بدأ نظام التقاضي عبر نظام هيئة المحلفين يتقلص شيئا فشيئا في المسائل الجنائية لصالح القضاء العادي، والسبب في ذلك عائد إلى التوفير في الميزانية، لأن المحاكمة بواسطة هيئة المحلفين مكلفة ماديا وثقيلة الأعباء[1].

أما بالنسبة للقضايا المدنية –كتوضيح– فإن هيئة المحلفين أصبح وجودها يتقلص ويضمحل في هذا الجانب، وذلك منذ نصف القرن الثامن عشر فلقاضي المحكمة الحق في استبعاد المحلفين في بعض النزاعات البسيطة التي تم تحديدها بالذات وهي: السجن ظلما المحاكمات الكيدية، القذف والتشهير، وكذلك التزوير، وحتى في هذه الجرائم المحددة يمكن للقاضي أن يستبعد هيئة المحلفين من النظر في القضية، وذلك متى ما قررت المحكمة أن القضية صعبة ومعقدة وتحتاج إلى إجراءات معينة كالتمحيص والبحث وفحص دقيق للأدلة العلمية التي بحوزتهم والوثائق التي قد يستغرق العمل عليها طويلا، وهذا ليس من صلاحيات هيئة المحلفين وفوق قدرتهم على اعتبار أنهم مواطنين عاديين والقضاء وإجراءاته ليس من قبيل اختصاصهم[2].

ثانيا– تطبيقات نظام هيئة المحلفين في النظام اللاتيني:

1– تطبيقات نظام هيئة المحلفين في الدعوى العمومية:

في سنة 1791 تم اعتماد نظام المحلفين أمام المحاكم الجنائية في فرنسا، والذي ما زال العمل به إلى يومنا هذا، بالرغم من وجود معارضين لهذه الهيئة، والسبب في ذلك أنه يشكل عبئا على ميزانية الدولة وخزينتها، كما أنه يضم فئات من المواطنين العاديين ليست لهم القدرة ولا المعرفة الكافية بالمسائل القانونية، ومع ذلك نجدهم في محاكم جنائية نظام التقاضي فيها يشرك فيه هيئة المحلفين وتنظر في محاكمات توصف بأنها خطيرة ذات طابع حساس، وقد تصدر من خلال ذلك قرارات وأحكامها لا تكون بصورة صحيحة مما يتسبب في حبس المتهم لفترة طويلة[3].

[1] - the jury system, see website, https://www.lawteacher.net/free-law-essays/criminal-law/the-jury-system.php.last seen on 07 may 2024 at 15:35 pm

[2] - ibid

[3] – طهراوي حسان، وخلفي عبدالرحمان، المرجع السابق، ص 147.

إذ تشكل محكمة الجنايات للدرجة الأولى (المحكمة الابتدائية) من ستة (06) محلفين إضافة إلى ثلاثة (03) قضاة محترفين، رئيس برتبة رئيس غرفة بمجلس الاستئناف ومستشارين من مجلس الاستئناف وقاضيين (02) مساعدين برتبة مستشارين مكن مجلس الاستئناف، أما بالنسبة للدرجة الثانية (المحكمة الاستئنافية) في محكمة الجنايات فتتشكل من نفس عدد تشكيل لجنة المحترفين المعتمدة بالمحكمة في حين المحلفين يبلغ عددهم تسعة (09)[1].

2- تطبيقات هيئة المنحلفين في إيطاليا:

تعد إيطاليا من الدول اللاتينية التي تأثرت بنظام المحلفين، استلهمته من فرنسا وصارت تعمل به خاصة بعد الإصلاحات التي قامت بها فرنسا فيما يتعلق بالإجراءات الجزائية وامتدت هذه الإصلاحات إلى مختلف بقاع إيطاليا أيضا، كما نص دستور إيطاليا الصادر عام 1947 المعدل والمتمم لسنة 2012، في المادة 102 في الفقرتين الثالثة والرابعة أن: "... بالإمكان مشاركة مواطنين مناسبين غير تابعين للسلطة القضائية فيها"[2]، و"ينظم القانون حالات وأشكال المشاركة المباشرة للشعب في إدارة القضاء"[3]، أما تشكيلة المحلفين فهي تتراوح بين ستة (06) مواطنين إلى اثني عشر (12) مواطنا من المحلفين وقاضيين اثنين (02)، ومن ناحية الإدانة والعقوبة يقوم أعضاء محكمة الجنايات قضاة محترفين ومحلفين بالتداول بشأن الإدانة والعقوبة، وصوت تداولي لكل عضو منهم، أما فيما يخص المسائل القانونية فينظر فيها القضاة المهنيون (المحترفون) فقط، وبالنسبة لتسبيب القرارات، فتسبب عملا بما نص عليه الدستور الإيطالي من أحكام[4].

[1] – مشروع إصلاح محكمة الجنايات، مرجع سابق، ص 06.

[2] – انظر المادة 03/02 و 04/02، دستور إيطاليا 1947 شاملا تعديلاته لغاية 2012، عبر موقع www.constituproject.org

[3] – انظر المادة 03/02 و 04/02، دستور إيطاليا 1947 شاملا تعديلاته لغاية 2012، عبر موقع www.constituproject.org

[4] – مشروع إصلاح محكمة الجنايات، مرجع سابق.

يكمن اختصاص محكمة المحلفين في إطار الاختصاص النوعي حسب المادة 05 من قانون الإجراءات الجنائية الإيطالي في التالي:

أ- الجرائم التي ينص القانون على عقوبة لها وذلك بالأشغال الشاقة أو السجن الذي لا يتعدى ولا يتجاوز أقصاه 24 عاما، فيما عدا جريمة الشروع في القتل والتي تكون مقترنة بظروف تشديد، وكذا ما نصت عليه المادة 01/630 من الجرائم من قانون العقوبات وأيضا رقم 680 الصادر في 22 ديسمبر 1975[1].

ب- الجرائم التامة التي نصت عليها المواد التالية من قانون العقوبات الإيطالي وهي: المواد: 579-580-581-584-600-601-602.

ت- تختص محكمة المحلفين في كل جريمة عمدية خلصت إلى وفاة الضحية سواء كان شخصا واحدا أو أكثر من شخص، فيما عدا الحالات المنصوص عليها في المواد 586 و 588 والمادة 593 من قانون العقوبات.

ث- تختص أيضا بالجرائم المنصوص عليها في المادة 12 من الدستور الإيطالي، وأيضا في القانون رقم962 الصادر في 09 أكتوبر 1967، وفي الباب الأول الكتاب الاول من قانون العقوبات، إذا ما قُرِرّت لهذه الجرائم عقوبة السجن التي لا يقل أقصها عن عشر (10) سنوات، أما اختصاص المحكمة الجنائية العادية حسب المادة السادسة (06) من قانون الإجراءات الجنائية الإيطالي دائما اختصاصها يكون النظر في الجرائم التي لا تدخل في اختصاصات محكمة المحلفين وكذا محكمة البريتور[2].

[1] – انظر المادة 630 فقرة 01 من قانون العقوبات الإيطالي واطلع على القانون رقم 680 الصادر في 22 ديسمبر 1975.

[2] – قانون الإجراءات الجنائية الإيطالي الجديد، القانون رقم 447 بتاريخ: 16 فبراير 1988 من ترجمة محمد إبراهيم زيد وعبدالفتاح مصطفى الصيني، د ط، دار النهضة العربية، د ب ن، 1990، ص 92-93.

المبحث الثاني: قواعد تشكيل نظام هيئة المحلفين

تخضع هيئة المحلفين في تنظيمها وتشكيلها لقواعد قانونية وإجرائية محددة، وتختلف من قانون لآخر، وسنتعرف من خلال هذا المبحث على هذه القواعد وذلك من خلال:

المطلب الأول: قواعد تشكيل نظام المحلفين في القانون الوطني.

المطلب الثاني: قواعد تشكيل نظام المحلفين في القوانين المقارنة.

أما بشأن تنظيم هذه الهيئة وكيفية تشكيلها في القوانين المقارنة، لا سيما في النظامين الانجلوساكسوني (الولايات المتحدة الأمريكية – بريطانيا)، فرنسا كنظام أجنبي ومصر كنظام عربي كمثال للدولة لم تتبنَّ نظام المحلفين، وسنعرض ذلك في المطلب الثاني من هذا المبحث.

المطلب الأول: قواعد تشكيل نظام المحلفين في القانون الوطني.

إن محكمة الجنايات في الجزائر كانت تفصل في الأفعال الموصوفة جنايات وكذا الجنح والمخالفات المرتبطة بها تشكيلة تتكون من قضاة محترفين ومحلفين شعبيين، بقرار نهائي غير قابل للاستئناف[1].

وحينما تم تعديل قانون الإجراءات الجزائية الجزائري سنة 2017، أعاد المشرع الجزائري تنظيم محكمة الجنايات بموجب نص المادة 248 منه، بحيث أصبح كل مجلس قضائي لديه محكمة جنايات ابتدائية ومحكمة جنايات استئنافية تكريسا لمبدأ التقاضي على درجتين في المسائل الجزائية، كما أنه وضع نظاما جديدا في تشكيلة محكمة الجنايات وجعلها تنعقد كقاعدة عامة بتشكيلة عادية مكونة من القضاة المحترفين والقضاة الشعبيين (محلفين)، أما حين الفصل في بعض الأنواع من الجنايات فإن المحكمة تنعقد

[1] – عائشة عبدالحميد، المرجع السابق، ص 682.

بتشكيلة مختلفة مكونة من القضاة فقط، وذلك في الجنايات المتعلقة بالإرهاب، التهريب والمخدرات كما ذكرنا سابقا وكذلك في حالة الفصل في القضايا غيابيا[1].

الفرع الأول: التشكيلة العادية

قواعد تشكيلة محكمة الجنايات، غنه بموجب القانون رقم 07/17 المؤرخ في 2017/03/27 المتعلق بتنظيم تشكيلة محكمة الجنايات في الجزائر طبقا لنص المادتين 248 و 322 مكرر من ق إ ج ج[2]، من خلال إنشاء محكمة جنايات ابتدائية ومحكمة جنايات استئنافية وجعلها تنعقد كقاعدة عامة بتشكيلة عادية مكونة من القضاة المحترفين والقضاة الشعبيين.

إن التشكيلة العادية لمحكمة الجنايات تتكون من عدد من القضاة المحترفين وآخرين من المحلفين الشعبيين إلى جانب حضور ممثل النيابة العامة وأمين الضبط، فالبنسبة لمحكمة الجنايات الابتدائية تتشكل من قاض برتبة مستشار بالمجلس القضائي على الأقل رئيسا، وقاضيين مساعدين دون تحديد الرتبة وأربعة محلفين أيضا، وتجدر الإشارة إلى أنه لا يجوز للقاضي الذي سبق له النظر في القضية بوصفه قاضيا للتحقيق أو الحكم أو عضوا بغرفة الاتهام أن يجلس ثانية للفصل فيها بمحكمة الجنايات، وكذلك القاضي الذي مثل النيابة العامة.

وهذا من أجل تكريس مبدأ التقاضي على درجتين كما لا يجوز لمحلف سبق وأن شارك في قضية للفصل فيها على مستوى محكمة الجنايات الابتدائية أن يجلس فيها من جديد على محكمة الجنايات الاستئنافية أما بخصوص تعيين القضاة بما فيها التشكيلة للفصل في القضايا المجدولة في الدورة تتم بأمر من رئيس المجلس القضائي قبل افتتاح الدورة ويعين أيضا قاض كاحتياط او أكثر لكل جلسة من جلسات محكمتي الجنايات

[1] – انظر المادة 248 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، (قانون رقم 17–07 مؤرخ في 27 مارس 2017.)

[2] – انظر المادتين 248 و 322 مكرر من القانون رقم 07/17 المتعلق بقانون الإجراءات الجزائية المؤرخ في 2017/02/27، والمادة 248 في الباب الثاني بعنوان: في محكمة الجنايات، والمادة 322 مكرر الفصل الثامن المكرر بعنوان استئناف الأحكاما لصادرة عن محكمة الجنايات الابتدائية.

الابتدائية والاستئنافية، لاستكمال التشكيلة في حالة وجود مانع لدى واحد أو أكثر من القضاة الأصليين، كل هذا جاء حسب نص المادة 258 من ق إ ج ج[1].

كما لا يجوز لرئيس محكمة الجنايات حين انعقاد الجلسة سواء ابتدائية أو استئنافية إجراء قرعة استخراج المحلفين الأصليين بأن يصدر أمرا بإجراء القرعة أيضا لاستخراج محلف احتياطي أو أكثر، يتعين عليهم حضور المرافعات ومتابعتها، وهو من أجل استكمال تشكيلة المحكمة عند الاقتضاء بوجود مانع آجل استكمال تشكيلة المحكمة عند الاقتضاء بوجود مانع لدى احد المحلفين الأصليين.

كما سنوضح في هذا المطلب كيف يتم اختيار المحلفين، وما هي الحالات التي تنشأ في وتتعارض مع تعيين المحلفين.

1- اختيار المحلفين:

نصت المادة 261 من ق إ ج ج على: "يجوز أن يباشر وظيفة المساعدين المحلفين الأشخاص ذكورا كانوا أم إناثا، جزائريو الجنسية البالغون من العمر 30 سنة كاملة الملمون بالقراءة والكتابة والمتمتعون بالحقوق الوطنية والمدنية والعائلية والذين لا يوجدون في حالة من حالات فقدان الأهلية أو التعارض المحددة في المادتين 163، 262"[2].

وإذا أردنا معرفة شروط اختيار المحلفين في الجزائر نستقرأ ونحلل محتوى المادة السالفة الذكر، إذ نستنتج منها ما يلي:

- أن المحلف قد يكون ذكرا أو أنثى فالقانون لم يحدد ذلك.
- أن يكون المحلف صاحب 30 سنة على الأقل يوم إجراء الجلسة، وإلا يعد خرقا للإجراءات.

[1] – انظر المادة 258 من ق إ ج ج المؤرخ في 2017/03/27 سنة 2017، رقم 07/17.

[2] – المادة 261 من القانون رقم: 07/17 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية الجزائري.

- على المحلف أن يتمتع بالجنسية الجزائرية، وذلك لأمر يخص السيادة، كما أن القانون سكت عن حاملي الجنسية (المجنسين) أي أنه لم يمنع ذلك[1].
- على المحلف أن يعرف القراءة والكتابة، إذ أنه يعد من الشروط المهمة للمحلف معرفة اللغة التي تستعملها المحكمة كما يساعده في التصويت السري الذي يكون بنعم او لا، وهنا دور الكتابة، ومن لا يستطيع معرفة كتابة هذه العبارات صيرة ولا حتى قرائتها ليتم تشكيلة نصفهم قضاة محترفون ولا في تشكيلة محكمة جنايات[2].
- أن يكون ممتعا بحقوقه المدنية، الوطنية وحتى العائلية.

إضافة لكل هذا هناك حالات تقصى من أن يكونوا محلفين وهم ذوي الحالات الخاصة، غير المبصرين ... وفئات أخرى ممنوعون منهم الاشخاص المحكوم عليهم والموجودين في حالة متابعة، وكذا الأشخاص الصادر في حقهم عقوبات تأديبية ...[3].

2- حالات التنافي والتعارض مع تعيين المحلفين:

نصت المادة 262 من ق إ ج ج المعدلة بموجب القانون رقم 82-03 المؤرخ في 1982/02/13، على أن هناك أشخاص لا يجوز لهم ولا يمكنهم أن يكونوا من المساعدين المحلفين، ومعنى ذلك أنهم ليس بإمكانهم أن يترشحوا أساسا لوظيفة المساعد المحلف[4]، وهم:

- الأشخاص المحكوم عليهم بعقوبة جنائية أو بالحبس شهرا على الأقل لجنحة.
- الأشخاص المحكوم عليهم بجنحة الحبس أقل من شهر أو بغرامة لا تقل عن 500 دج، وذلك من خلال 05 سنوات من تاريخ الحكم النهائي.

[1] – مروك أحمد، المرجع السابق، ص 668.

[2] – عبدالعزيز سعد، أصول الإجراءات أمام محكمة الجنايات، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر، 2006، ص 26.

[3] – مروك أحمد، مرجع سابق، ص 670.

[4] – مكي بن سرحان، النظام القانوني للمحامين أمام محكمة الجنايات في التشريع الجزائري، مجلة البحوث القانونية والسياسية، ع 03، سنة 2014، ص 229.

- الأشخاص الذين يكونون في حالة اتهام أو محكوما عليهم غيابيا من محكمة الجنايات والصادر في شأنهم أمر بالإيداع في السجن أو بالقبض.
- موظفوا الدولة وأعوانها وموظفوا الولايات والبلديات المعزولة من وظائفهم[1].
- اعضاء النقابات المهنية الضادر ضدهم قرار يمنعهم مؤقتا أو نهائيا من مباشرة العمل.
- المفلسون الذين لم يرد إليهم اعتبارهم.
- المحجوز عليهم والأشخاص المعين عليهم قيم قضائي أو المودعون بمستشفى الأمراض العقلية.

إذا هذه الحالات السبع المذكورة في هذه المادة من ق إ ج ج لا تؤهل لصاحبها التقدم للترشح في أن يكون مساعد محلف وذلك نظرا لأمور قانونية تتمثل بالصفة والأهلية[2].

أما المادة 263 قانون رقم 07/17 مؤرخ في 27 مارس 2017 ذكرت: "تتعارض وظيفة المساعد المحلف مع وظائف:

- عضو الحكومة أو البرلمان أو قاض.
- الأمين العام للحكومة.
- أمين عام ومدير بوزارة.
- والي أو أمين عام بولاية أو رئيس دائرة
- ضباط ومستخدمي الجيش الوطني الشعبي والأمن الوطني والجمارك وموظفي أسلاك أمانة الضبط والأسلاك الخاصة لإدارة السجون ومصالح المياه والغابات والمراقبين الماليين ومراقبي الغش والعاملين بإدارة الضرائب والأطباء الشرعيين طالما هم في الخدمة،"[3].

[1] – أحسن بوسقيعة، قانون الإجراءات الجزائية، في ضوء الممارسات القضائية، ط 16، BERTI EDITION، الجزائر، 2021، ص 141.

[2] – عبدالعزيز سعد، مرجع سابق، ص 26.

[3] – أحسن بوسقيعة، مرجع سابق، ص 141.

3- إعداد قائمة المساعدين المحلفين:

في كل مجلس قضائي بمحاكم الجزائر تعد قائمتان للمحلفين وذلك سنويا في دائرة الاختصاص، تنقسم إلى قسمين، القائمة الأولى تخص محكمة الجنايات الابتدائية ، أما القائمة الثانية الاستئنافية، يتم إيداع هذه القوائم في الفصل الأخير من كل سنة للسنة القادمة والموالية،، وذلك من خلال لجنة يكون فيها رئيس المجلس هو الرئيس عليها، ووزير العدل هو من يحدد هذه التشكيلة عن طريق قراره بذلك وتجتمع بمقر المجلس القضائي، القائمتين تحتوي وتتضمن (24) أربعة وعشرين محلفا للقائمة الواحدة، قائمة لكل دائرة اختصا سواء ابتدائية او استئنافية وذلك من خلال ما ورد في نص المادة 264 من ق إ ج ج بموجب القانون 07/17[1].

الفرع الثاني: التشكيلة الاستئنائية

من المعروف أن محكمة الجنايات تتميز بالطابع الشعبي، فهي ذات طابع فريد ومميز إذ أنها تتشكل من قضاة محترفين إضافة إلى مجموعة من المواطنين العاديين الذين يجب ان تتوفر فيهم شروط معينة تم ذكرها سابقا يتم تلقيبهم بالمحلفين، لذا فهي ذات طابع شعبي.

احكام هذه المحكمة باتة نهائية لا تقبل الطعن وذلك بسبب عدة ضمانات في تشكيلتها إضافة إلى ضمانات إجرائية تضمن لها سلامة قضائها وحسن سيرها، إذ أن اختصاص هذه المحكمة يكون بالنظر في الجرائم التي حددها القانون ووصفها على أنها قتل عمدي، والجرائم الموصوفة بالسرقة، والمتعلقة بالأعمال التخريبية وغيرها ..[2].

غير أن المشرع الجزائري استثنى وجود المحلفين في ثلاث (03) أنواع من الجرائم وهي المخدرات، الإرهاب والتهريب، ويكون النظر في هذه الجرائم من اختصاص القضاة

[1] – طهراوي حسان وخلفي عبدالرحمان، "آراء المحلفين أمام محكمة الجنايات بين الاستقلالية والخضوع"، دراسة مقارنة في القانون الجزائري والفرنسي، المجلة الاكاديمية للبحث القانوني، ع 01، 2020، ص ص 153-154.

[2] – عائشة عبدالحميد، المرجع السابق، ص 393.

المحترفين والمهنيين، دون الحاجة غلى وجود هؤلاء المحلفين حسب ما نصت عليه المادة 2/258 من ق إ ج ج ، كما أن القانون الجزائري لم يحدد التشكيلة، وهنا يفهم أنها تتكون من ثلاثة (03) قضاة هم الرئيس ومساعديه، ولم يحدد هذا الأخير إجراءات بعينها أو خاصة، مما يعني أنها نفس الإجراءات التي يتم العمل بها في حال وجود المحلفين ما عدا ما يخص إجراءات تشكيل المحكمة منهم[1].

المطلب الثاني: قواعد تشكيل نظام هيئة المحلفين في القوانين المقارنة

من المعروف أن جذور نظام المحلفين في المادة الجنائية إلى الشعوب السابقة، انتقل إلى بريطانيا من خلال الغزو النورمندي لها ثم انتقل إلى الولايات المتحدة الأمريكية من خلال المهاجرين، توسع هذا النظام لتتبناه العديد من الدول منها فرنسا إيطاليا والعديد من الدول الأخرى، وما يهمنا هو كيف يتشكل نظام المحلفين في المحاكم الجنائية في النظامين الانجلوساكسوني المتمثل في بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية (الفرع الأول)، والنظام اللاتيني الذي تمثله كل من فرنسا وإيطاليا ومصر (الفرع الثاني).

الفرع الأول: قواعد تشكيل نظام هيئة المحلفين في النظام الأنجلوساكسوني

ظهرت الحاجة إلى محلف موضوعي غير متحيز من خلال القواعد التي كانت مسيطرة على المحاكمة في العصور الغابرة القديمة، والتي ضيعت كرامة الإنسان وذلك من خلال وسائل تعذيب لا ترتقي أن تطبق على الإنسان منها الكي بالحديد الساخن، إلقائه في ماء مغلي والعديد من الوسائل التعذيبية الشنيعة[2]، من هنا بدأ ظهور المحلف وتطور إلى أن وصل به أن يكون ضمن تشكيلة مع قضاة محترفين في المحاكم الجنائية، ووجب أن تتوفر فيه عدة شروط تؤهله لأن يكون مساعدا شعبيا.

[1] – فتحي وردية، المرجع السابق، ص 99-100.

[2] – رمزي رياض عوض، الإجراءات الجنائية في القانون الانجلوأمريكي، د ط، دار النهضة العربية، مصر، 2009، ص 298.

أولا- قواعد تشكيل نظام هيئة المحلفين في بريطانيا:

تعتمد المحاكم البريطانية العليا نظاما لتقاضي من خلال نظام هيئة المحلفين في القضايا الجنائية الخطيرة[1]، بتشكيلة في محكمة الجنايات الخاصة بهم تتكون من اثني عشر (12) محلفا وقاض واحد محترف[2]، في غالب الأحيان يصعب الوصول إلى قرار جماعي بين أعضاء هيئة المحلفين مثلما يحدث في محكمة التاج المختلطة (complex crown court) خاصة إن كانت المحاكمة مستمرة لوقت طويل أو معقدة أو حتى إن غلبت فيها العاطفة من هيئة المحلفين تجاه المتهم وأمور أخرى تصعب القرارات منها أيضا إن جاءت الشهادة من عديد الشهود –شهود كثر- أو إن قدمت أدلة ولكنها قديمة كان قد مضى عليها وقت طويل في هذه الحالة يكون القرار المتوصل إليه لصالح غالبية الأعضاء (عشرة أو أكثر) (majority verdict) والذي يعلنه القاضي بقناعة منه هو المعتمد والكافي.

أما في حال عدم التوصل لقرار جماعي أو بالأغلبية، يصرف القاضي هيئة المحلفين وتستمر المحكمة بالنظر في النزاع، ويقرر المدعي العام المتواجد في محكمة التاج إذا كان هناك داع لإعادة المحاكمة، وهذا يعتمد على آراء أصحاب المصلحة في الدعوى والضحية (المدعي)[3]، وهؤلاء الـ (12) يتم اختيارهم عشوائيا دون الاهتمام بمستواهم التعليمي ولا دينهم ولا عرقهم، فالعضوية في هذه الهيئة تعتبر كواجب مدني وحدمة وطنية وجب الوفاء بها.

وبالحديث عن الشروط التي يجب توافرها في الأشخاص الذين يريدون عضوية في هيئة المحلفين في المملكة المتحدة (بريطانيا) أن لا تقل اعمارهم عن 18 سنة يوم ترشيحهولا يتجاوز سن 76 عاما، إضافة غلى ذلك يجب أن يكون مسجلا في القوائم الناخبين للحكومات المحلية أو البرلمان، ومن الشروط هي أن يحمل الجنسية البريطانية

[1] – أحمد سليمان العتيني، المرجع السابق، ص 32.

[2] – مشروح إصلاح محكمة الجنايات، المرجع السابق، ص 07.

[3] – أحمد سليمان العتيبي، المرجع السابق، ص 33.

أو الإيرلندية أو جنسية إحدى الدول الأوروبية أو دول الكومنولث، ومقيما في المملكة المتحدة أو جزر القتال channel island أو ايسل أوف مان isle of man منذ عمر 13 سنة، ولمدة لا تقل عن الخمس (05) سنوات، أما فترات الغياب التي تكون منقطعة لا تخل بالشرط السابق[1].

ومن الشروط المهمة اللازم توفرها في المرشح لأن يكون في هيئة المحلفين هو شرط اللياقة العقلية والصحية، فبصورة مباشرة وتلقائية يستبعد من أن يكون متهما بقضايا جنائية وخرج بكفالة، فأعضاء هيئة المحلفين وجب اتصافهم بحسن السيرة والسلوك، وكذلك يستبعد أعضاء القوات المسلحة المحكوم عليهم بقضايا معينة حددها قانون تنظيم القوات القوات المسلحة لعام 2006، أو من المحكوم عليهم في قضايا جنائية وفقا لما جاء في قانون العدالة الجنائية لعام 2003 criminal justice أو تبعا لما جاء في قانون الإجراءات الجزائية الاسكتلندي لعام 1995، أو الأشخاص الذين كانوا رهن الاعتقال بناء على ما أمرت به الملكة أو بأمر من وزير الخارجية،ة ويستبعد من العضوية في هيئة المحلفين والخدمة فيها من كان خلال العشر سنوات الماضية محبوسا أو كان تحت رهن الاعتقال أو تم الحكم عليه بوقف نفاذ الحكم بالحبس أو بالاحتجاز في قضايا معينة، مثل هذا الأمر يطبق على مواطني انجلترا وويلز[2]، ويستثنى من الخدمة في هيئة المحلفين في بريطانيا[3] أعضاء السلك القضائي، الذين يعملون في المجال القانوني، وأيضا من يعملون في إدارة العدل، أيضا يتم إعفاء بعض الفئات واستثنائهم من الخدمة كمساعدين شعبيين وذلك وفقا لما تراه المحكمة وتقدره، وذلك حسب إجراءات محددة[4].

أما بالنسبة للمحلفين أو أطراف النزاع والحق في المشاركة لنظام تشكيل هيئة المحلفين أو استبعاد بعض أعضائها، فقد ألغي سنة 1988- يعني أن المحامي والمدعي

[1] – أحمد سليمان العتيبي، المرجع السابق، ص 33.

[2] - guide to jury summons, see https://asets-publishing-service-gov

[3] – تجدر الإشارة إلى أن هناك قواعد خاصة لهيئة المحكمين تطبق في اسكتلندا وشمال إيرلندا، فمثلا في انجلترا وويلز يكون عدد أعضاء هيئة المحلفين اثنا عشر بينما في اسكتلندا يكون أعضاء هيئة المحلفين خمسة عشر عضوا، انظر: https://www.gov.uk تاريخ الاطلاع: 2024/05/09 على الساعة: 22:00.

[4] - ibid/ p 04.

لهم الحق في استبعاد أي شخص يريد المشاركة في هيئة المحلفين إلا أن حق المدعي العام له الحق في ذلك، إلا إذا كلا الطرفين له حق رد أو استبعاد عضو أو أكثر من أعضاء الهيئة إذا كان السبب في ذلك قانونينا، يعني ذلك أن يفقد المرشح أو العضو لأحد الشروط القانونية اللازمة من أجل مشاركته في الهيئة.[1]

ثانيا– قواعد تشكيل نظام هيئة المحلفين في الولايات المتحدة الأمريكية:

سابقا لم تتم الإشارة لنظام هيئة المحلفين في الدستور الأمريكي، وبسبب ذلك وقعت المحاكم في إرباك، وتوسعت الخلافات بين الآباء المؤسسين، وقد كان خلو الإشارة في الدستور بمثابة نقطة ضعف ونقص، فقد كان الأمريكيون شديدي التمسك بهذه الهيئة والاحتفاظ بنظام المحاكمة عن طريقهم لكونه السبب الأساسي في استيفاء حقوقهم في السابق وسمة فعالة لرفع الظلم عنهم خاصة في فترة الاستعمار البريطاني وحملة التعذيب المهيأة والقاسية التي مرت عليهم، هذه الضغوطات التي سببها المواطنون الأمريكيون دفعت بالآباء لإدراج هيئة المحلفين في ميثاق الحقوق (Billof rights)[2] الخاص بها عام 1791، نص الميثاق على أنه: "في المحاكمات الجنائية كافة يتمتع المتهم بحق محاكمة سريعة وعامة من قبل هيئة محلفين غير منحازة" كما نص الميثاق كذلك على: "وجوب الاحتفاظ بنظام المحاكمات أمام هيئات المحلفين".[3]

وينص دستور الولايات المتحدة الأمريكية على نظام هيئة المحلفين وذلك في المادة الثالثة في فقرتها الثانية في الجزئية الأخيرة ذكرها: "تتم المحاكمات في جميع الجرائم ما عدا قضايا تهم المسؤولين أمام هيئة المحلفين، وتجري مثل هذه المحاكمة في الولاية حيث تكون تلك الجرائم قد اقترفت ولكن عندما لا تقترف تلك الجرائم داخل حدود أية

[1] - Ipid, p .05

[2] – نضمت ميثاق الحقوق عشرة مواد من بينها: لا يحق لمجلس الشيوخ سن قوانينتفرض اتباع دين معين وتمنع حرية النقد حديثا أو كتابة أو تحد من حرية الصحافة، وتمنع التجمعات الشعبية للتعبير عن مطالبهم، ولا يحق لمجلس الشيوخ أيضا سن قانون يمنع المواطنين من حمل السلاح أو اقتناءه أو بيعه أو شرائه ولا يحق لأحد ممثلي الدولة أو الجيش، دخول بيت مواطن إلا بموافقة المالك ولا يحق للدولة البحث في أوراق وممتلكات المواطنين ولا يحق أخذ أموال الأفراد العقارية دون تعويض مقبول من المواطنين..

[3] – الجبوري عاصم حاكم عباس وحاكم فتيح علي الخفاجي، مرجع سابق ، ص 434–435.

ولاية، تجري المحاكمة في المكان أو الأماكن التي يحددها الكونغرس في القانون".[1] في المجال الجنائي تعني المحاكمة بواسطة هيئة المحلفين كما يلي: قبل أن تنتزع حرية الرجل أو الشخص المتهم أو سمعته أو حياته من طرف الدولة فإنه من الواجب أن يتبين ما اقترف من جريمة وفي ما تتمثل درجة خطورتها أمام قاض محترف على دراية تامة بالقانون والاجراءات الواجب اتباعها، بل أيضا يمثل المتهم أمام مواطنين شعبيين لا يتمتعون بالخبرة اللازمة يكفي أنهم فئة تقرأ وتكتب، بل إنهم مثلهم مثل المتهم الواقف أمامهم، وهؤلاء المحلفون عبارة عن اثنى عشر مواطنا ينطقون بصوت الواحد.

ونلاحظ مرة أخرى أنه لا يمكن على الاطلاق أن يتم تغيير الحكم بإطلاق الصراح بينما يمكن إبطال الحكم بالإدانة إذا كان غير معقول، وهناك اعتقاد سائد مفاده أن هيئة المحلفين توصف بأنها تعد إجراء مضافا وذلك من اجل حماية المتهم والتي تستدعي رجالا عاديين توفرت فيهم شروط معينة من أجل مساعدة القاضي المحترف، وتعتبر هذه المساعدة وعلى المدى البعيد أضمن إلى حد ما تطبيق القوانين الجنائية بطريقة فيها قبول ورضى، وقبل كل شيء فإن هذه الهيئة تعمل في المساعدة على تأكيد الثقة العامة، في هذا الإجراء أما في الحالات الشاذة فإن هذه الأخيرة وجب أن تتصدى للاضطهادات الرسمية التي تحمل الصيغة الرسمية.[2]

أما بخصوص التشكيلة في محكمة الجنايات فهي تختلف من المحاكم الفدرالية إلى محاكم الولايات فتضم المحاكم الفدرالية (من 16 إلى 23 محلف) أو اثني عشر (12) محلف وقاض واحد محترف.[3]

تعد المحاكمة عن طريق هيئة المحلفين غير المتحيزة مطلبا دستوريا، فنص التعديل الدستوري السادس في الولايات المتحدة الأمريكية على أنه: "لكل متهم في الدعوة الجنائية الحق في محاكمة سريعة وعلانية من هيئة محلفين غير متحيزة ومنصفة في الولاية

[1] – دستور الو م أ، الصادر عام 1789 بآخر تعديلاته لغاية 1992 نسخة مقدة من وزارة الخارجية الأمريكية.

[2] – هارولد جيم، برمان، مرجع سابق، ص 45.

[3] – مشروع اصلاح محكمة الجنايات، مرجع سابق، ص 8.

والمقاطعة عند ارتكاب الجريمة"، وقضت المحكمة العليا أيضا: "بأن المحاكمة عن طريق هيئة المحلفين المحايدة تحقق مصلحة اجتماعية، ذلك أنه نظام أساسي يقوم على الوعي بالواجب في المشاركة في إدارة العدالة الجنائية ويحقق محاكمة آمنة غير متحيزة ويبعد بالمحاكمة عن التحكم والتعسف" ففي بعض الحالات قد لا يتفق المحلفين على قرار واحد أو يتم رفض ما اجتمعت عليه الدعوى تحال إلى هيئة محلفين ولكن بتشكيلة جديدة[1]، فالمحاكمة عن طريق هيئة محلفين لا تكون إلا في الجرائم الأكثر جسامة والخطورة فحسب المحكمة العليا التي قضت بأن: "الحق الدستوري الذي نص عليه التعديل الدستوري السادس يطبق في الجرائم التي تبلغ حدا معينا من الجسامة، والمعيار هي العقوبة التي ستقرر بناء على جسامة الجريمة ومن يرتكب الجريمة التي عقوبتها تتمثل في الحبس لمدة تزيد عن الستة أشهر بغض النظر عن مدة الحبس التي يحكم بها فعلا في الحالة تكون محاكمة الشخص المتهم أمام هيئة المحلفين"[2]

كما يجوز للمتهم أن يتنازل عن حقه الذي ضمنه الدستور من خلال المحاكمة عن طريق هيئة محلفين، وقد أثار التساؤل هل أن تنازل المتهم متوقف على موافقة الادعاء أم لا، أجاب عن هذا التساؤل رئيس العدالة الجنائية في قضية singer v united states لعام 1965 فقال أن النص الدستوري فقد جاء خاليا من هذا الشرط، إذ هو مقرر للمتهم فإن شاء تمسك به وإن شاء تنازل عنه.[3]

أما بخصوص اختيار أعضاء المحلفين وجب معرفة الاجراءات التي تمكن المواطن العادي من أن يصبح ضمن تشكيلة المحلفين بداية فإن أسلوب الترشيح في وظيفة المحلفة هدفه الأسمى هو إقامة محاكمة عادلة وغير متحيزة لأي طرف، فهذا الأخير في نظر الدعوى فهو ممثل للعامة والمجتمع، مع وجوب مراعاة إشراك جميع الفئات من

[1] – رمزي رياض عوض، المرجع السابق، ص 299.

[2] – رمزي رياض عوض، مرجع سابق، ص 3000.راجع حكم المحكمة الأمريكية العليا في قضية louisna v. u سنة1968 مذكورة في jashna dresster and george c thomas iii op-cit, p 1079.

[3] – يذهب بعض الشراح إلى القول أن اختيار المحلف من الشعب يؤدي إلى تفاعله مع حاجات المجتمع والتفاعل في حل مشكلاته فهو يراعي وجودها وفي خط مواز لذلك تماما لا يغفل واجبه باعتباره عضوا في هيئة قضائية وأضاف alexis toyneville بأن مشاركة المحلفين في الخصومة ذات فائدة محققة، أو هي تحقق فاعلية الاستجابة مع المجتمع مما يؤدي إلى قبول الشعب لحكم القانون، ويؤكد النظام الديمقراطي.

المواطنين فلا يجب استبعادهم بسبب الدين أو المعتقدات او الطوائف أو حتى اللون أو حتى الجنس أو الأعراق... الخ، وشروط الاختيار من أجل الظفر بالعضوية في هيئة المحلفين أهمها هي المواطنة –الجنسية– القدرة على القراءة والكتابة وأن لا يكون مسبوقا قضائيا في جناية خطيرة، إضافة إلى شرط السن وبالرغم من أن المشاركة في وضمن المحلفين الذين يكونون مرشحين إلا أن بعض الأشخاص يستبعدون بسبب وظائفهم كالأطباء وأطباء الأسنان والممرضين وضباط الشرطة والصيادلة وأعضاء الكونغرس الأمريكي بالرغم من عدم جواز استبعاد أي مواطن من الترشح لهذه الوظيفة إلا أن الواقع العملي مغاير تماما، وفي هذا الصدد ظهرت لجنة في الولايات هدفها خفض الفئات المستبعدة قدر الإمكان تسمى بـ American barassociation إذ رأت هذه الأخيرة أنه ليس من العدل استبعاد فئات بعينها وحتى إن تم ذلك يجب تسبيبه.[1]

وذهبت هذه اللجنة إلى أبعد من ذلك حيث طالبت بعدم إبعاد أي مواطن حتى إن كان متهما في السرقة وعوقب على جرمه، وبررت ذلك بأن هذا الأخير ما دام قد نفذ عقوبته على أكمل وجه فإنه يمكن له الترشح في عضوية هيئة المحلفين وتعتقد هذه اللجنة أن الأشخاص ذوي الصحة المتدهورة والذين لا يتحملون مشقة تحمل هذه المسؤولية، وكذلك السيدات اللاتي لديهن أطفالهم وتحت رعايتهن هم الفئة التي يمكن أن يتم إعفائها فهي محكمة louisana قضت بأنه يجب لإعفاء المرأة من الترشح أن تتقدم بطلب كتابي.[2]

إن أهم مصدر من المصادر التي يمكن للمواطنين الترشح في هذه الوظيفة هي القوائم الانتخابية، ويتم ذلك من خلال الأسماء التي تم تسجيلها مسبقا بالمجتمع الانتخابي فهذا المصدر وكما ذكرنا سابقا يعتبر تأكيدا وضمانا في حياد الاختيار ويعتبر هذا الاسلوب وهذه الطريقة ضمان وأمان فهو الأكثر ملائمة.[3]

[1] – رمزي رياض عوض، المرجع السابق، ص 302.

[2] - راجع: gerald r robin, op cit p 304.

[3] – هناك مصادر أخرى للترشيح مثل كشوف الحاملين على رخص قيادة السيارات وكشوف دافعي الضرائب gerald r robin, op cit p 305.

أ-اختيار هيئة المحلفين:

بعد إتمام أعداد قوائم المرشحين لهيئة المحلفين يكونون جاهزين لعضوية هذه الهيئة وذلك من خلال اختيارهم بطريقة عشوائية للنظر في الدعوى، ثم بعد ذلك وجب عليهم أن يخوضوا دورات تدريبية من أسبوعين إلى أربعة أسابيع أو أكثر.

في هذه الدورات التدريبية يهدفون إلى اختبارهم ومعرفة مؤهلاتهم، بل إنهم يطلعونهم على قضايا معينة الهدف منها تكوين وجهات نظر معينة ومختلفة لدى هؤلاء الأشخاص وأيضا يحددون قدرة المحلف على أداء العمل بإتقان ومدى تحقيقه للعدالة بشكل يجعله كفؤ وما المدة التي يكون قادرا فيها على فعل ما، إضافة إلى مدى مرونته وتحمله للمتغيرات التي تحدث في المحاكمة وهل سيتعامل معها بحرفية أم لا؟[1]

أما في مسألة الاعتراض على هيئة المحلفين فهو كذلك إجراء يضمن إجراء المحاكمة فهو إجراء يضمن حياد المحاكمة فعلى هذا الاعتراض أن يكون له تسبيب قضائي سواء من طرف المدعي العام أو محامي المتهم الذين طالبوا -أحدهما أو كلاهما- بإبعاد أحد المحلفين وتغييره بآخر لنظر الدعوى، قد تكون أسباب الاستبعاد المعروفة المسبقة لملابسات وتفاصيل القضية من طرف المحامي وأنه لقبول طلب الاعتراض أن يكون السبب فيه إلحاق ضرر بالمتهمين ضدهم فإن لم يقم السبب على هذا فإنه لا يجوز تغييرهم.[2]

ومن تعليمات المحلفين في الدعاوى الجنائية الفدرالية أن القاضي يقوم بتوجيه هؤلاء المحلفين إلى القانون وأيضا في ما يتعلق بالنصوص القانونية في القانون والتي تؤيدها المحكمة العليا في الولاية ويقوم القاضي بسماع الطرفين وما قدموه من أدلة وحجج.

[1] - ibid, p 304

[2] – رمزي رياض، مرجع سابق، ص 306.

فوق كل هذا يكون توجيه المحلفين إلى مرحلة عناصر الجريمة، وقرينة البراءة وعبء الاثبات.[1]

الفرع الثاني: قراءة في تشكيل نظام هيئة المحلفين في النظام اللاتيني

تشمل دراستنا بهذه الجزئية كلا من فرنسا، إيطاليا ومصر، وسنتعرف على قواعد تشكيل نظام هيئة المحلفين كل منهم، مع الأخذ بعين الاعتبار أن مصر لا تأخذ به وسنوضح ذلك، وستكون كالآتي (أولا) قواعد تشكيل هيئة المحلفين في فرنسا، (ثانيا) في إيطاليا، (ثالثا) في مصر.

أولا- قواعد تشكيل نظام هيئة المحلفين في فرنسا:

نظام المحلفين المعتمد في فرنسا مع مرور الوقت وما طرأ عليه من تعديلات فإن أساسه لا يصبح نظام المحلفين حتى في كيفية تطبيقه، إذ أنه مر عليه الكثير من التغييرات تاريخيا كان سببا في ما هو عليه هذا النظام، إذ أن التشريع الفرنسي بقي وفيا لهذا النظام ولم يتنازل عنه[2]، ومحكمة الجنايات في القانون الفرنسي ينظمها قانون الاجراءات الجزائية ضمن أحكام العنوان الأول من الكتاب الثاني، في المواد من 231 إلى 380 -15، ويقضي نص المادة 236 من ق إ ج الفرنسي بأن محكمة الجنايات تمثل جهة حكم جزائية تحكمها قواعد القانون العام وتختص بالنظر في الجنايات.[3] أما بالنسبة لتشكيلة محكمة الجنايات في التشريع الفرنسي فهي تحتوي على درجتين ابتدائيا واستئنافيا، فالدرجة الأولى تتشكل من ستة مواطنين محلفين وثلاثة قضاة محترفين، وهم الأول رئيس برتبة رئيس غرفة بمجلس الاستئناف ومستشارين بمجلس الاستئناف وقاضيين مساعدين برتبة مستشارين بمجلس الاستئناف أو قاضيين من محكمة مجلس

[1] – إبراهيم مصمود اللبيدي، ضمانات حقوق الانسان أمام المحكمة الجنائية، د ط، دار الكتب القانونية، مصر، سنة 2010، ص 346.

[2] – جدي صبرينة، مرجع سابق، ص 486.

[3] – حسن سعادي، دراسة حول نظام محكمة الجنايات في القوانين المقارنة، نشرة القضاة، وزارة العدل، الجزائر، الديوان الوطني للأشغال التربوية، العدد 66، 2011، ص 85.

الاستئناف، بينما تتشكل محكمة الجنايات في الدرجة الثانية من نفس عدد تشكيلة المحترفين المعتمدة بالمحكمة، وعدد المحلفين يبلغ تسعة أشخاص.[1]

في سنة 2000 تم استحداث محكمة جنايات استئنافية وذلك بموجب القانون رقم 516/2000 مع ضرورة التنويه أن بموجب القانون 2019-222 الصادر في 23 مارس 2019 تم إنشاء محكمة الجنايات cour criminelle بصفة تجريبية في بعض المقاطعات الفرنسية موازاة ومحكمة الجنايات cour d'assises التي يكون اختصاصها الفصل في الجرائم المعاقب عليها بفترة تحدد من 15 إلى 20 سنة كعقوبة سجن وذلك بتشكيلة قضائية محترفة فقط تتكون من خمسة قضاة ونلاحظ استبعاد محلفين من التشكيلة، وسبب ذلك هو محاولة المشرع الفرنسي التقليل من النفقات وكذلك أن يقلص من طول الاجراءات العلمية المتبعة في محكمة الجنايات.

وسنعرف شروط وكيفية اختيار محلفي محكمة الجنايات في القانون الفرنسي، لأن هذه المسألة –كيفية الاختيار– شغلت القانونيين بشكل عام ومؤيدي نظام المحلفين خاصة، ذلك أن عملية اختيار المحلفين ليست عملية عشوائية، ولا تخضع لأهواء القاضي إنما تسطر حسب ما حدده القانون من شروط وجب توفرها لدى من يريد عضوية في هيئة المحلفين وهي كالآتي[2]:

أ-اختيار المحلفين:

نصت المادة 255 من قانون الاجراءات الجزائية الفرنسي على الشروط الواجب أن تتوفر في المرشحين لمهنة المحلف وهي كالآتي:

Article 255 CPPF: "Peuvent seuls remplir les fonctions de guré, les citoyens de l'un ou de l'autre sexe, àgés de plus devingt – trois ans, sachant lire et écrire en francais, jauissant des droits politiques, civils et de famille, et

[1] – حسن سعادي، المرجع السابق، ص 06.

[2] – جدي صبرينة، مرجع سابق، ص 487.

me se trauvant dans aucun cas d'incapacité on d'incompartibilité énumérés par des seux articles suivants".[1]

من خلال هذه المادة يمكننا معرفة الشروط العامة لتولي وظيفة المحلف، وهي الجنسية التي لم يشر إليها المشرع الفرنسي صراحة، إنما المادة 255 ذكرت المواطنين من الجنسين سواء ذكرا أو أنثى، أما بالنسبة للسن فكان (30) سنة الذي كان معتمدا قبل تعديل سنة 1972[2]، وهذا الشرط طرأت عليه عدة تغيرات إلى أن وصل الحد الأدنى الذي اشترطه المشرع الفرنسي على المترشحين وهو سن (23) سنة من نفس تعديل سنة 1972، أما بخصوص الحد الأقصى لم يشترط مع ذلك أعطى المشرع الفرنسي المحلف البالغ أكثر من 70 حق إعفائه من المهنة.

وفي ما يخص المستوى التعليمي فإن المشرع الفرنسي اشترط على من يتولى وظيفة الملحف القراءة والكتابة وهو الحد الأدنى من المستوى التعليمي، وعلى هذا الأخير أن يتمتع بالحقوق المدنية والوطنية والعائلية.

وبخصوص حالات تتعارض مع وظيفة الملحف، نرى أن المشرع الفرنسي كان حريصا في مسألة استبعاد بعض الأشخاص من مهمة المحلف وذلك بالنظر إلى مهنهم الحساسة التي قد تجعلهم محل نقد وتشكك في حيادهم وتحيزهم[3]، وهؤلاء الأشخاص المستبعدون من طرف المشرع الفرنسي هم:

- أعضاء الحكومة والبرلمان والمجلس الدستوري، والمجلس الأعلى للقضاء، أيضا
- أعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، كل عضو في مجلس المحاسبة أو مجلس الدولة، كل قاضي أو عضو بالمحاكم الإدارية، أو قاضي بالمحاكم التجارية،
- أو مساعد محلف في المحاكم الريفية أو مستشار مجلس العمل، وكذا موظفوا مصالح الشرطة أو إدارة السجون ومصالح الدرك أثناء تأدية مهامهم.[4]

[1] - Loi n 57-1426 du 31 décembre 1957, code procedure pénale wadifier et completer.

[2] - KORICHI , M. . (2006). LA QUESTION DU JURY CRIMINEL (Etude comparée France - Algérie). El-Bahith Review, 4(1), 1–12. Retrieved from http://www.elbahithreview.edu.dz/index.php/bahith/article/view/745

[3] – التيجاني زليخة، نظام الإجراءات أمام محكمة الجنايات، دراسة مقارنة، دار الهدى، الجزائر، 2015، ص 136.

[4] – المادة 257 قانون الإجراءات الجزائية الفرنسي.

أما فيما يخص حالات التعارض النسبي فتمتع الأشخاص من أن يكونوا محلفين في قضايا محددة فلا نجد لها في قانون الإجراءات الجزائية الفرنسي على عكس ق إ ج ج.

ب- حالات المنع من ممارسة وظيفة محلف:

نص قانون الإجراءات الجزائية الفرنسي في المادة 256 عن الأشخاص الممنوعين من ممارسة مهنة المحلفين وهم كالآتي:

- الأشخاص الذين أظهرت صحيفة سوابقهم القضائية رقم 01 أنهم أدينوا بجناية أو جنحة.
- الأشخاص الذين هم في حالة اتهام أو صدر في حقهم حكم غيابي، أو من صدر في حقه أمر إيداع أوامر بالقبض.
- موظفوا وأعوان الدولة، موظفوا الولايات والبلديات العزولين من وظائفهم.
- المسؤولون الوزاريون المفصولون من الوظيفة والخاضعين لحظر ممارستها بقرار قضائي.
- الأشخاص الذين أشهر إفلاسهم ولم يتم رد اعتبارهم.
- كاملوا الأهلية الموضوعون تحت الحماية القضائية المحجور عليهم.[1]

ج- إعداد قائمة المحلفين:

إن إعداد قوائم التشريع الفرنسي كانت أكثر وضوحا من التشريع الجزائري، بحيث تمر على أربع (04) وجهات، أين تجري القرعة لتضفي الشفافية والحياد في إعداد هذه القوائم أين تجري في كل محطة سواء على مستوى البلدية أو المحافظات أو المحاكم الجنائية طبقا لما ورد في المادة 261 وما يليها من ق إ ج الفرنسي أو قبل انعقاد جلسات عملية القرعة مما يضفي عليها الشفافية والنزاهة في إعداد القوائم.

وحسب المادة 266 من ق إ ج ف فإنه قبل ثلاثون يوما على الأقل وذلك من افتتاح دورة الجنايات يتم اختيار المحلفين بمعرفة رئيس أو نائب المحكمة الابتدائية مقر

[1] – المادة 256 من قانون الإجراءات الفرنسي.

محكمة الجنايات في جلسة تكون علنية من خلال قرعة اسم 40 محلفا يكونون قائمة المحلفين للدورة، واسم 12 محلفا كاحتياط.[1]

أما في ما يتعلق بالتشكيلة المحترفة، تم إنشاؤها سنة 1982 وذلك بموجب قانون المحاكم العسكرية في وقت السلم، وذلك كجهات قضائية استثنائية تضم في تشكيلتها قضاة مهنيين مختصين في المجال القضائي والقانون، بعد ذلك تم إضافة جرائم الإرهاب سنة 1986، كقضية لا يمكن للمحلفين التدخل والنظر فيها، وذلك لأنه تم تهديدهم بالقتل، وفي نفس السنة صار اختصاص هذه المحكمة الاستثنائية جرائم الاتجار بالمخدرات ضمن جماعات إرهابية، وفي عام 2011 أوكلت لهذه الأخيرة النظر في جرائم حيازة سلاح الدمار الشامل، وتتكون هذه التشكيلة من قاضي رئيسي وستة (06) قضاة مستشارين هذا فيما يتعلق بالدرجة الأولى، أما الدرجة الثانية فتتكون من رئيس و8 قضاة.[2]

ثانيا- قواعد تشكيل هيئة المحلفين في إيطاليا:

تبنى المشرع الإيطالي نظام المحلفين مقتبسا إياه من فرنسا، التي قامت بإجراءات إصلاحية في المجال الجنائي امتدت آثار هذه الإصلاحات محاكم إيطاليا، تتكون هيئة المحلفين في هذا التشريع من اثنى عشر (12) محلف اختصاصهم البت في الوقائع واتخاذ القرارات تكون بطريقة منفصلة على شكل مداولة فيما بينهم دون تدخل القضاة المحترفين، يجب أن تكون قرارات هيئة المحلفين بالأغلبية بمعنى 7 أشخاص محلفين على اعتبار أن التشكيلة ككل تتكون من اثني عشر (12) شخصا، إذ يعد ما سبق ذكره كأحد الشروط.

حيث تنص المادة 509 لقانون الإجراءات الجزائية لسنة 1865 على أنه إذا صدر قرار يدين المتهم بأغلبية (7) أصوات من المحلفين، وأجمع القضاة المختصون الثلاثة على أن المحلفين قد في قرارهم، فإن للمحكمة أن توقف إصدار الحكم وتحيل القضية إلى

[1] – جدي صبرينة، المرجع السابق، ص 494.

[2] – بوجادي هيبة، "محكمة الجنايات في ظل قانون الاجراءات الجزائية 07/17"، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، العدد 06، الجزائر 2018، ص 429.

دور الانعقاد التالي من أجل الحصول على وجهة نظر محلفين آخرين، كما تضمنت المادة 505 من القانون ذاته على أنه في حال كان هناك تساوي في الأصوات ستة أصوات لستة، يطلق سراح المتهم.

وفي ما تعلق بإجراءات اختيار من يريد الانضمام لهيئة المحلفين ونيل عضويتها أنه يتم الاختيار عن طريق قرعة من قائمة المواطنين المتمتعين بحسن السمعة والخلق الاجتماعي الذي لا يقبل الطعن فيه ولا مجال فيه للشك، ويشاركون في جلسات المحاكمة ويساعدوا القضاة في اتخاذ القرارات، يعتبرون جزءا هاما من ضمان العدالة وتمثيل الجمهور في النظام القضائي.[1]

وقبل المشاركة في أية محاكمة يتم تدريبهم من أجل ضمان فهمهم الجيد للقانون ودورهم في العملية القضائية.

وبعد إتمام المحلفين لمهمتهم، يتم تعويضهم عن الوقت والجهد الذي قدموه في خدمة المحكمة.

ومن ضمن الدول الأوروبية الأخرى التي تعمل بنظام المحلفين هي بلجيكا، فمنذ استقلالها سجلت هيئة المحلفين في دستور 07 فيفري 1831، والتي تنص المادة 98 منه على: "يتم تشكيل هيئة محلفين في جميع المسائل الجنائية والجرائم السياسية والصحافة" ففي نظر المشرع البلجيكي أن نظام المحلفين في المقام الأول تشكل الإصرار السياسي على الحرية التي ناضل من أجلها الشعب والتي ترمز لسيادة الشعب.

تأسست هيئة المحلفين من خلال مرسوم 19 يوليو 1831 لكن بحسب الجدارة بمعنى على أساس الوظيفة الممارسة، ولا يحق لأي كان أخذ عضوية في هيئة المحلفين، ثم في عام 1868 كان الانضمام لهذه الهيئة على حسب نصاب دفع الضرائب بمعنى على أساس الثروة، حتى جاء التعديل بموجب القانون الصادر في 21 ديسمبر 1930 والذي أوضح ديمقراطية وذلك من خلال تمثيلها لجميع الطبقات الاجتماعية بالبلاد، وعرفت على أنها هيئة شعبية تتكون من اثنى عشر (12) محلفا كما هو قائم

[1] – محمد أبو شادي عبد الحليم، المرجع السابق، ص 139.

وفي الدستور الخاص بسنة 1994 في مادته 150 على أنه: "يتم تشكيل هيئة محلفين في جميع المسائل الجنائية والجرائم السياسية والصحافة، باستثناء الجرائم الصحفية بدافع العنصرية أو كراهية الأجانب" (نص ناتج عن التعديل الدستوري لسنة 1999).

خلاصة الفصل الأول:

إن نظام المحلفين يشكل مجالا مفتوحا للمواطنين العاديين ويتيح لهم المشاركة في المجال القانوني والقضائي، يشعرهم هذا النظام أنهم جزء من المسؤولية التي يتحملها القضاة المحترفين، لذا فإنه بمثابة جوهر الديمقراطية والعدالة.

يعد نظام المحلفين أحد صور المساهمة الشعبية في إقامة العدالة، فهذا النظام قديم جدا ومتجذر في معظم الأنظمة والتشريعات سواء الأنجلوساكسونية كبريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية، أو النظام اللاتيني كفرنسا وإيطاليا وكذلك الجزائر التي تعتبر الدولة العربية الوحيدة التي تبنت هذا النظام، ذلك أنها عرفت الأهمية البالغة لهذا الأخير وكيف طبقته في محكمة الجنايات كباقي التشريعات التي تطرقنا إليها، وجوانب من قواعد تشكيلتها وكيفية العمل به، بالرغم من بعض الانتقادات التي توجهت لهذا النظام إلا أن هذه التشريعات بما فيها الجزائر تسعى إلى إصلاحات وتعديلات تواكب المواثيق الدولية المصادق عليها من طرفهم من أجل تحقيق محكمة عادلة.

الفصل الثاني

دور هيئة المحلفين في المحاكم الجنائية

المبحث الأول: صلاحيات هيئة المحلفين في المحاكمات الجنائية

هيئة المحلفين تلعب دورا حيويا في المحاكمات الجزائية وأيضا في العدالة الجنائية إذ أن هذا الدور يعتبر أحد العناصر الأساسية في ضمان تمثيل المجتمع وتطبيق القانون بطريقة عادلة وشفافة، وعادة ما يتم توجيههم بشكل جيد من طرف القضاة والمحامين لضمان فهمهم الكامل للدور الذي يتوجب عليهم القيام به خلال المحاكمة وهذا ما سنتطرق إليه من خلال مطلبين، (المطلب الأول) يتضمن دور نظام هيئة المحلفين في المحاكمة الجزائية في القانون الوطني، أما (المطلب الثاني) دور نظام هيئة المحلفين في المحاكمة الجزائية في القوانين المقارنة.

المطلب الأول: دور هيئة المحلفين في المحاكمة الجزائية في القانون الوطني.

في هذا المطلب سنتطرق إلى دور هيئة المحلفين في المحاكمة الجزائية في الجزائر وذلك قبل غلق باب المرافعة (الفرع الأول)، و بعد غلق المرافعة (الفرع الثاني)

الفرع الأول: دور هيئة المحلفين في المحاكمة الجزائية قبل غلق باب المرافعة

أثناء سير المرافعات يستوجب على المحلفين المتابعة الجدية و بكل اهتمام سير المرافعات، و يمنع عليهم التحدث مع الغير أو إخباره بشأن وقائع القضية لاسيما مع الشهود، مع جواز تبادلهم للحديث مع بعضهم.

كما يمكن للمحلفين بوصفهم أعضاء في المحكمة توجيه الأسئلة للمتهم و الشهود بواسطة الرئيس دون تناول تلك الأسئلة الكشف عن رأي مسبق فيما يتعلق بالمسؤولية عن الجريمة من اجل الابتعاد عما يمكن أن يؤثر على باقي هيئة المحكمة، و في حال إخلال المحلف بهذه الواجبات يقتضي الأمر استبداله بمساعد إضافي حتى لا تؤول المداولات التي يشارك فيها هذا المحلف إلى البطلان.

إن المحلفين لا يشتركون محكمة الجنايات أثناء البت فيما يقدمه المحامون والخصوم من طلبات، وذلك بعد سماع أقوال النيابة العامة.[1]

وللمحلفين الحق في العرض عليهم من طرف الرئيس كافة الحجج التي قد سبق وتم عرضها على المتهم كحجج إثبات، وذلك عند الاقتضاء من جهة، والرئيس لا يجوز له أن يلخص العناصر الرئيسية للقضية وأدلة الإثبات عليها لا يتأثر أعضاء المحكمة بذلك.

أثناء انعقاد محكمة الجنايات يقوم كاتب الجلسة بالمناداة على المحلفين المقيدين في الكشوف المعدة لذلك، ويتم الفصل في الغائبين منهم من طرف الرئيس والقضاة أعضاء المحكمة بما في ذلك الذين يقعون في حالة التنافي أو التعارض، وكل ما من شأنه المساس بمدى قانونية الأعضاء المساعدين، وكل تعديل ينصب على كشف المحلفين يبلغ إلى المتهم قبل استجوابه عن هويته، وللمتهم والدفاع وللنيابة العامة حق الرد بخصوص المحلفين المستخرجين من صندوق القرعة، ثم بعد ذلك يوجه الرئيس للمحلفين والقسم المنصوص عليه في المادة 284 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري[2]، وهو كالتالي:

"تقسمون بالله وتتعهدون أمامه وأمام الناس تمحصوا بالاهتمام البالغ غاية الدقة ما يقع من دلائل اتهام على عاتق فلان (يذكر اسم المتهم)، و ألا تبخسوه حقوقه أو تخونوا عهود المجتمع الذي يتهمه، وألا تخابروا أحدا ريثما تصدرون قراركم، وألا تستمعوا إلى صوت الحقد أو الخبث أو الخوف أو الميل، وأن تصدروا قراركم حسبما يستبين من الدلائل ووسائل الدفاع وحسبما يرتضيه ضميركم ويقتضيه إقتناعكم الشخصي بغير تحيز

[1]– أحمد شوقي الشلقاني، مبادئ الإجراءات الجزائية في التشريع الجزائري – الجزء الثاني –، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص ص 398 – 399.

[2]– أحمد شوقي الشلقاني، مرجع سابق، ص 399

وبالحزم الجدير بالرجل النزيه الحر، وبأن تحفظوا سر المداولات حتى بعد انقضاء مهمكم".[1]

الفرع الثاني: دور هيئة المحلفين في المحاكمة بعد غلق باب المرافعة

يقوم رئيس المحكمة فور إقفال باب المرافعات بتحرير ورقة الأسئلة ويتلوها علنيا، والتي سيجيب عليها أعضاء المحكمة وهي تنصب على الوقائع موضوع الاتهام الواردة بمنطوق قرار الإحالة و الظروف و الأعذار التي يتضمنها بحيث لا تتجاوزه أو تتعلق بوقائع جديدة تم الكشف عنها خلال المرافعات أو لا ترتبط بالوقائع موضوع الاتهام.

يضع الرئيس سؤالا عن كل ظرف مشدد تم كشفه أثناء المرافعات، وتبعا لذلك يضع سؤالا أو عدة أسئلة احتياطية تتعلق بإمكانية تغيير الوصف القانوني الوارد بقرار الإحالة وألا تكون خارجة عن الاتهام، ويتعين في الأخير وضع سؤال عن الظروف المخففة وذلك في حالة ثبوت إدانة المتهم.

ويراعي رئيس محكمة الجنايات بعض القواعد في صياغته للأسئلة ليمكن للمحلفين من اتخاذ قرارهم على فهم تام وعلم كاف بالهدف من وضع الأسئلة والإجابات عليها من طرفهم، كما أن الاسئلة تخص الوقائع وليست المسائل القانونية.[2]

بالرجوع إلى نص المادة 305 من ق.إ.ج.ج والتي أوجبت أن تكون صيغة السؤال كما يلي: "هل المتهم مذنب بارتكاب هذه الواقعة"، كما أن السؤال يصاغ باللغة الشائعة ولا يتضمن مصطلحات قانونية التي قد يجهلها المحلفون، وحتى يتمكن أعضاء المحكمة من الإجابة على الأسئلة بالإيجاب أو النفي فقط، يجب أن يكون السؤال بسيطا لا يحتوي على واقعتين أو ظرفين مختلفين مما يتعذر على المحلفين حينئذ الإجابة بالنفي عن أحدهما وبالإيجاب عن الآخر، وكذلك لا يكون السؤال اختياريا للإجابة عليه بالنفي أو الإيجاب فقط، بحيث يجب أن ينصب السؤال على كل عناصر الجريمة من حيث الوقائع

[1]– أنظر المادة 284، قانون رقم 07/17 مؤرخ في 27 مارس سنة 2017، المتعلق بقانون الإجراءات الجزائية الجزائري.

[2]– أحمد شوقي الشلقاني، مرجع سابق، ص ص 402–403.

المنسوبة إلى المتهم ومسؤوليته الجزائية عنها، على أساس أن تخلف إحداهما يترتب عليه الإجابة بالنفي.[1]

والأسئلة تبدأ بالوقائع ثم الظروف المشددة ثم الأعذار التي يتمسك بها المتهم متبوعة بالأسئلة الاحتياطية ثم الظروف المخففة وهذا في حالة ثبوت الإدانة.[2]

يجب أن توجه في الجلسة كل الأسئلة التي ستجيب عليها محكمة الجنايات ما عدا السؤال الخاص بالظروف المخففة، ومن ثم تعرض حكمها للنقض المحكمة التي طرحت سؤال الاستفزاز وأجابت عليه وهي مكونة من الرئيس وقاضيين مساعدين دون مشاركة المحلفين.[3]

إذا رأت محكمة الجنايات ضرورة إضافة سؤال إلى الأسئلة التي قرئت في الجلسة قبل الدخول إلى قاعة المداولات، يتعين عليها أن تعود إلى الجلسة مرة ثانية لتفتح المناقشات وتثير شروح النيابة العامة والدفاع.[4]

يعرض الحكم للنقض السؤال المتعلق بالدفاع الشرعي الذي طرحه الرئيس أثناء المداولة وبعد إقفال المرافعات [5]، تكون الإجابة على السؤال حول الدفاع الشرعي من طرف كامل أعضاء المحكمة، ويعد خرقا للقانون أن يتم استبعاد المحلفين من الإجابة على مثل هذا السؤال.[6]

[1]- أنظر المادة 305، قانون رقم 07/17، المؤرخ في 27 مارس 2017، المتعلق بقانون الاجراءات الجزائية.

[2]- أحمد شوقي الشلقاني، مرجع سابق، ص 404.

[3]- اجتهاد قضائي، غ ج 8-10-1968: مجموعة الأحكام، ص 374.

[4]- اجتهاد قضائي، غ ج 11-03-1969: نشرة القضاة 1969-5، ص 58.

[5]- اجتهاد قضائي، غ ج 20-05-1969: نشرة القضاة 1969-4، ص 72.

[6]- اجتهاد قضائي، غ ج 06-01-1970: نشرة القضاة 1970-1، ص 52.

على رئيس محكمة الجنايات طلاح السؤال المتعلق بالظروف المخففة في كل حالة تثبت إدانة المتهم عن واقعة، و يجب طرح هذا السؤال طبقا لأحكام المادة 01/309 ق إ ج ج.[1]

إذا كان السؤال المطروح على المحكمة تضمن فعلا رئيسيا، وهو القتل العمد، وظرفا مشددا، وهو سبق الإصرار فإن مثل هذا السؤال يعد متشعبا ويؤدي إلى النقض.[2]

أما المداولات فيعلن رئيس محكمة الجنايات رفع الجلسة مع انسحاب أعضاء المحكمة إلى غرفة المداولات وخلالها تكون اوراق الدعوى تحت تصرف المحكمة، بعد أن يأمر الرئيس بنقل الأوراق إلى غرفة المداولات.

يتبادل القضاة والمحلفون الرأي بشأن الجرائم موضوع الاتهام فيما يتعلق بوقوعها ومساهمة المتهم فيها وأدلة هذه المساهمة، وتتم الأصوات في أوراق تصويت سرية يكتب كل عضو بخط يده فيها "نعم" أو "لا"، و يتم الاقتراع سريا بخصوص كل سؤال على حدى، والقرارات كافة تصدر بالأغلبية بمعنى أربعة أعضاء على الأقل، وأوراق التصويت البيضاء وكذا التي قرر أغلبية الأعضاء بطلانها في صالح المتهم، يسجل الرئيس القرارات التي أسفر عنها التصويت بورقة الأسئلة، وهذا فيما يخص المداولة بإدانة المتهم.[3]

أما بالنسبة للمداولة الخاصة بالعقوبة، فإنه ليس لها محلا إذا ما قرر القضاة والمحلفون بأن المتهم غير مدان بسبب عدم ثبوت ارتكابه للجريمة، عدم خضوعها لنص يعاقب عليها انقضاء الدعوى العمومية أو لتوفر عذر معفى من العقاب، حينها تعود المحكمة إلى قاعة الجلسة مباشرة وتنطق بحكم البراءة، أو الإعفاء من العقاب.

[1]– اجتهاد قضائي، غ ج 20-05-1969 نشرة القضاة 1969-4، ص 72: و كذا غ ج 06-01-1970: نشرة القضاة 1970-1،ص52.

[2]– اجتهاد قضائي، غ ج 24-03-1981: نشرة القضاة 1982، ص 203.

[3]– ويوجب قانون الإجراءات الفرنسي حرق أوراق التصويت أثر الاقتراع (م 3/358).

وحينما تقرر المحكمة ثبوت الجريمة في حق المتهم يتعين توقيع عقوبة عليه تجري المداولة بشأنها وقبل تحديد العقوبة يجب طرح السؤال الخاص بالظروف المخففة بالنسبة لكل متهم والاقتراع عليه لتحظى العقوبة بالأغلبية.

وتقضي المحكمة بالأوضاع نفسها في حال وجود عقوبات تكميلية أو تبعية و في تدابير الأمن، ويشار إلى تلك القرارات بورقة الأسئلة الموقع عليها حال انعقاد الجلسة من طرف الرئيس والمحلف الأول المعين وفي حالة تعذر ذلك فمن المحلف الذي يعينه أغلبية أعضاء محكمة الجنايات.

على إثر ذلك يتم النطق بالحكم سواء كان بالإدانة أو البراءة في جلسة علنية و بحضور المتهم.[1]

المطلب الثاني: دور هيئة المحلفين في المحاكمة الجزائية في القوانين المقارنة

يمكننا التطرق إلى دور هيئة المحلفين في القانون المقارن، وسنأخذً أمثلة عن ذلك في الأنظمة الأنجلوساكسونية والأنظمة اللاتينية، فني النظام الأول سندرس دور هيئة المحلفين في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، سندرس في النظام الثاني كلا من فرنسا وإيطاليا، وذلك من خلال الأدوار ذات الأهمية البالغة المنوطة بهيئة المحلفين التي تقوم بها أثناء المحاكمات الجنائية للمتهمين، قصد تكريس مبدأ الديمقراطية الشعبية وتحقيق عدالة منصفة للقرارات التي تصدر عن محاكم الجنايات و منح كل ذي حق حقوقه بغض النظر إن كان مدانا أو بريئاً.

الفرع الأول: دور هيئة المحلفين في المحاكم الجزائية في النظام الأنجلوساكسوني.

الفرع الثاني: دور هيئة المحلفين في المحاكم الجزائية في النظام اللاتيني.

[1]– أحمد شوقي الشلقاني، المرجع السابق، ص ص 406–407.

الفرع الأول: دور هيئة المحلفين في المحاكم الجزائية في النظام الأنجلوساكسوني

في النظام الأنجلوساكسوني ستقتصر دراستنا على الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، من أجل التعرف على دور هيئة المحلفين في المحاكم الجزائية، هؤلاء المحامون يقومون بالنظر في الأدلة ومن ثم يتخذون القرار بشأنها سواء كان في المسائل الجنائية أو حتى المدنية، (أولا) سنتطرق لدور هيئة المحلفين في المحاكم الجزائية في الولايات المتحدة، و(ثانيا) دور هذه الهيئة في بريطانيا.

أولاً- دور هيئة المحلفين في المحاكم الجزائية في الولايات المتحدة الأمريكية:

إن المهام المسندة لهيئة المحلفين إلى جانب القضاة المحترفين في الولايات المتحدة الأمريكية تكمن أساسا في مناقشة مختلف الدفوع التي تجوز للمتهم الدفع بواسطتها أمام كل من المحكمة وهيئة المحلفين، والتي سنستعرضها أدناه، وذلك في جملة من العناصر الممثلة بالدفوع مع توضيح كل منها بأمثلة عن ذلك

1- الدفوع العامة: وتشمل الآتي

✓عجز المدعي العام عن إثبات إدانة المتهم و يتمثل في التزام المتهم للصمت كدفع مقابل ضعف الدليل الذي يقدمه المدعي العام بحيث لا يكفي لإثبات الإدانة و المتهم لا يقدم شهود نفي في مثل هذه الحالات.

✓ضعف الدليل الذي يعد من المدعي العام بلعين وديتين الاول والالتزام الامام الصمت كوقع مقابل

✓وسائل الدفاع في إحداث التشكيك في شهادة شهود الإثبات، يتجلى في ضعت شهادة شهود الإثبات المستدعين من طرف المدعي العام، وهو ما يدخل الشك لدى القاضي والمحلف في الجرم المنسوب إلى المتهم بما يتولد انه بري، نظرا لكون الشهادات الكاذبة، ومن ارتكاب الأخطاء الفنية من أعضاء الشرطة لانعدام الكفاءة أو عدم كفاية التجهيزات

الفنية، ما يؤدي إلى هشاشة الدقة في دلالة النتائج، وهو ما يشكل ظناً كبيرا لدى القاضي والمحلف على اعتبار ان المتهم بريء حتى تثبت إدانته.[1]

✓ادعاء المتهم بوجوده في مكان أخر وقت وقوع الجريمة، ولا سبيل لتكذيبه خصوصاً إذا ما قدم دليلا على هذا الدفع ليظل منظورا لدى المحلفين على أنه دفع قانوني، كما أنه لا يترتب عليه اقتناع القاضي أو المحلف به في حالة إثبات عكسه من طرف المدعي العام.

✓بل الإحالة إلى هيئة المحلفين أو إلى القاضي بحسب الأحوال، يجوز للمتهم تقديم إشعار على أساس أنه سيقدم دليلاً بعدم وجوده بمكان الجريمة وقت ارتكابها، وهذا حتى لا يقوم المدعى العام بإحالة الدعوى إلى هيئة المحلفين أو المحكمة.

✓الدفع بالجنون، وهو مبدأ أساسي يتمثل في عدم معاقبة المجنون عن الجرائم التي يرتكبها، ويترتب عن ذلك قبول هيئة المحلفين والقاضي به، إلى جانب أن الإعفاء من المسؤولية الجنائية السبب الجنون لا يبرر الإفراج عن المتهم ويتم حجزه في مؤسسة طبية عقلية و لا يتم الإفراج عنه الى حين عرضه على خبير وبقائه على هذا الحال إلى غاية شفائه، و توجب الإجراءات الجنائية للقواعد الفيدرالية على المدعي العام بالرد على المتهم الذي دفع بالجنون، وذلك من خلال وضعه تحت الفحص من طرف طبيب مختص في الأمراض العقلية قبل المحاكمة.

✓عدم جواز مثول المتهم أمام المحكمة أو هيئة الحلفين لظهور مرض عقلي عليه بعد ارتكاب الجريمة، ويقع عبء الإثبات على المتهم بعدم قدرته على المثول أمام المحكمة، وحينما يتحقق القاضي من ذلك يصدر قراراً بنقل المتهم إلى مؤسسة طبية متخصصة في الأمراض العقلية لغاية شفائه، وغالباً ما تقع هذه الحالات المرضية التي يصاب بها المتهم بعد ارتكاب جرائم القتل والاغتصاب.[2]

[1]– رمزي رياض عوض، المرجع السابق، ص ص 353–354.

[2]– رمزي رياض عياض، المرجع نفسه، ص ص 356–357.

2- الدفوع الجزائية: وتشمل الآتي

إن الدفوع الجزئية من ضمنها الدفوع من أجل الاتهام بالجريمة الأخف التي يلجأ اليها المتهم إلى التخفيف من جريمة إلى أخرى أقل خطورة، وإذا ما استطاع أن يشكك القاضي وهيئة المحلفين في عناصر الجريمة الأكثر خطورة، فلا يكون أمامهم ما عدا الاتهام بأقلها خطراً، فمثلا فى جريمة استعمال سلاح مميت يدور الجدول حول عدم استعماله السلام أصلاً أو أنه استعمل سلاحاً أقل خطراً أو لم يكن خطراً، و هو ليس من شأنه إحداث الوفاة أو الضرر الجسماني البالغ، فتوجه إليه التهمة بجنحة الاعتداء، كما أنه على المتهم إقناع هيئة المحلفين أو القاضي حسب الحالة باتهامه بالجريمة الأخف ومن أجل عدم وقوع المحلف في حالات من التناقض، وليس للقاضي توصية المحلف بالجريمة الأخف بسبب إذا ما لم يكن دليلاً على ذلك.

الدفاع الشرعي عن النفس، ويدور حول لزوم الدفاع، وهو دفع لا يوجب البراءة ماعدا التخفيف وتحديد من الذي بدأنا الاعتداء المتهم أو المجني عليه ووقوع ضر جسماني فوري والمتهم قد استخدم القوة والدفاع الشرعي لمنع الاعتداء، فمثلاً كما لو قامت امرأة بقتل زوجها أثناء نومه درءا للاعتداء الوشيك وترفع بحالة الدفاع الشرعي، والقوانين منحت لهيئة المحلفين والقضاة تقديم توفر حالة الدفاع الشرعي.[1]

الدفع بالسكر أو ارتكاب الجريمة تحت تأثير المخدرات، إن السكر لا يشكل عذراً يبرر ارتكاب الجريمة لأن تناوله بعد إختيارياً من جانب المتهم ولا يعد دفعاً لأنه يعلم بأن الكحول أو المخدرات لها تأثير على قدرته من أجل التحكم في سلوكه، فإذا ما كانت التهمة هي القتل العمدي وأثبت المتهم بأنه ليس لديه القدرة على تكوين القصد الجنائي، يجوز اتهامه بالقتل الخطأ كما يمكن استعمال الدفع المتعلق بتحريض الشرطة للمتهم على ارتكاب الجريمة.[2]

[1] - Attorney's Paul Bergman and Sara D.Berman , Barret the criminal law Handbook , Fifth Edition 2003 , The learning co , Inc ,and its licensors , chapter 4 ,PP 13,7,8

[2]- رمزي رياض عياض، مرجع سابق، ص 370

3- الدفوع الإجرائية: وتشمل الآتي

✓الدفع بسبق محاكمة الشخص عن نفس التهمة مرتين، مؤدى هذا الدفع أن المتهم الذي صدر بشأنه حكماً بالبراءة لا يجوز له استئنافه على خلاف الاتهام القابل للاستئناف، ولقد تبنى هذا الدفع الدستور الأمريكي ويلقى رواجا واسعا حتى ولو كان الحكم نتيجة خطأ إجرائي مثل عدم إحالة الاتهام إلى هيئة المحلفين صاحبة الاختصاص في تحديد الاتهام وتكييفه، مقابل إحالته من المدعي العام على المحكمة فقط، في حين أن هيئة المحلفين منوطة بتحديد مركز المتهم من حيث البراءة أو الإدانة على ضوء الأدلة المقدمة في الدعوى، كما يمكن إعادة محاكمة المتهم مرة أخرى استثناءا.

✓الدفع بأن الدليل المقدم المستند إليه من طرف المحكمة وهيئة المحلفين قد تم سماعه من الغير والمتمثل في نقل عبارات أو أقوال صدرت من شخص خارج المحكمة نقلها أمامها شخص آخر من أجل اثبات واقعة حدثت في مكان ما.

والقضاء الأمريكي يعتبر أقوال المجني عليه التي ينطق بها قبل وفاته دليلاً في الدعوى الجنائية خصوصاً جرائم القتل، كما يعتبر الخبر من أعضاء الاتفاق الجنائي دليلا مقبولا أيضاً في الدعوى الجنائية وذلك في مواجهة باقي الأعضاء، إضافة إلى اعتماد التسجيلات الرسمية والمستندات التي يتم إعدادها من الموظفين العموميين أثناء قيامهم بواجبات وظائفهم تعد هي الأخرى أدلة مقبولة.

✓الاعتراضات المقدمة من طرف المتهم أمام المحكمة أو أمام هيئة المحلفين، بحيث تعد هذه الاعتراضات على الأدلة من أهم وسائل الدفاع المترتبة لقبول الأدلة أو إستبعادها، وأثناء المداولة ينظر في الاعتراض قبل النطق بالحكم سواء بالإدانة أو البراءة، بمجرد تسجيل الاعتراض وتقديمه يغني عن الطعن في الحكم أمام المحكمة الاستئنافية وهو ضماناً أساسياً من ضمانات المحاكمة.

ولكل من القاضي أو لهيئة المحلفين الذين ينظران في الدعوى قبول الاعتراف أو رفضه، وفي قبوله يستبعد الدليل المعترض عليه أما في حالة الرفض بعد الدليل مشروعا ويؤخذ به، ويتم الحكم بناء على ذلك.

وعلى القاضي مراقبة مدى مشروعية الدليل وصحته المقدم من المدعي العالم الذي يقوم على اساس الاتهام، كما لا ينبه القاضي في هذا السياق إلى الاعتراض على الدليل[1].

ثانيا- دور هيئة المحلفين في المحاكم الجزائية في بريطانيا:

إن المحلف ملتزم بمسؤوليات كبيرة عند قيامهم بمهامهم، حيث يجب عليهم التقيد بالضوابط والقوانين المنصوص عليها، يهدف ذلك لحماية حقوق المدعي عليه وضمان تقديم قرارات عادلة وغير متحيزة.

ويكمن دور المحلفين في المحاكم الجزائية بريطانيا في:

1- حضور المرافعات: فالمحلفون ملزمون بالحصور في الوقت المحدد، والبقاء خلال جلسة المرافعة، وعدم الامتثال لذلك يعرضهم لعقوبات معينة، فالقانون يهدف إلى توضيح الحالات التي تمكن فيها إعفاء بعض المحلفين من الحضور للمرافعات.

2- عدم الاتصال بالخصوم أو الجمهور أثناء المحاكمة: ويكون ذلك منذ بداية مهمتهم حتى انتهاء مداولاتهم وإصدار قرارهم، هذه القاعدة معمول بها في إنجلترا، وقد تراجع تطبيقها في الأزمنة الحديثة، إذ يتم عزلهم عن الخارج أثناء وجودهم في قاعة الجلسة وغرفة المداولة فقط. في السابق، كان عزلهم عن الخارج طوال مدة المحاكمة من لحظة حلفهم اليمين إلى لحظة إصدار القرار، وكان هذا خاصة في قضايا الإعدام. وفي حالة وجود اتصال بالخارج يجب على المحلفين الامتناع عن أي اتصال يتعلق بموضوع القضيَّة، وإذا ثبت وجود أي اتصال أثناء فترة الجلسة متعلق بالدعوى، فإن ذلك يستوجب البطلان وتصبح المحاكمة عرضة للإلغاء.

3- تركيز الاهتمام بالمرافعات: يتعين على المحلفين أن يولوا اهتماماً فائقاً للمرافعات، وأن يقدموا قرارهم بعد الإلمام الكامل بالقضية، الانتباه إلى توجيهات القاضي المتعلقة بالقوانين التي يجب تطبيقها.

[1]- رمزي رياض عياض، المرجع السابق، ص ص 374-378

4- عدم إبداء رأي في القضية إلا خلال المداولة: يتعين على المحلفين عدم التعبير عن آرائهم في القضية إلا خلال المداولة الرسمية، يحظر على أي محلف إبداء رأيه أثناء مناقشة الدعوى أو ظروف القضية، ويعتبر أي تصريح علني بهذا الصدد اتصالاً غير قانوني.[1]

الفرع الثاني: دور هيئة المحلفين في المحاكم الجزائية في النظام اللاتيني

في النظام اللاتيني، يختلف المحلفون في النظام الأنجلوساكسوني، فعادةً ما يكونون محترفين قانونيين كالقضاة أو المحامين، و يساعدون القاضي في اتخاذ القرارات القانونية حسب المسموح لهم فدور المحلفين يكون محدداً في القانون، وستقتصر دراسة دور المحلفين في المحاكمة الجزائية (أولاً) في فرنسا و (ثانيا) في إيطاليا.

أولا- دور هيئة المحلفين في المحاكم الجزائية في فرنسا:

وجود المحلفين في المحاكم الجزائية يمثل أمراً حيوياً، حيث يتعين عليهم الحضور وأداء اليمين القانونية، والتركيز على المرافعات، وعدم التواصل مع الخصوم، الحفاظ على سرية المداولات، وعدم التعبير عن الرأي، جميع هذه الالتزامات ضرورية لتمكين المحلفين من ممارسة وظيفتهم بفعالية، وهي اساسية نظرا للطبيعة القانونية لدورهم في المحاكم الجزائية التي لا تقل عن دور القاضي.[2]

ولآداء المحلف دوره على أكمل وجه وجب عليه:

1- حضور الجلسة وآداء اليمين القانونية: على المحلفين الالتزام بالحضور في التاريخ والوقت المحدد في ورقة الاستدعاء، وكذا الالتزام بالبقاء في المرافعات إلى وقت انتهائها.

ففي المادة 288 من قانون الإجراءات الجزائية الفرنسي التي نصت على أن المحلف المتغيب دون مبرر معقول ومقبول بعد تلقيه لاستدعاء الحضور، يجوز للمشرع

[1]- محمد أبو شادي عبد الحليم، المرجع السابق، ص ص 251-264

[2]- جدي صبرينة، مرجع سابق، ص ص 498-499

تغريمه به 3750 أورو، وهذا الحكم يمكن معارضته في ظرف (10) أيام. أداء القسم هو ما يمنح المحلف صفة القاضي الشعبي في المحاكمة التي سيشارك فيها، والذي يتضمن تحديد واجباتهم، فاليمين يعتبر كإجراء شكلي ورسمي كذلك، إذ أنه يعد أساسا قانونيًا لممارسة مهامه، فهي أحد المظاهر في نظام المحلفين، لها صبغة دينية موجودة منذ القدم لدى من تبنى هذا النظام وعمل به.[1]

والسؤال المطروح هنا هل رفض المحلف لأداء القسم بسبب الديانة والمعتقدات يسمح بإعفائه أو يعاقب عليها؟

وبالنسبة لصيغة القسم في التشريع الفرنسي فقد مرت بتعديلات متلاحقة، وتمت مراجعتها سنة 1978 و 2001 ، والقسم موجود في المادة 304 من ق إج ف[2].

تجدر الإشارة إلى أنه بالاطلاع على الموقع الالكتروني لوزارة العدل الفرنسي، صيغة القسم الذي يؤديه المحلف في محكمة الجنايات الفرنسية و الذي دخل حيز التنفيذ في الفاتح من جانفي 2023، وهو كالآتي:

"Vous jurez et promettez d'examiner avec l'attention la plus scrupulense les charges qui seront portées contre x..., de ne trahir ni les intérêts de l'accusé, ni ceux de la société qui l'accuse, ni ceux de la victime; de ne communiquer avec personne jusqu'après votre déclaration; de n'écouter ni la haine on la méchanceté, ni la crainte on l'affection; de vous rappeler que l'accusé est présumé innocent et que le doute doit lui profiter; de vous décider d'après les changes et les moyens de défense, suivant votre conscience et votre intime conviction, avec l'impartialité et la fermeté qui conviennent à un homme probe et libre, et de conserve le secret des délibérations, même après la cessation de vos fonctions".[3]

[1]- Sofia Bara , op , cit , p123

[2]– جدي صبرينة، مرجع سابق، ص 500

[3]– انظر المادة 304 من قانون الإجراءات الجزائية الفرنسي.

2- واجب التركيز والاهتمام بالمرافعات:

على المحلفين الالتزام بمتابعة اجراءات المحاكمة بتركيز وانتباه، والاهتمام بكل ما يدور في الجلسة، خاصة حين يتعلق الأمر باستجواب المتهم وتصريحات الشهود ومرافعات كل من النيابة والدفاع، فإغفال هؤلاء المحلفين بمجريات المرافعة يجعلهم لا يستوعبون لمعطيات القضية، مما يجعلهم يتسائلون فيما بينهم وصولاً لسؤال الرئيس، وهذا ما يجعلهم غير قادرين على المشاركة في المداولات وإصدار حكم عن اقتناع شخصي، ويُعد قرار المحلفين في التشريع الفرنسي لا يصلح أن يكون بمثابة أساس قانوني لإدانة المتهم في الوقت الذي كان فيه المحلف نائماً أثناء جزء من المرافعات.[1]

3- الحفاظ على سرية المداولات والامتناع عن الاتصال بالخصوم:

على أعضاء المحكمة ومن بينهم المحلفين، الحفاظ على سر المداولة وامتناعهم عن التحدث عما جاء في غرفة المداولات، خاصة فيما تعلق منها بالتصويت، وهذا استنادا إلى اليمين التي يؤدونها وقسمهم بحفظ سر المداولات حتى بعد انقضاء مهامهم، والإخلال بهذا الواجب يؤدي إلى تعرضهم لعقوبات محددة قانونا تكون تحت مسمّى جريمة إنشاء الأسرار، كما يمنع على المحلفين الاتصال مع أي كان فيما يخص بوقائع القضية كي لا يؤثر عليهم في قناعتهم وآرائهم، مع العلم المحلف لا يمنعون من التنقل أثناء رفع الجلسة ولكن شرط التزامهم الحفاظ على سرية المداولات.[2]

المداولة هي الإجراء التالي لغلق المرافعات تتم خلالها مناقشة القضية بواسطة هيئة الحكم وحاصل هذه المناقشة هو اتخاذ حكم في القضية بعد فحص جميع الأوراق و المستندات الموجودة في ملف الدعوى تكفل سرية المداولات حرية بداء الرأي والاستقلال فيه كما تجعل الأحكام ذات مصداقية وتظهر هيبة المحكمة والأحكام الصَّادرة بشكل متضامن بين جميع أفراد هيئة الحكم، ولأنها كذلك لا يمكن أن يشارك فيها إلا الأعضاء الذين حظروا المرافعات، وعدم إفشاء السرية قيد وظيفي عام، فضلاً على أن اليمين

[1]- محمد أبو شادي عبد الحليم، المرجع السابق، ص 254.

[2]- محمد أبو شادي عبد الحليم، المرجع نفسه، ص 250

القانونية التي تم أدائها تلزم المحلفين بذلك يترتب على إفشاء ما دار في المداولة بطلان الحكم القضائي ومسؤولية القائم بالإفشاء.[1]

4- عدم التعبير عن الرأي إلا عند المداولة:

خلال سير المناقشات حول موضوع الدعوى، يطالب كل محلف بالامتناع عن الكشف عن وجهة نظره الشخصية، وذلك لضمان عدم تأثير رأيه على قرار المحكمة، بالإضافة إلى ذلك يُطلب من المحلفين ألا يطرحوا أسئلة توحي بتوجهاتهم الشخصية، حيث يسعى رئيس المحكمة دائما إلى توجيههم بتجنب التأثير المحتمل على عملية القضاء والحفاظ على نزاهتها.

يوجد في القضاء الفرنسي العديد من الحالات التي تعتبر إبداءا للرأي، مثل إبداء الرأي بشأن المسؤولية الجزائية للمتهم، مثل التصريح بثقة الإدانة بالنسبة للمحلف، أو توجيه الاتهام بشكل مباشر للمتهم أو بعض وسائل الدفاع، يشير القانون أيضًا إلى الوسائل التي يجب تجنبها من قبل المحلفين، مثل عدم التعبير بالموافقة أو الرفض على شهود معينين، أو عدم التعليق بصوت مسموع على أقوال المتهم أو الشهود أو الدفاع، هذا الإلتزام ينبغي أن يبدأ من لحظة آداء القسم، ويستمر حتى دخولهم غرفة المداولة، على الرغم من أن تعبير المحلف عن مشاعره تجاه القضية قبل مثوله لحلف اليمين لا يعتبر إنتهاكا.

في الحقيقة، يمكن للمحلف أن يُعبّر عن رأيه بحرية خلال المداولات، حيث تهدف هذه العملية إلى منح أعضاء المحكمة الفرصة للتفكير والتشاور وتبادل الآراء للتوصل إلى حكم مشترك، يعتبر امتناع أحد المحلفين عن التعبير عن رأيه تقديما للمداولة غير فعال، كما يتضح الارتباط بين هذا الواجب وواجب السرية في المداولات، حيث يسمح بهذا الواجب للمحلف بالتعبير عن آرائه بحرية دون تعرض للضغط أو للانتقام فيما بعد.[2]

[1]- جدي صبرينة، المرجع السابق، ص 501

[2]- جدي صبرينة، المرجع نفسه، ص 502

ثانيا- دور هيئة المحلفين في المحاكم الجزائية في إيطاليا:

في النظام القضائي الإيطالي، يعتبر الجمهور الشعبي أحد أعمدة العدالة، حيث يشكل جزءا لا يتجزأ من المحاكمات الجنائية، يتم اختيار أفراد الجمهور الشعبي من بين الناخبين وفقا لمعايير معينة، مما يمنحهم صلاحيات لاتخاذ قرارات مستقلة بشأن إدانة أو براءة المتهمين، يعكس هذا النظام تمثيلا ديمقراطيا في العملية الديمقراطية[1]، لذا سنحاول الاحاطة بدور المحلفين في هذه المحاكم الجزائية في ايطاليا من خلال مهامهم التي تقتصر على سماع الادلة والمداولات والمرافعات.

هناك دراسة تمت حول اداء محاكم الجنايات في فرنسا وكذلك ايطاليا يمكن الاستفادة منها، وذلك حول المحاكم الجنائية في كلا الدولتين، والتي ركزت على القضايا السياسية والمجتمعية والمحيطة بهذه المحاكم، حيث تم التركيز على هذه الدراسة على هيئة المحلفين الشعبية في محكمة الجنايات في ميلانو (إيطاليا) وهذا ما يهمنا، وكيف ان النظام الايطالي اعتمد قانونا جديدا للإجراءات الجنائية عام 1989، مما أدى إلى تغيير جذري في نظام العدالة الجنائية بالكامل.

تصنف الجرائم في القانون الجنائي الايطالي إلى مخالفات وجنايات، وتحدد المادة 05 منه اختصاصات المحكمة كما ذكرنا سابقا، تتعامل محكمة الجنايات مع الجرائم الجسيمة التي تستدعي عقوبة الحبس بفترة لا تقل عن 24 سنة، مثل جرائم القتل والجرائم ضد الشخص والكرامة الانسانية، بالإضافة إلى الجرائم السياسية وجرائم الإرهاب.

يواجه المحلفون تحديات في فهم الاجراءات القانونية والمسائل الشكلية في بداية الجلسات، حيث قد تكون اللغة القانونية والتقنيات المستخدمة غير مألوفة لهم، مع مرور الوقت والتجربة، يتعلمون كيفية التفاعل مع القضاة وطرح الأسئلة المناسبة، مما يساعدهم على تحسين مهاراتهم وفهم العملية بشكل أفضل، ومع ذلك يشعرون بالحاجة إلى المزيد من التوجيه والدعم في التواصل مع القضاة وفهم محتوى الاجراءات بشكل أفضل، مما

[1] - Ibid? P 126.

يبرز أهمية توفير الدعم القانوني لهم لتعزيز استقلاليتهم وثقتهم في القضايا التي ينتظرون فيها.[1]

يتناول المحلفون المسائل الشكلية أولا، ثم يلاحظون أنه من الأسهل بالنسبة لهم متابعة المناقشات وجلسات الاستماع إلى الشهود، لكن يظهر انقطاع في محتوى المناقشات، والمسائل الشكلية المتعلقة بالإجراءات، يغبر المحلفون عن عدم الارتياح، مشيرين إلى الحاجة إلى توجيه القضاة لفهم مضمون الاجراءات بشكل أفضل، يدركون أيضا نقص مهاراتهم القانونية، ويرغبون في أن يصبحوا أكثر استقلالية في دورهم، الإطار الزمني الضيق للمحاكمة في إيطاليا يجعل حضور المحلفين للجلسات أكثر تقييدا مقارنة بفرنسا، حيث يتعين عليهم الحضور عدة أيام في الشهر بشكل غير منتظم.[2]

بعد الاستماع للشهود يأتي دور الملحفين في المداولات، ففي بداية هذه المداولات، بعد القضاة (الحكام)، والملحفون أنفسهم مضطرين لرفض بعض الحجج، حتى لو كانت مفيدة، وذلك بسبب عدم وجود أسس قانونية، وعلاوة على ذلك، يتجنب التصويب الشفوي النقاشات الفردية، حيث يشعر بعض المحلفين أن التصويت حول الذنب يختفي في النقاش، ويتميز النظام بغياب اللحظة الطقوسية التي تميز المداولة والتصويت السري، كما هو الحال في فرنسا، مما يسلط الضوء على أهمية الزمن في عملية القضاء.

يؤكد القضاة على هذه الحالة المبهمة التي تؤدي في النهاية إلى طريق مسدود، عمليا يتم إعطاء الدافع فور الاستدعاء في جلسة علنية، ولكن يجب أن يتم كتابته من قبل أحد القضاة خلال مدة تصل إلى تسعين (90) يوما على الأكثر، من الناحية الزمنية، هناك بالتالي فرق بين لحظة اتخاذ القرار ولحظة شرح هذا القرار.

بالنسبة للمحلفين، يتحدثون عن تجربتهم بطريقة إيجابية، لكن يظل حماسهم تقريبا دائما بخيبة أمل وذلك بسبب عدم القدرة على المشاركة بشكل كامل في الأحكام بالجرائم يرجعون هذا الإحباط إلى نفس مهاراتهم والفارق بين نظرتهم العامة وتوقعات العدالة، التي

[1] - Ann jolivet, le jury populaire au sein du procés criminal ITALIEN: quels en seignements pour l'observateur francais, les chiers de la justice, p 69-70.
[2] - Ann jolivet, cit, pp 71.

تتوقع نظرة خبيرة مشابهة لتلك التي يمتلكها القاضي المحترف، هذا التضارب يسبب لهم توترا منذ بداية مشاركتهم، حيث يواجهون غموض دورهم.[1]

القضاة يبرزون الصراع بين التقنية القانونية للمحاكمات في محكمة الجنايات وضرورة جهل المحلفين بالمسائل القانونية.

يشير بعض المحكمون إلى عدم وجود شروط قانونية تسمح بإنشاء مساحة يمكن لأصوات المحلفين التعبير فيها، هذا العجز في اللجنة الشعبية يتوافق مع غياب الشروط القانونية، مما يطرح التساؤل هل تتعرض هيئة الملحفين إلى تهديدات من الضمانات الشكلية؟ في الواقع الحالي، حيث يبدو أن العدالة وسرية الجلسات الشفافة تحظى بأهمية ويطالب المجتمع بدوره في العملية القضائية، إلا أن التحدي يكمن في الجهود الملموسة والمعقولة للإصلاحات التي تواجهها المحاكم، سواء كان ذلك في محاكم الجنايات أو المحاكم الابتدائية، وهو نقاش ينطوي على جوانب سياسية وقانونية في مواجهة التحديات العملية التي يواجهها الملحفون الإيطاليون في الأدوار المسندة إليهم، يبدو أن الحذر هو الأمر المناسب، في نهاية الأمر إلى الفجوة بين المتطلبات القانونية والتطلعات العملية للعدالة في نظام المحاكمة.[2]

يعرف الجميع كم يعتبر لجنة المحلفين في الوقت نفسه، "مؤسسة سياسية" تؤثر على قرارات العدالة، "مؤسسة اجتماعية" تكشف عن حالة الرابط الاجتماعي والتصورات المجتمعية، وأخيرا "مؤسسة للتواصل الاجتماعي" للأشخاص الذين يشاركون فيها، تمثل اللجنة بذلك طريقة ذكية بشكل كبير للتعامل مع خطر التسوية الذي يواجه كل نظام قضائي في ديمقراطية الرأي العام من التي تتفاعل مع الفضائح وتتغير، ومن ثم يبدو أن الافتراب من الإجراءات الاتهامية يتزامن مع فتح أكبر وإعادة تقدير لمؤسسة لجنة

[1]– Ann jolivet, cit, pp 77.

[2]– Ann jolivet, cit, pp 78.

المحلفين، إذا كان بإمكان هذه الأخيرة أن تلعب دورا حقيقيا في فتح المؤسسة القضائية للمواطنين وبالتالي منح القرارات القضائية.[1]

يعتبر المحلفون جزءا أساسيا من هذه العمليات، حيث يشاركون في التصويت على الأحكام الجنائية بناء على الأدلة والحجج المقدمة أمامهم، يسعون إلى اتخاذ القرارات المناسبة وفقا لقانون الاجراءات الجزائية المعمول به في المحاكم الإيطالية، وذلك من خلال:

1- المداولات (الجلسات القضائية)، تعتمد الجلسات القضائية لمساع الأدلة والشهادات واستجواب الشهود والمهتمين، يشارك المحلفون في هذه الجلسات ويقومون بتقييم الأدلة المقدمة أمامهم.

2- المرافعات، بعد الانتهاء من تقديم الأدلة، يقدم المحامون المرافعات الختامية، يتمثل دور المحلفين في تقييم الحجج والأدلة التي تم تقديمها خلال المرافعات لاتخاذ القرارات النهائية بشأن الأحكام الجنائية.

[1]- salas et A. garapon, les nouvelles sosciétes de salon, leçons d'outereau, éditions du sevil, paris, 2006, p 132.

المبحث الثاني: نماذج تطبيقية لنظام المحلفين في القضاء الوطني والمقارن

في هذا المبحث سنعرض نماذج تطبيقية لنظام المحلفين في القضاء الوطني في المطلب الأول ونماذج تطبيقية لنظام المحلفين في القضاء المقارن في المطلب الثاني.

المطلب الأول: نماذج تطبيقية لنظام المحلفين في القضاء الوطني

في محكمة الجنايات تتواجد تشكيلة قضائية بوجود محلفين وقضاة محترفين، يفصلون في القضايا الموكلة لهم حسب القانون، لذا سنقدم في الفرع الأول (تحليلا لحكم جنائي خاص بمحكمة الجنايات الابتدائية) والفرع الثاني (تحليل الحكم الجنائي الخاص بمحكمة الجنايات الاستئنافية).

الفرع الأول: تحليل الحكم الجنائي الخاص بمحكمة الجنايات الابتدائية

أولا- المرحلة التحضيرية:

1- **الوقائع:** هناك ثلاثة متهمين في جنايتي الصنع والمتاجرة في الأسلحة والذخيرة من الصنف الخامس دون رخصة من السلطة المؤهلة قانونا[1].

2- الإجراءات:

- افتتاح جلسة محكمة الجنايات الابتدائية.
- المناداة على المتهمين.
- تشكيل محكمة الجنايات تشكيلا قانونيا واختيار المحلفين.
- تلاوة قرار الإحالة والسماع على المتهمين.
- سماع دفاع الوكيل القضائي للخزينة باعتباره طرفا مدنيا.
- الاستماع غلى طلبات النيابة وتم طلب استبعاد الاسئلة الاحتياطية.
- مرافعة دفاع كل متهم وتقديم طلباته.

[1] – لطفا انظر الملحق رقم (01) يمثل الحكم الجنائي الخاص بمحكمة الجنايات الابتدائية، (حكم جنائي غير منشور).

- إعطاء الكلمة الاخيرة للمتهمين والانسحاب للمداولات.
- ثم مناقشة سؤالين احتياطيين في الجلسة.

3- الادعاءات:

- الادعاء حول قيام المتهمين بواقعة صنع أسلحة نارية من الصنف الخامس وذخيرتها دون رخصة من السلطة المؤهلة.
- الادعاء حول قيام المتهمين بواقعة المتاجرة في الأسلحة النارية من الصنف الخامس وذخيرتها.

4- الشكل القانوني:

تم طرح عدة أسئلة في غرفة المداخلات وكان أهمها سؤالين احتياطيين كانت من دفاع المتهمين وهما:

السؤال الأول: هل المتهم..... مذنب بارتكابه واقعة حمل ونقل اسلحة وذخيرة من الصنف الخامس وكان جواب الأغلبية بلا، وهنا يظهر رأي وتأثير المحلفين على قرار محكمة الجنايات.

السؤال الثاني: هل المتهم مذنب بارتكابه واقعة حمل ونقل اسلحة وذخيرة من الصنف الخامس وكان جواب الأغلبية بلا، وهنا يظهر رأي وتأثير المحلفين على قرار محكمة الجنايات[1].

ثانيا- المرحلة التحريرية:

يعتبر موضوع الأسلحة والذخيرة من المواضيع الحساسة لهذا خصه المشرع الجزائري بالأمر 06/97 المتعلق بالعتاد الحربي والأسلحة والذخيرة، وتم إدانة المتهمين

[1] – لطفا انظر الملحق رقم (01) يمثل الحكم الجنائي الخاص بمحكمة الجنايات الابتدائية، المنعقدة بتاريخ: 2023/11/16 (حكم جنائي غير منشور).

على أساس المواد 01-02-04-28 من الأمر 06/97 السالف الذكر والمتعلق بالعتاد الحربي والأسلحة والذخيرة[1].

وتم تبرئتهم من صنعها والذي جاء الجواب على السؤال بالنفي بالأغلبية، ودائما نذكر دور المحلفين فيها وهم أربعة، وهذا التعديل بموجب القانون رقم 17-07 بالنسبة للمحلفين الذين كانوا من قبل محلفين اثنين (02).

إن المتتبع للحكم الصادر عن محكمة الجنايات الابتدائية يلحظ بما لا يدع مجالا للشك الدور الفعال والرئيسي لهيئة المحلفين التي بفضلها كان الحكم كما هو مذكور (الملحق رقم 01) المدرج في قائمة الملاحق والمتضمن براءة المتهمين من صنع الأسلحة النارية والتي برأينا لولا هيئة المحلفين لكانت العقوبة أكثر شدة وحدة.

ويجدر الذكر أنه لا يشارك المحلفون في تشكيل المحكمة بخصوص جرائم الإرهاب والمخدرات والتهريب.

ووظيفة المحلفين فصلت فيها المادة 259 وبالتفصيل المواد 261 – 262 – 263 من قانون الإجراءات الجزائية.

الفرع الثاني: تحليل الحكم الجنائي الخاص بمحكمة الجنايات الاستثنائية

أولا- المرحلة التحضيرية:

1- الوقائع:

- ضرب الضحية باستعمال سكين وإصابتها على مستوى الصدر.
- الواقعة ارتكبت على أحد الأصول الشرعيين (الأم أو الأب).

[1] – المواد 1 و 2 و 4 و 28 من الأمر الأمر 97-06 المؤرخ في 12 رمضان عام 1471، الموافق لـ 21 يناير 1997 والمتعلق بالعتاد الحربي والاسلحة والذخيرة، والمعدل بالمرسوم الرئاسي رقم: 11-383 مؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1432 الموافق لـ 22 نوفمبر سنة 2011 يحدد القواعد والإجراءات التي تحكم تصدير العتاد والتجهيزات والمنتوجات الحساسة.

- المتهم ينفي التهمة وينكر قيامه بالفعل.

2- الإجراءات:

- تم مثول المتهم أمام محكمة الجنايات الاستئنافية بتهمة جناية القتل العمدي لأحد الأصول الشرعيين.
- تتم المناداة على أطراف القضية واقتراع المحلفين ثم تلاوة قرار الإحالة.
- تم استجواب المتهم وبعد الاستماع إلى الطرف المدني.
- ممثل النيبة العامة التمس عقوبة الإعدام مع مصادرة المحجوز.
- الاستماع إلى دفاع المتهم الذي التمس القول بانعدام المسؤولية الجزائية.
- إعطاء الكلمة الأخيرة للمتهم والانسحاب للمداولات.
- تم مناقشة ثلاث أسئلة احتياطية في الجلسة.

3- الادعاءات:

- الادعاء الموجود فيما يخص المتهم في قيام المسؤولية الجزائية للمتهم وقت ارتكابه الوقائع من عدمها[1].

4- المشكل القانوني:

تم طرح أسئلة في غرفة المداولات وكان أهمها ثلاث أسئلة احتياطية كانت من دفاع المتهم وهي:

السؤال الأول: هل المتهم يعتبر جزائيا أثناء ارتكابه الفعل المنسوب إليه وكان الجواب نعم بالأغلبية.

السؤال الثاني: هل المتهم ارتكب واقعة الضرب والجرح العمدي المفضي إلا الوفاة دون قصد إحداثها (محاولة اللجوء لإعادة التكييف من جناية القتل إلى جناية الضرب والجرح العمدي المفضي إلى الوفاة).

[1] – لطفا انظر الملحق رقم (02) يمثل الحكم الجنائي الخاص بمحكمة الجنايات الاستئنافية صادر بتاريخ: 2024/04/18 عن مجلس قضاء تبسة، (حكم جنائي غير منشور).

السؤال الثالث: هل قام المتهم بواقعة القتل الخطأ (محاولة اللجوء لإعادة التكييف للوقائع من جناية القتل العمدي إلى جنحة القتل الخطأ).

ثانيا- المرحلة التحريرية:

يعتبر موضوع المسؤولية الجزائية من أهم الإشكالات لأنها تخص فئة في المجتمع كالأطفال والمجانين، والذين قد يقومون بتصرفات تلحق ضررا بهم أو بالغير، أو تخلف بثارا سيئة إلى حد القتل.

غير أن القانون جاء صريحا بالقول أنه إن كان الجنون قائما وقت ارتكاب الجريمة ينتفي وجود المسؤولية الجزائية، أما إذا كان بعد قيام الجريمة فإنه وفي هذه الحالة تقوم المسؤولية الجزائية.

أما في خصوص جزئية واقعة الجرح والضرب العمدي المفضي إلى وفاة دون قصد إحداثها فنص عليها المشرع في المادة 236 من قانون العقوبات، وأخيرا فيما يخص جزئية القتل الخطأ فقد نص عليها المشرع في المادة 288 من قانون العقوبات[1].

غير أنه يتبين من خلال تصويت الأغلبية فيما يخص موضوع الحكم الجنائي فإنهم ذهبوا إلى اعتباره جناية القتل العمد والذي كان الجواب بنعم للأغلبية، أما في خصوص جزئية القتل الخطأ وجناية الضرب والجرح العمدي المفضي إلى الوفاة دون قصد إحداثها فتم التصويت بلا للأغلبية، وهنا يكون دور المحلفين الشعبيين الين يكون دورهم غالبا للبقية كون المحلفين أربعة (04) والبقية ثلاث متمثلين في القاضي ومستشاريه، وتم في الأخير اعتبارها جناية القتل العمدي معتمدين في ذلك على المواد 254 – 1/258 – 1/261 من قانون العقوبات.

[1] – لطفا انظر الملحق رقم (02) المذكور سابقا.

المطلب الثاني: نماذج تطبيقية لنظام المحلفين في القضاء المقارن

في محكمة الجنايات توجد تشكيلة قضائية بوجود محلفين وقضاة محترفون، يفصلون في القضايا الموكلة لهم حسب القانون، لذا سنقدم في الفرع الأول (قضية ترامب) والفرع الثاني (تاكسكة)

الفرع الأول: قضية دونالد ترامب

في النظام القانوني الأمريكي، تعد محاكمة الرئيس السابق دونالد ترامب حالة استثنائية، حيث يتم تطبيق قواعد خاصة لتشكيل هيئة المحلفين وضمان عدالة العملية القضائية، يعتبر تشكيل المحلفين جزءا حيويا من نظام القضاء في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث يتم اختيار هؤلاء الأفراد العاديين عشوائيا من السكان المحليين ليمثلوا الجمهور في المحاكمات الجنائية والمدنية. تطيق قواعد صارمة على تشكيل المحلفين لضمان نزاهة العملية القضائية والحفاظ على مبدأ الموضوعية، يتم استبعاد المحلفين الذين قد يكون لديهم مصلحة شخصية في القضية أو تحيز اتجاه أحد الأطراف، يتم أيضا استبعاد المحلفين الذين قد يكون لديهم صلات مع القضية أو الأطراف المتورطة.

تظهر القضية التي تتناول محاكمة ترامب تطبيقات المحلفين وقواعدهم بوضوح، يتم استجواب المحلفين المحتملين بشكل مكثف لضمان عدم وجود تحيز أو مصلحة شخصية تؤثر على قراراتهم، يحذر القاضي مرتان ترامب من أية محاولة للتأثير أو ترهيب المحلفين مما يؤكد على أهمية النزاهة والموضوعية في سير العملية القضائية.[1]

تتمثل أهمية تشكيل المحلفين في ضمان عدالة العملية القضائية والنظام العادل فهؤلاء الأفراد يمثلون تنوع وموضوعية المجتمع مما يعكس مبادئ الديمقراطية وسيادة القانون في الولايات المتحدة، بالإضافة إلى ذلك فإن تطبيقات المحلفين وقواعدهم تعزز الثقة في النظام القضائي وتحقق العدالة للجميع دون تمييز.

[1] - أنظر لـ: http://www.aljazeera.net

أولا- تحديات تشكيل المحلفين في محاكمة ترامب:

مع استمرار تشكيل هيئة المحلفين في محاكمة ترامب يظهر التحدي الذي تواجهه السلطات القضائية في ضمان عدالة العملية القضائية في محاكمة الرئيس السابق تثير توترات سياسية واجتماعية كبيرة مما يزيد من الضغوط على تشكيل المحلفين وضمان موضوعيتهم.

يتطلب تشكيل المحلفين تحقيقات دقيقة واستجوابات مكثفة لضمان هيئة محلفين نزيهة وموضوعية، يحسب على السلطات القضائية أن تتعامل مع التحديات المتعلقة بتأثيرات الإعلام والسياسة وضغوط الرأي العام التي قد تؤثر على تشكيل المحلفين.

بالإضافة إلى ذلك فإن تطبيقات المحلفين في محاكمة ترامب تسلط الضوء على أهمية النزاهة والموضوعية في القضاء، وتعكس التحديات التي تواجه العملية القانونية في مواجهة القضايا[1].

ثانيا- الاتهام والعقوبة:

تتضح أهمية تشكيل المحلفين في محاكمة ترامب بالنظر إلى الاتهامات الموجهة ضده والعقوبة المحتملة في حالة إدانته، يتهم ترامب بتزوير وثائق محاسبة لشركته "منظمة ترامب" حيث يزعم أنه أخفى مبلغا كبيرا من المال دفع لنجمة الأفلام الإباحية ستورنيدان بيلز تهذه المدفوعات بمبلغ 130.000 دولار والتي قال ترامب بشكل متكرر إنها كانت لشأن خاص.

إذ ثبتت الاتهامات ضده فإنه قد يواجه عقوبة السجن وهو ما قد يؤثر بشكل كبير على مسار حياته ومسيرته السياسية المستقبلية، على الرغم من ذلك فإنه مازال يترشح للانتخابات الرئاسية المقررة في نوفمبر وإذا ما ثبتت براءته فسيكون ذلك بمثابة نجاح كبير له وللحزب[2].

[1] - أنظر لـ: http://www.aljazeera.net
[2] - أنظر لـ: http://www.aljazeera.net

بالنظر إلى الاتهامات والعقوبة المحتملة، يظهر الدور المهم لتشكيل المحلفين في ضمان عدالة العملية القضائية والحفاظ على المبادئ القانونية، تظهر هذه الحالة أهمية تطبيق القانون بشكل صارم ومنصف دون تأثيرات سياسية أو شخصية.

الفرع الثاني: قضية تاكسكة

بعد المداولات في غرفة المجلس في 21 أكتوبر/تشرين الأول و 26 مايو/أيار و 6 أكتوبر/تشرين الأول 2010، أصدرت الحكم التالي، الذي اعتُمِد في ذلك التاريخ:

أولا- الإجراءات:

1. تتعلق القضية بالشكوى (رقم 05/926) موجه ضد مملكة بلجيكا حيث أن أحد مواطني تلك الدولة، السيد ريتشارد تاكسكه (المدع") تقدم إلى المحكمة في 14 ديسمبر/كانون الأول 2004، عملا بالمادة 34 من اتفاقية حماية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية (الاتفاقية).

2. يُمثّل المدعي السادة ل. ميسون و ج. بيير، محاميان في مدينة لييج Liège . ويُمثّل الحكومة البلجيكية ("الحكومة") السادة: السيد م. تيسبايرت ، وهو مستشار عام في الخدمات العامة الاتحادية بوزارة العدل، و السيد أ. هوفمان ، مندوبين.

3. يزعم المدعي، على وجه الخصوص، بوجود انتهاك للمادة 6 (الفقرات 1 و 3 د) نظراً لغياب مسوغ الحكم الصادر عن محكمة الجنايات واستحالة استجواب أو طلب استجواب شاهد غير معروف.

4. أُسندت الشكوى إلى القسم الثاني من المحكمة (المادة 52 الفقرة 1 من النظام)، المؤلف من القضاة إيرينو كابرال باريتو، فرانسواز تولكنز، فلاديميرو زاغريبلسكي، دانوته جوسينه، دراغوليوب بوبوفيتش، أندرياس ساخو وإيسيل كراكاس، ومسجلة القسم سالي دولّه. أصدرت الغرفة في 13 يناير/كانون الثاني 2009 حكماً قضت فيه بالإجماع بأن الشكاوى المقدمة بموجب المادة 6 (الفقرات 1 و 3 د) مقبولة وأنه كان ثمة انتهاك لهذه النصوص.

5. في 5 يونيو/حزيران 2009، بناء على طلب الحكومة المؤرخ في 8 أبريل/نيسان 2009، قررت هيئة الغرفة الكبرى إحالة القضية إلى الغرفة الكبرى بموجب المادة 43 من الاتفاقية.

6. تم تحديد تشكيلة الغرفة الكبرى وفقاُ للمادة 27 الفقرات 2 و 3 من الاتفاقية والمادة 24 من النظام الداخلي.

7. قدّم كل من المدعي والحكومة ملاحظاته كتابةً. وردت أيضاً تعليقات من الحكومات البريطانية والايرلندية والفرنسية التي سمح لها رئيس المحكمة بالتدخل في الإجراءات المكتوبة (المادة 36 الفقرة 2 من الاتفاقية والمادة 44 الفقرة 2 من النظام الداخلي).

8. جرت جلسة استماع علنية في قصر حقوق الإنسان في ستراسبورغ يوم 21 أكتوبر/تشرين الأول 2009 (المادة 59 الفقرة 3 من النظام الداخلي).

مثَّل أمام المحكمة:

- ممثلاً للحكومة

السيد أ هوفمان، مندوب،

السيدة ك. ليمَّنس، مستشارة،

ممثلاً للمدعي

السادة ل. ميسون،

ج. بيير، *مستشارين*،

السيدة

ر. تاكسكه، *مدَّعية*،

استمعت المحكمة إلى كلٍ من تصريحات السادة ل. ميسون، ج. بيير وَ ك. ليمَّنس ولأجوبتهم عن أسئلتها.

ثانيا- ظروف القضية:

ولد المدعي في عام 1957 و يقيم مدينة أنجلور. في 17 أكتوبر/تشرين الأول 2003، مَثَلَ [المدعي] أمام محكمة الجنايات في ليج مع سبعة متهمين آخرين للحكم في تهمة اغتيال وزير دولة [أ س] ومحاولة اغتيال صاحبة الأخير [م. هـ ج]. بحسب ما ورد في عريضة الاتهام، اتُهِموا في ليج في 18 يوليو/تموز 1991 بـ:

- كفاعلين أو مشتركين بالفعل
- سواء بالتنفيذ أو بالإعانة المباشرة على تنفيذ الجرائم
- أو بتقديم أي عمل مساعد على التنفيذ، بحيث أنه بدون تلك المساعدة لم تكن لتُرتكَب تلك الجرائم.
- أو بالتحريض المباشر على ارتكاب هذه الجرائم عن طريق الهدايا أو الوعود أو التهديدات أو إساءة استعمال السلطة أو القوة أو المكائد أو الحيل،
- أو عن طريق إلقاء الخطب في الاجتماعات أو الأماكن العامة أو عن طريق المنشورات
- أو المطبوعات أو الصور أو الشعارات التي تم نشرها أو توزيعها أو بيعها أو عرضها للبيع أو عرضها لأنظار الجمهور، التي تحرض مباشرة على ارتكاب الجرائم،
- ارتكاب جرم القتل بحق الشخص [أ س] عمداً، بنية القتل، في ظرف جرت فيه عملية القتل مع سبق الإصرار، وهي جريمة يصفها القانون بالاغتيال.
- محاولة ارتكاب جريمة قتل، إرادياً وبنية القتل مع سبق الإصرار، بحق الشخص [م. هـ ج]، العزم على ارتكاب الجريمة والذي تجلى بأفعال خارجية تشكل بداية تنفيذ هذه الجريمة والتي عُلِّقت أو غاب تأثيرها بفعل ظروف خارجة عن سيطرة الفاعلين. وهي جريمة يصفها القانون بمحاولة الاغتيال".
- تقدَّم أحد المتهمين فقط بعريضة دفاع. أما بالنسبة للمدعي، فهو يزعم أنه لم يكن بإمكانه القيام بذلك بسبب عدم معرفته للتهم الموجهة ضده.
- تنص عريضة الاتهام المؤرخة في 12 أغسطس/آب 2003 على وجه الخصوص أنه خلال شهر يونيو/حزيران 1996 قام شخص ما، يصفه المدعي بشاهد مجهول، بنقل معلومات معينة إلى المحققين. بيّن محضر الدعوى المؤرخ في من 3 سبتمبر/أيلول 1996 إرادة المُخبر في عدم الكشف عن هويته خوفا على سلامته "نظرا لأهمية المعلومات والصخب الاعلامي الذي أحاط دوماً بقضية [أ س] ". لم يستمع قاضي التحقيق مطلقاً لهذا الشخص. قدَّم هذا الشخص للمحققين معلومات حصل عليها من شخص يرفض الكشف عن هويته. وقد سُئِل المحققون خلال جلسات الاستماع أمام محكمة الجنايات، بمبادرة من عدة متهمين، عن هوية هذا المُخبر. أوضح المحققون أن

مُخبِرهم لم يكن أحد المتهمين، وأنه لم يشهد نفسه الأفعال المزعومة. ووفقاً للمعلومات المقدمة، المعروضة على شكل خمسة عشر بنداً، فإن اغتيال [أ س] قد أُعد من قبل ستة أشخاص بينهم المدعي وسياسي قيادي آخر.

يشير النص الذي يجرِّم المدعي إلى ما يلي:

✓ "أصر [ف دير ب] و[تاكسكه] بوجه خاص على ضرورة قتل [أ س] قبل العطلة الصيفية لأنه وعد بإفشاء معلومات هامة بعد انتهاء العطلة".

✓ شابت المحاكمة العديد من الحوادث، أصدرت محكمة الجنايات ثلاثة عشر حكماً تمهيدياً.

• في الحكم الأخير، بشأن طلب قاضي التحقيق لعقد جلسة استماع أو إعادة الاستماع لشخص قدم تحت غطاء عدم الكشف عن هويته، معلومات مسجلة من قبل اثنين من صف ضباط الدرك، جاء حكم محكمة الجنايات على ذلك الأساس[1].

ثالثا- الأسئلة:

السؤال رقم 25- وقائع رئيسية

هل السيد [ريتشارد تاكسكه]، المتهم الحاضر هنا، مذنب بِـ:

كفاعل أو مشارك بفعل الجريمة

- سواء بالتنفيذ أو بالإعانة المباشرة على تنفيذ الجرائم،
- أو بتقديم أي عمل مساعد على التنفيذ، بحيث أنه من دون تلك المساعدة لم تكن لتُرتكَب تلك الجرائم،
- أو عن طريق الهدايا أو الوعود أو التهديدات أو إساءة استعمال السلطة أو القوة أو المكائد أو الحيل، التي تحثّ مباشرة على ارتكاب الجرائم،

[1] – المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الغرفة الكبرى، قضية تاكسكه ضد بلجيكا، (شكوى رقم 05/926)، حكم، ستراسبورغ 16 نوفمبر/تشرين الثاني 2010، على الموقع: http://southprogramme2-eu.coe.int تمت الزيارة بتاريخ: 2024/05/01 على الساعة: 00:12 ، ولقد تمت إنتاج \ ترجمة هذه الوثيقة بدعم من البرنامج المشترك للاتحاد الاوروبي ومجلس أوروبا "تعزيز الإصلاح الديمقراطي في دول جنوب المتوسط" (برنامج الجنوب، 2017-2015)

- أو عن طريق إلقاء الخطب في الاجتماعات أو الأماكن العامة أو عن طريق المنشورات أو المطبوعات أو الصور أو الشعارات التي تم نشرها أو توزيعها أو بيعها أو عرضها للبيع أو تعريضها لأنظار الجمهور، التي تحث مباشرة على ارتكاب الجرائم، قتل السيد [أ س] عمداً في لييج في 18 يوليو/تموز 1991؟.

السؤال رقم 28: ظروف مشددة

- هل كانت محاولة الاغتيال العمد المذكورة في السؤال السابق مع سبق الاصرار؟

- أجابت هيئة المحلفين بِـ "نعم" على هذه الأسئلة الأربعة.

- في 7 يناير/كانون الثاني 2004 حكمت محكمة الجنايات على المدعي بعقوبة السجن عشرين عاماً.

- قدَّم المدعي نقضاً ضد قرار الإدانة الصادر عن محكمة الجنايات في 7 يناير/كانون الثاني وجميع الأحكام التمهيدية الصادرة عنها.

- رفضت محكمة النقض الطعن بالقرار المؤرخ في 16 يونيو/حزيران 2004. وخلصت إلى أنه:

• لا يشكل المثول المتأخر لأحد المشتركين في التهمة انتهاكاً لحقوق دفاع المدعى عليهم لأنه كان بإمكانهم بكل حرية نكران سواء التصريحات التي أدلى بها هذا المتهم خلال التحقيق الأولي والمقدمة إلى جلسة الاستماع من قبل أولئك الذين تلقوها، سواء تلك التصريحات التي أدلى بها المتهم أمام هيئة المحلفين.

• أمرت محكمة الجنايات صواباً بجلسة استماع سرية لشاهدين خشية ألا يستطيعا التحدث بحرية إذا كان الجلسة علنية، والتي من شأنه أن يؤثر سلباً على حسن سير العدالة[1].

• لم تنتهك محكمة الجنايات مبدأ احترام حقوق الدفاع وشفهية المناقشات برفضها– باعتبار ذلك يمكن أن يؤخر المداولات بدون فائدة – عرض فيلم المواجهة بين بعض

[1] – المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الغرفة الكبرى، قضية تاكسكه ضد بلجيكا، المرجع السابق.

المتهمين والمدانين التونسيين لأن هذا الرفض يستند إلى حيثية أن مُحرِكي قضية المواجهة، الذين سبق لهم أن مثلوا أمام جلسات الاستماع، كان بإمكانهم المواجهة المباشرة مع المتهمين.

- لم تنتهك محكمة الجنايات المادة 6 من الاتفاقية ولا شفهية المناقشات عندما أمرت بمتابعة الإجراءات على أساس أن عقد جلسة استماع لبعض الشهود الغائبين (والذين كانوا يُدعَون بانتظام لحضور المداولات) لم يكن ضرورياً لإظهار الحقيقة، وكذلك عندما قررت أن مثول بعض الشهود الآخرين من جديد "من شأنه أن يطيل المداولات بدون أية فائدة أو أمل بالوصول إلى مزيد من الدقة في النتائج"؛

- يخص افتراض البراءة في المقام الأول موقف القاضي المعين للفصل في اتهام ذي طابع جزائي، لأن أقوال محقق ما أو التقارير الصحفية، حتى ولو كانت خاطئة أو فاسدة أو ذات أصل إجرامي، لا يمكن أن تُبطِل وحدها الحكم الصادر حول انتهاك المادة 6 الفقرات1 و 2 من الاتفاقية.

- لا يمكن الخلوص إلى عدم كفاءة هيئة المحلفين بالحكم بنزاهة في قضية تناولتها الصحافة، نظراً لقلة الخبرة وسرعة التداول، أو غياب مسوغ الحكم

- إن طريقة اختيار المحلفين وكونهم يبنون تصريحاتهم بالإدانة دون التشاور مع المحكمة لا يعني أن محكمة الجنايات لم تكن أمام محكمة مستقلة وحيادية، منشأة بحكم القانون، بحسب معنى المادة 6 الفقرة 1 من الاتفاقية ولا أن افتراض براءة المتهم يمكن أن يكون قد انتُهِك قانونياً[1].

- لا تضمن المادة 6 ولا المادة 13 من الاتفاقية الحق في درجتي تقاضي.

- لا يوجد ما يلزم هيئة المحلفين بتبرير إجاباتها لا في المادة 6 (الفقرات 1 و 3 ب) من الاتفاقية ولا المادة 14 (الفقرة 3 ب) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وكذلك المادة 149 من الدستور، حتى المقروءة بالتوافق مع هذه النصوص الاصطلاحية.

[1] – المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الغرفة الكبرى، قضية تاكسكه ضد بلجيكا، المرجع السابق.

- المسوغ المستند إلى المادة 6 الفقرة 3 ب من الاتفاقية (استحالة التواصل بحرية مع محاميه نتيجة لسجنه عشية افتتاح المداولات) غير مقبول لأنه لم يظهر من محتويات الملف أن المدعي كان قد خَلُصَ أمام محكمة الجنايات إلى انتهاك الحق في الحصول على التسهيلات الضرورية لإعداد مدافعته.

- المادتان 10 و 11 من الدستور، والمادة 26 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمادة 14 من الاتفاقية لا تفرض تبرير قرار الإدانة، ولا الحق في درجتي تقاضي أو المثول أمام محاكم تتألف حصراً من قضاة دائمين. وعلاوة على ذلك، بموجب المواد 351، 352، 364 و 364 مكرر من قانون الإجراءات الجنائية (CIC س ي س)، لا تخلق سيادة هيئة المحلفين الشعبية بين المشبوهين والمتهمين أي نوع من عدم المساواة التعسفي في المعاملة خلافا للمادة 14 من الاتفاقية[1].

رابعا– القانون والتطبيق الداخليان المناسبان:

أ. تشكيل هيئة المحلفين ومحكمة الجنايات

بعد الثورة الفرنسية عام 1789، ظهرت هيئة المحلفين في الدستور الفرنسي للعام 1791 وقانون الإجراءات الجنائية للعام 1808. وكانت بلجيكا في ذلك الوقت جزءاً من الأراضي الفرنسية. عندما انفصلت عن فرنسا وأُلحقت بهولندا، ألغيت هيئة المحلفين ولكن استمرت محاكم الجنايات في الوجود. وعند استقلال بلجيكا، سُجِلت هيئة المحلفين في دستور 7 فبراير/شباط 1831، والذي تنص مادته 98 على: "يتم تشكيل هيئة محلفين في جميع المسائل الجنائية والجرائم السياسية والصحافة." ووجد المُشرّع أن هذا التشكيل هو المحك لمصداقية أية ادعاءات ديمقراطية. تمثل هيئة المحلفين بالنسبة له في المقام الأول الإصرار السياسي على الحرية التي ناضل من أجلها الشعب، والتي هي رمز السيادة الشعبية. تأسست [هيئة المحلفين] عبر مرسوم 19 يوليو/تموز 1831: أولاً على شكل هيئة محلفين بحسب الجدارة (على أساس الوظيفة الممارَسة) ثم في عام 1869 بحسب نصاب دفع الضرائب المخولة للانتخابات (على أساس الثروة). تم تعديل ذلك بموجب

[1] – المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الغرفة الكبرى، قضية تاكسكه ضد بلجيكا، المرجع السابق.

القانون الصادر في 21 ديسمبر/كانون الأول 1930، بحيث أصبح أكثر ديمقراطية وتمثيلاً لجميع الطبقات الاجتماعية: إنها هيئة المحلفين الشعبية، المكونة من اثني عشر محلفاً، كما هو قائم إلى اليوم.

ب. الدستور

ينص دستور 17 فبراير/شباط 1994 في مادته 150 على أن "يتم تشكيل هيئة محلفين في جميع المسائل الجنائية والجرائم السياسية والصحافة، باستثناء الجرائم الصحفية بدافع العنصرية أو كراهية الأجانب" (نص ناتج عن التعديل الذي أجري في 7 مايو/أيار 1999).

ينص الدستور في مادته 149 على أن :"جميع الأحكام يجب أن تكون معللة و صادرة خلال جلسات عامة."

ج. **الإجراءات أمام محكمة الجنايات**

- الضمانات المشتملة بموجب قانون التحقيق الجنائي (الذي كان نافذاً زمن الوقائع)
- تشتمل الإجراءات أمام محكمة الجنايات في بلجيكا على عدد من الضمانات، ولا سيما فيما يتعلق بحقوق الدفاع عن المتهمين.
- تُلزِم المادة 241 من قانون الإجراءات الجنائية (س ي س CIC) النائب العام بإعداد عريضة اتهام تنص على طبيعة الجريمة التي تشكل أساس هذا الاتهام، كذلك جميع الظروف التي قد تؤدي إلى تفاقم أو تخفيف العقوبة. وفقاً للمادة 313 من (س ي س CIC) يجب على المدعي العام قراءة عريضة الاتهام ويجب على المتهم أو محاميه قراءة عريضة الدفاع. تشير المادة 337 إلى أن الأسئلة التي تطرح على هيئة المحلفين يجب أن تكون منبثقة عن عريضة الاتهام (نفسها يجب أن تتوافق مع قرار التحويل– المادة 271 من (س ي س CIC)) وتحترم بعض الأشكال، فالأسئلة المعقدة أو المتعلقة بمسائل حقوقية على سبيل المثال تكون محظورة[1].
- في نهاية المداولات، تُطرح بعض الأسئلة على هيئة المحلفين وذلك لتحديد الظروف الواقعية للقضية والخصوصيات المؤسِسَة على وجه الدقة للوقائع التجريمية. يتمتع رئيس

[1] – المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الغرفة الكبرى، قضية تاكسكه ضد بلجيكا، المرجع السابق.

محكمة الجنايات بالقدرة على طرح الأسئلة على هيئة المحلفين حول جميع الظروف المعدِّلة للوقائع التي شكلت أساس عريضة الاتهام، طالما أن هذه الظروف نوقشت أثناء المداولات. يشير السؤال الرئيسي إلى العناصر المكونة للجريمة، وكل وجه اتهام يجب أن يكون موضوع سؤال منفصل. ويمكن أيضاُ طرح أسئلة منفصلة حول العناصر الأخرى، مثل الظروف المشددة أو وجود أسباب مبررة أو عذر. يحق للنائب العام أو المتهم الاعتراض الأسئلة ويمكنهم الطلب إلى الرئيس أن يطرح على هيئة المحلفين واحد أو أكثر من الأسئلة الإضافية. في حالة الاعتراض على هذه الأسئلة، يجب على محكمة الجنايات أن تصدر حكماً معللاً.

- تنص المادة 341 على أنه الرئيس [محكمة الجنايات]، بعد طرح الأسئلة التي يجب أن تجيب عليها هيئة المحلفين، تسليم المحلفين بنفس الوقت مع عريضة الاتهام، المحاضر المتعلقة بالجريمة وكذلك جميع وثائق الدعوى والتصاريح المكتوبة للشهود.
- وفقا للمادة 342، بعد طرح الأسئلة وتسليمها للمحلَّفين، يجتمع الآخرون في غرفتهم للتداول. رئيسهم هو أول مُحَلَّف خرج بالقرعة، أو ذلك المعين من قبلهم وبموافقة هذا الأخير. قبل البدء بالتداول، يقرأ رئيس المحلفين التعليمات التالية والتي ستعرض أيضاً بخط كبير في المكان الأكثر وضوحاً في غرفتهم.

> **"لا يحاسب القانون المُحَلَّفين على الوسائل التي بنوا عليها قناعاتهم؛ ولا يفرض عليهم مطلقاُ القواعد التي يجب أن يعتمدوا عليها بشكل خاص في اكتمال وكفاية الأدلة؛ يطلب منهم [القانون] أن يسألوا أنفسهم في صمت وتأمل، وأن يبحثوا، وفقاً لصدق ضميرهم، ما هو الانطباع الذي تركته على عقولهم الأدلة الموجهة ضد المتهم ووسائل دفاعه. القانون لا يقول لهم البتة: "يجب أن تعتقدوا صحة الفعل الذي شهد به هذا العدد أو ذاك من الشهود". ولا يقول لهم كذلك، "لا تعتبروا أن الدليل الفلاني مثبت على النحو الكافي لأنه لم يرد في ذلك المحضر أو تلك الوثيقة أو عند كذا شاهد أو بناءً على كذا إشارة". لا يطرح عليهم سوى سؤال واحد، والذي يشمل كامل واجباتهم: "هل لديك قناعة شخصية ؟[1]""**

- تسمح المادة 343 للمحلفين بالخروج من غرفتهم بعد صياغة حكمهم فقط.
- وأخيرا، تنص المادة 352 على أنه إذا كان القضاة بالإجماع على قناعة أن هيئة المحلفين، رغم احترام الشكل، قد أخطأت في الموضوع، يجب على المحكمة أن تعلن

[1] - المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الغرفة الكبرى، قضية تاكسكه ضد بلجيكا، المرجع السابق.

تأجيل الحكم وإحالة القضية إلى الدورة القادمة من أجل الخضوع إلى هيئة محلفين جديدة، على أن لا يكون أيّ منهم من المحلفين الأوائل. ومع ذلك، ووفقا للمعلومات التي قدمتها الحكومة، لم تستخدم هذه الصلاحية سوى ثلاث مرات فقط[1].

طلب المدعي عن طريق الاستنتاجات المقدمة خلال جلسة الاستماع في محكمة الجنايات في 18 فبراير/شباط 2009، أن يكون الحكم مُعلَّلاً حتى يَفهم، في حال إدانته، الأسباب التي دعت هيئة المحلفين لاعتباره مذنباً ومن أجل أن تستطيع محكمة التمييز النظر في شرعيته.

أما بالنسبة لتهمة القتل الموجهة ضد المدعي، فقد طُرِح على هيئة المحلفين سؤال رئيسي حول تورطه في جرم القتل العمد، وسؤال تكميلي حول العذر الشرعي للتحريض، وسؤالان من الأسئلة الفرعية حول التوصيفات المشار إليها في المادة 401 من القانون الجزائي. أجابت هيئة المحلفين بالإيجاب على السؤال الأول وبالنفي على الثاني، وتركت الأسئلة الأخرى دون إجابة.

لكن التأكيد فقط على كون المدعي مداناً بالقتل وأنه ليس هناك ما يدعو لالتماس العذر له لا يكشف عن الأسباب الفعلية التي أدت لتلك الخلاصة التي يعترض عليها المدعي، ولا يسمح للمحكمة [محكمة النقض] بالتحقق فيما إذا كانت الإدانة تستند بشكل أساسي إلى شهادة الاتهام المجهولة الهوية أو إذا ما كانت قائمة على أنواع أخرى من الأدلة الإثباتية وفقاً للمادة 341، الفقرة 3، من قانون التحقيق الجنائي.

وفقاً للقانون البلجيكي الذي لا يحاسب المحلفين على الوسائل التي توصلوا عبرها لقناعاتهم فإن القرار يُعتبر مخالفاً للمادة 6 من الاتفاقية بحسب التفسير القائل بأن الحق في محاكمة عادلة يُوجِبُ تعليل الحكم.

التعديل التشريعي

في بلجيكا، وحتى قبل حكم تاكسه الصادر عن الغرفة، تم في مجلس الشيوخ تداول مشروع قانون 25 سبتمبر/أيلول 2008 الذي يسعى خاصة لتمكين رئيس محكمة الجنايات من حضور مداولات هيئة المحلفين بهدف مساعدتهم. وتشير النسخة المقترحة

[1] – المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الغرفة الكبرى، قضية تاكسكه ضد بلجيكا، المرجع السابق.

للمادة 350 من قانون التحقيق الجنائي إلى أن محكمة الجنايات يجب أن تقدم أسباب قرارها بشأن الإدانة ولكنها لم تكن مجبرة بالرد على الاستنتاجات.

يشير قانون 21 ديسمبر/كانون الأول 2009 بشأن إصلاح محكمة الجنايات، المنشور في مونيتور بلج Moniteur belge بتاريخ 11 يناير/كانون الثاني 2010 والذي دخل حيز النفاذ في 21 يناير/كانون الثاني 2010، إلى التزام هذا القضاء بصياغة الأسباب الرئيسية لحكمه. من الآن فصاعداً تُقرأ مواد قانون التحقيق الجنائي ذات الصلة على النحو التالي[1]:

❖ **المادة 237**

✓ "بعد طرح الأسئلة وتسليمها لهيئة المحلفين، يجتمع [المحلفون] في غرفتهم للتداول.

✓ رئيسهم هو أول مُحَلَّف خرج بالقرعة، أو ذلك المعين من قبلهم وبموافقة هذا الأخير.

✓ قبل البدء بالتداول، يقرأ رئيس المحلفين التعليمات التالية والتي ستعرض أيضاً بخط كبير في المكان الأكثر وضوحاً في غرفة المداولات: ينص القانون على أنه لا يمكن إصدار أية عقوبة إلا بناءً على أدلة مقبولة بأن المتهم مذنب دون أي شك معقول بالوقائع المجرَّم بها.

❖ **المادة 238**

✓ لا يمكن للمحلفين الخروج من غرفتهم إلا بعد صياغة حكمهم.

✓ لا يجوز لأي أحد أن يدخل عليهم خلال المداولات لأي سبب كان، دون الحصول على إذن كتابي من الرئيس. ولا يجوز له الدخول إلا إذا تم استدعاؤه من قبل رئيس هيئة المحلفين، خاصة للرد على أسئلة قانونية، بمرافقة مساعديه (نائب رئيس المحكمة)، أو المتهم ومحاميه، أو الممثل المدني ومستشاره، أو المدعي العام والكاتب. ويُشار إلى ذلك الحدث في المحضر.

❖ **المادة 334**

✓ "تجتمع المحكمة والمحلفون على الفور في غرفة المداولات.

✓ يوقع القرار كل من الرئيس [محكمة الجنايات] ورئيس أو رئيسة المحلفين والكاتب.

[1] – المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الغرفة الكبرى، قضية تاكسكه ضد بلجيكا، المرجع السابق.

✓دون الحاجة لتلبية جميع الاستنتاجات الاستفسارات المسجلة، يصيغون الأسباب الرئيسية لقرارهم.

خامسا- عناصر من القانون المقارن:

من البديهي أن أشكال العدالة غير الاحترافية في الدول الأعضاء في مجلس أوروبا متنوعة جدا. ثمة تنوعات بسبب الخصوصيات الثقافية والتاريخية، وحتى بين الدول التي اختارت هيئة محلفين "تقليدية"، والتي تتميز بوجود قضاة احترافيين لا يمكنهم المشاركة في مداولات هيئة المحلفين حول إصدار الحكم.

ويمكن تقسيم الدول الأعضاء إلى ثلاث فئات: الدول التي لا يوجد فيها إجراءات من قبل هيئة محلفين أو أي شكل من أشكال القضاء غير الاحترافي فيما يتعلق بالفصل في المسائل الجنائية؛ أولئك الذين لديهم، في القضايا الجنائية، القضاء البلدي المؤلف من قضاة غير احترافيين يجتمعون ويتداولون جنباً إلى جنب مع القضاة؛ وأولئك الذين اختاروا النموذج "التقليدي": هيئة المحلفين في القضايا الجنائية.

من بين الأمثلة المدروسة، أربع عشرة دولة من الدول الأعضاء في مجلس أوروبا تجهل وجود هيئة محلفين أو أي شكل آخر من أشكال القضاء غير الاحترافي فيما يتعلق بالفصل في المسائل الجنائية، أو أنها ألغتها. وهي: ألبانيا، وأندورا، وأرمينيا، وأذربيجان، والبوسنة والهرسك، وقبرص، ولاتفيا، وليتوانيا، ولوكسمبورغ ومولدوفا، وهولندا، ورومانيا، وسان مارينو وتركيا. تتألف المحاكم الجنائية في هذه الدول من القضاة المحترفين حصراً.

الدول الأعضاء التي تطبق القضاء البلدي هي ألمانيا، وبلغاريا، وكرواتيا، والدنمارك، وأستونيا، و"جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة"، واليونان، وفنلندا، وفرنسا، وهنغاريا، وإيطاليا، وأيسلندا، وليختنشتاين، وموناكو، والجبل الأسود، والنرويج (في معظم الحالات)، وبولندا، والبرتغال، وجمهورية التشيك، وصربيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد وأوكرانيا. القضاء البلدي، والذي يمكن أن يوجد إلى جانب هيئة المحلفين التقليدية، يتميز بوجود قضاة محترفين من جهة، وهيئة المحلفين، من جهة أخرى، يحكمون معاً في جميع الوقائع والقضايا القانونية، في توجيه الاتهام أو تحديد الحكم على السواء[1].

[1] – المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الغرفة الكبرى، قضية تاكسكه ضد بلجيكا، المرجع السابق.

الدول العشر الأعضاء في مجلس أوروبا التي اختارت نظام هيئة المحلفين التقليدي هي: النمسا وبلجيكا واسبانيا وروسيا وجورجيا وايرلندا ومالطا، والنرويج (في حال الاستئناف في القضايا الخطيرة)، والمملكة المتحدة (انكلترا وويلز واسكتلندا وايرلندا الشمالية) وسويسرا (منطقة جنيف) حتى الأول من يناير/ كانون الثاني 2011.

في حال وجود هيئة محلفين في شكلها التقليدي، تنطوي الإجراءات على تشكيل عدد معين من المحلفين يجلسون مع واحد أو أكثر من القضاة المحترفين. يختلف عدد المحلفين المدعوين للجلوس تبعاً للبلد والغرض من المحاكمة. ويختلف عدد القضاة المحترفين أيضاُ تبعاً للبلد. في مالطا والمملكة المتحدة وايرلندا واسبانيا وروسيا وسويسرا، يترأس المحكمة وهيئة المحلفين قاضٍ واحد. أما في النمسا وبلجيكا والنرويج، فتتألف المحكمة من ثلاثة قضاة محترفين وهيئة محلفين. ولا يحق للقضاة المحترفين المشاركة في مداولات هيئة المحلفين للفصل بالحكم حيث يعتبر ذلك اختصاصاً حصرياً لهيئة المحلفين.

في بعض البلدان، يتم إعطاء المحلفين قائمة مكتوبة من الأسئلة المحددة قبل أن الانعزال للتداول بشأن وقائع القضية. سبع دول تمارس ذلك وهي النمسا، وبلجيكا، وإسبانيا، وإيرلندا، والنرويج، وروسيا وسويسرا.

يلخص القاضي، في كل من إيرلندا وإنجلترا وويلز، القضية لتقديمها لهيئة المحلفين وذلك بعد انتهاء جمع الأدلة. ويلفت انتباهها إلى الأدلة المقدمة لها والشهادات التي استُمِع إليها. وبذلك يمكنه إعطاؤها توجيهات بشأن المنحى الذي من الملائم الركون إليه فيما يتعلق ببعض الأدلة أو النصوص. ويمكن أن يقدم لها [هيئة المحلفين] أيضاً مؤشرات وشروحات حول القانون المعمول به. وتحت هذا العنوان، يحدد لها أيضاً العناصر المكونة للجريمة ويعرض عليها الخطوات المنطقية التي تُتَبع للتوصل إلى حكم مستند إلى الوقائع المثبتة من قبل هيئة المحلفين[1].

في النرويج، يقدم القاضي تعليمات إلى المحلفين في جميع الأسئلة القانونية المطروحة ويفسر القواعد التي يجب أن تتبع عند تداولهم للوصول إلى الحكم. كما أنه،

[1] – المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الغرفة الكبرى، قضية تاكسكه ضد بلجيكا، المرجع السابق.

في نهاية الدعوى، يلخص الأدلة لهيئة المحلفين أو يلفت انتباهها إلى تلك التي تعتبر مهمة.

في النمسا، يبني المحلفون حكمهم على أساس استبيان مفصل يحتوي على العناصر الرئيسية للاتهامات، وحيث تصاغ الأسئلة بطريقة تكون فيها الإجابة بِـ "نعم" أو "لا" .

من حيث المبدأ، يتداول المحلفون في غرفة المجلس، من دون وجود القاضي (أو القضاة) الذي يرأس المحكمة. مبدأ سرية مداولات هيئة المحلفين هو مبدأ معتمد بشكل جيد في العديد من البلدان.

في بلجيكا، يجوز دعوة قاض محترف للحضور في غرفة المداولات ليقدم للمحلفين ايضاحات حول أمور محددة، دون أن يكون أن يكون له حق التعبير أو التصويت على قرار الإدانة. في النرويج، يجوز لهيئة المحلفين دعوة القاضي الذي يرأس [الهيئة]، ولكن إذا وجدت هيئة المحلفين نفسها بحاجة للحصول على معلومات إضافية حول الأسئلة التي يجب الإجابة عليها، أو المبادئ القانونية المعمول بها أو الإجراءات الواجب اتباعها، يجب أن تعود إلى قاعة الاستماع بحيث تثار هذه الأسئلة بحضور جميع الأطراف.

في إقليم جنيف، يشارك رئيس المحكمة في مداولات هيئة المحلفين بغية تقديم خبراته، لكنه لا يستطيع التعبير عن رأيه في مسألة قرار الإدانة. يحضر كاتب [عدلي] أيضاً كي يحرر القرارات المتخذة والحجج التي استندت لها.

يبدو أن عدم تعليل أحكام هيئة المحلفين التقليدية هو القاعدة العامة. وينطبق ذلك على جميع البلدان ما عدا إسبانيا وسويسرا (إقليم جنيف)[1].

تنقسم الأحكام الصادرة في إسبانيا إلى خمسة أقسام متمايزة. يشير القسم الأول إلى الوقائع التي تعتبر مثبتة، ويشير القسم الثاني إلى الوقائع التي تعتبر غير مثبتة، ويحتوي القسم الثالث على بيان هيئة المحلفين حول إدانة المتهم أو تبرئته، والرابع يتضمن دوافع الحكم بشكل مختصر بحيث تعرض عناصر الأدلة التي استند إليها ذلك الحكم والأسباب التي دعت لاعتبار هذه الواقعة أو تلك مثبتة أو غير مثبتة. يحتوي الجزء الخامس على

[1] – المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الغرفة الكبرى، قضية تاكسكه ضد بلجيكا، المرجع السابق.

بيان عن الحوادث التي حدثت في أثناء المداولات مع تجنب أي إشارة قد تسبب انتهاك سرية المداولات.

كانت سلطات إقليم جنيف، حتى عام 1991، ترى أنه يكفي هيئة المحلفين أن تجيب بِـ نعم أو بِـ لا على الأسئلة المحددة التي طرحت عليها لتلبية مطلب تعليل الحكم. ومع ذلك، في قرارها المؤرخ في 17 ديسمبر/كانون الأول 1991 رأت المحكمة الاتحادية أن هذه الإجابات غير كافية، وفرضت على المحلفين في هذا الإقليم تعليل أحكامهم في المستقبل. في عام 1992، تم تعديل المواد 298 و 308 من قانون الإجراءات الجزائية في جنيف بحيث يُطلب من هيئة المحلفين تعليل خياراتها كلما رأت ذلك ضروريا لفهم حكمها أو قرارها. تفرض المادة 327 من قانون الإجراءات الجنائية على هيئة المحلفين الإشارة إلى "الحوافز التي أدت إلى قبول تلك الأدلة أو استبعادها والحوافز القانونية لحكم هيئة المحلفين وقرار المحكمة وهيئة المحلفين المتعلق بالحكم أو الإجراء الصادر".

في الدول التي اختارت هيئة المحلفين التقليدية، تعتبر أحكام هيئة المحلفين قابلة للاستئناف كما في جورجيا وإيرلندا ومالطا وإسبانيا والمملكة المتحدة والسويد، وغير قابلة للاستئناف كما في النمسا، وبلجيكا والنرويج وروسيا وسويسرا (إقليم جنيف). في النمسا، يمكن للمدانين الطعن في الحكم فقط أمام محكمة الاستئناف؛ كما يمكنهم رفع دعوى للفسخ أمام المحكمة العليا.

في بلجيكا، ومنذ وقائع القضية، عدَّل قانون 21 ديسمبر/كانون الأول 2009، والذي دخل حيز النفاذ في 21 يناير/كانون الثاني 2010 (انظر الفقرة 36 أعلاه)، الإجراءات أمام محكمة الجنايات بالنص على إلزام هذا القضاء بصياغة الأسباب الرئيسية للحكم الصادر عن هيئة المحلفين، وذلك من أجل تفسير معناه[1].

سادسا- فرضيات الأطراف:

1- المدعي

شدَّد المدعي على أن قرار الإدانة كان يستند إلى حكم بالإدانة غير معلل وبالتالي لا يمكن أن يخضع للاستئناف. وأضاف أنه في قضية معقدة للغاية سواء من حيث الوقائع

[1] - المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الغرفة الكبرى، قضية تاكسكه ضد بلجيكا، المرجع السابق.

أو قضائياُ فإنه من الصعب على الاثني عشر محلَّفاً الذين ليس لديهم مؤهلات قانونية مناسبة تقييم، بكل شرعية، حقيقة التهمة الموجهة إليه. إن غياب مبرر الإدانة يمنع إمكانية أي تحقيق قانوني مناسب للأسباب التي استخدمتها هيئة المحلفين في إرساء قناعتها. كون المادة 364 مكرر من قانون الإجراءات الجنائية تنص على أن أي حكم إدانة يجب أن يشير إلى الأسباب التي أدت إلى تحديد العقوبة الملحقة لا يكفي لتلبية واجب التعليل المفروض بموجب المادة 6 من الاتفاقية.

بالرجوع إلى القضايا رويز توريخا ضد إسبانيا (9 ديسمبر/كانون الأول 1994 سلسلة A رقم 303–A) وبابون ضد فرنسا ((ديسمبر/كانون الأول)، رقم 00/54210، المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان 2001 المجلد السابع)، يشير المدعي إلى وجود الزامية التعليل في الاجتهاد القضائي للمحكمة، حتى لو أن الأخيرة ألبسته بعض الآراء. ومع ذلك، يعتبر [المدعي] أنه لا يمكن مقارنة قضيته بتلك العائدة لِ موريس بابون، حيث يمكن استخلاص منها تعليل حقيقي من خلال الـ 768 إجابة الصادرة عن هيئة المحلفين. فقد حددت هذه الاجابات الأسباب الدقيقة التي جعلت محكمة الجنايات الفرنسية تخلص إلى إدانة الشخص المعني، وإلحاق العقوبة به. بالمقابل، في هذه القضية، فإن الأسئلة المطروحة في أطار الدعوى لا يمكنها بأي حال من الأحوال التعرض لجوهر القضية؛ عدد قليل جداً – أربعة من أصل اثنين وثلاثين تخص المدعي– فقد ركزت فقط على مسألة ما إذا كان مذنبا بالقتل أو الشروع في القتل، ولم تتلق سوى جواباً بسيطاً " نعم " دون إعطاء مزيدا من التفاصيل[1].

2– الحكومة

شددت الحكومة منذ البداية على أن النظم القانونية الأوروبية تتسم بالتنوع الكبير: بعضها لا أو لم يعد يعترف بالعدالة الشعبية، دول أخرى تعترف بها ولكن نمط عملها وخاصة الدور الذي تلعبه هيئة المحلفين وكذلك طريقة عملها تختلف من دولة إلى أخرى. من جهة أخرى، فإن المحكمة ليست سلطة قضائية ثالثة أو رابعة. فليس لها [المحكمة

[1] – المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الغرفة الكبرى، قضية تاكسكه ضد بلجيكا، المرجع السابق.

الأوربية لحقوق الإنسان] أن تحكم بشكل مجرد ولا أن توحد النظم القضائية المختلفة، ولكن التحقق ما إذا كانت الإجراءات المعمول بها تفي بمتطلبات المادة 6 من الاتفاقية.

في بلجيكا، يضمن إنشاء هيئة المحلفين شرعية محاكم الجنايات. يُمَثِّل المحلفون الشعب التي ينتمون إليه، وبالتالي هم أنفسهم يتسمون بشرعية دستورية. إن تشكيل هيئة المحلفين هو الضمانة الأولى ضد العدالة التعسفية.

إن عدم وجود تعليل واضح لا يعني أن الحكم الصادر في موضوع الاتهام ليس نتيجة لتسلسلٍ منطقيٍ بِوسعِ الأشخاص المعنيين متابعته وإعادة البناء عليه. وعلاوة على ذلك، لم يسبق أبداً للمحكمة [المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان] أن اعتبرت أن ثمة مشكلة بالنسبة للمادة 6 من الاتفاقية لمجرد عدم وجود الدوافع لقرارات محاكم الجنايات. كان يمكنها بالتأكيد أن تعتبر، في قضية غوكتيبي ضد بلجيكا (رقم 99/50372 تاريخ 2 يونيو/حزيران 2005)، أنه كان يجب طرح أسئلة فردية متعلقة بالظروف المشددة لكنها لم تكن لتنتقد عمل هذا القضاء ولا غياب التعليل في الأحكام الصادرة عن هيئات محلفي الجنايات في القانون البلجيكي.

تضمن الاجراءات المعمول بها أمام الجنايات في بلجيكا لكل متهم الحصول على حكم معلل حول شرعية الأدلة ونظاميتها، وأن يستطيع الاطلاع حتى الاكتفاء على الأدلة التي كانت قاطعة، وإذا لزم الأمر، على البنود الدفاعية التي تبنتها هيئة المحلفين خلال إعداد الحكم. في هذه القضية، كانت الأسئلة التي تم صياغتها بعد المناقشات من قبل رئيس محكمة الجنايات في ليج حول إدانة المدعي دقيقةً بما فيه الكفاية لتكون أساساً سليماً للحكم. كان بحوزة المدعي عريضة الاتهام وقد كان بوسعه أيضاً حضور المداولات المطولة التي تم خلالها مناقشة الأدلة. هذا يعني أن زعمه عدم معرفته دوافع إدانته ليس إلا عبثاً. إن إصدار هيئة المحلفين لأحكامها فقط على أساس قناعتها الشخصية لا يمثل انتهاكاً للاتفاقية[1].

[1] – المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الغرفة الكبرى، قضية تاكسكه ضد بلجيكا، المرجع السابق.

3- تطبيق هذه المبادئ في القضية الحالية

في هذه القضية، ينبغي الإشارة إلى أن المدعي يشكو في ملاحظاته أمام المحكمة من غياب التعليل في حكم الإدانة وعدم امكانية الاستئناف ضد القرار الصادر عن محكمة الجنايات. كما سبق الإشارة إليه (الفقرة 89 أعلاه) وعدم تعليل حكم هيئة المحلفين لا يشكل، في حد ذاته، انتهاكاً لحق المتهم في محاكمة عادلة. وبالنظر إلى أن تقييم الامتثال لمتطلبات المحاكمة العادلة يتم على أساس الإجراء ككل وفي السياق المحدد للنظام القضائي المعني، فإن مهمة المحكمة في مواجهة حكم غير معلل هو النظر، في ضوء جميع ملابسات القضية، فيما إذا مَنحت الإجراءات المتبعة ضمانات كافية ضد التعسف وسمحت للمتهم فهم إدانته. عملاً بذلك، يجب أن تضع في اعتبارها أنه في مواجهة العقوبات الأكثر شدة يجب أن يكون الحق في محاكمة عادلة مكفولاً لأعلى درجة ممكنة من قبل المجتمعات الديمقراطية (سالدوز ضد تركيا [الغرفة الكبرى]، رقم 02/36391، الفقرة 54، المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان 2008).

في هذه القضية، اتُهم المدعي باغتيال وزير دولة ومحاولة اغتيال صاحبته. ومع ذلك، لم تتضمن لا عريضة الاتهام ولا الأسئلة المطروحة على هيئة المحلفين معلومات كافية عن تورطه في ارتكاب الجرائم المنسوبة إليه[1].

بدايةً فيما يتعلق بعريضة اتهام النائب العام، ينص قانون التحقيق الجنائي على أن تشير [عريضة الاتهام] إلى طبيعة الجريمة التي هي أساس الاتهام وكذلك أي ظرف من الظروف التي قد تؤدي إلى تشديد أو تخفيف العقوبة، وأنها يجب أن تقرأ في بداية المحاكمة (انظر الفقرة 26 أعلاه). يمكن للمتهم بالتأكيد أن يعترض على عريضة الاتهام عبر عريضة الدفاع، ولكن عملياً يكون مدى تأثير عريضة الدفاع محدودا لأنها تقدَّم في بداية الاجراءات، قبل بدء المداولات التي تستخدم كأساس للقناعات الشخصية هيئة المحلفين. لذا فإن فائدة مثل هذه العريضة تكون محدودة في فهم المتهم للأسباب التي قادت هيئة المحلفين للحكم بالإدانة. في هذه القضية، يظهر تحليل عريضة الاتهام المؤرخة في 12 أغسطس/آب 2003 أنه يتضمن تسلسلا زمنيا مفصلا للتحقيقات

[1] – المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الغرفة الكبرى، قضية تاكسكه ضد بلجيكا، المرجع السابق.

الشرطية والقضائية وتصريحات عديدة متناقضة للمشتركين في التهمة. إذا كانت [عريضة الاتهام] تشير إلى كل جريمة من الجرائم التي أُتهم بها المدعي، فأنها لا تشير بالمقابل إلى الأدلة الاثباتية التي، بالنسبة للنيابة العامة، يمكن أن تستخدم ضد الشخص المعني.

بالنسبة للأسئلة التي طرحها رئيس محكمة الجنايات على هيئة المحلفين كي تتمكن من الوصول إلى الحكم، فقد كان عددها اثنين وثلاثين. كانت أربع منها تخص المدعي، الذي كان يمثُل مع سبعة متهمين آخرين، وأجابت عليها هيئة المحلفين بالإيجاب (انظر الفقرة 15 أعلاه). لم تسمح هذه الأسئلة المقتضبة والمتطابقة مع جميع المتهمين، والتي لا تشير إلى أية ظروف عملية وخاصة، بأن يفهم المدعي قرار الإدانة. تختلف هذه القضية في ذلك عن قضية بابون المذكورة أعلاه، حيث ارتكزت محكمة الجنايات إلى إجابات هيئة المحلفين على كل سؤال من الأسئلة الـ 768 التي رئيس تلك المحكمة، إضافة إلى وصف للوقائع المثبتة وإلى مواد القانون الجنائي الذي طبقته (انظر الفقرة 86 أعلاه).

ينتج عن ذلك، أنه حتى مع دمجها مع عريضة الاتهام، فإن هذه الأسئلة التي طُرحت في هذه القضية لا تسمح للمدعي أن يعرف ما هي الأدلة وظروف الوقائع، من بين تلك التي نوقشت أثناء المحاكمة، التي قادت في نهاية المطاف المحلفين إلى الرد بالإيجاب على الأسئلة الأربعة التي تخصه. وهكذا، لم يكن بوسع المدعي أن يميز على وجه الدقة مشاركة كل واحد من المتهمين في ارتكاب الجريمة[1]؛ وأن يفهم الدور المحدد الذي لعبه، بحسب هيئة المحلفين، بالنسبة للمتهمين الآخرين؛ وأن يفهم لماذا استُخدِم وصف الاغتيال بدلاً من القتل؛ وأن يحدد العناصر التي سمحت لهيئة المحلفين بأن تخلص إلى أن مشاركة اثنين من المشتركين في التهمة في الأفعال المنسوبة كانت محدودة، مما أدى إلى عقوبة أقل شدة؛ وأن يفهم لماذا أُعتبِر الظرف المشدد سبق الإصرار والترصد ضده فيما يتعلق بمحاولة قتل صاحبة [أ س]. كان هذا النقص أكثر إشكالية من القضية التي كانت معقدة، سواء من الناحية القانونية أو من ناحية الوقائع، واستمرت المحاكمة أكثر من

[1] – المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الغرفة الكبرى، قضية تاكسكه ضد بلجيكا، المرجع السابق.

شـهرين، فـي الفتـرة مـن 17 أكتوبر/تشـرين الأول 2003 حتـى 7 يناير/كـانون الثـاني 2004 تم خلالها الاستماع للعديد من الشهود والخبراء.

وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن تقديم أسئلة محددة إلى هيئة المحلفين شرط لا غنى عنه ليتمكن المدعي من فهم حكم محتمل بالإدانة. وبالإضافة إلى ذلك، بما أن القضية شملت أكثر من متهم واحد، يجب أن تكون الأسئلة مُفرَّدة قدر الإمكان.

وأخيراً، تجدر الملاحظة إلى عدم وجود أي إمكانية للاستئناف ضد الأحكام الصادرة عن محكمة الجنايات في النظام البلجيكي. بالنسبة للطعن عن طريق النقض، فهو يشمل بنود القانون فقط وبالتالي لا يوضح للمتهم بشكل ملائم أسباب إدانته. أما بالنسبة للمادة 352 من قانون التحقيق الجنائي، في حال أخطأت هيئة المحلفين في الموضوع، ترجئ محكمة الجنايات الحكم وتحيل القضية إلى جلسة لاحقة لتعرض على هيئة محلفين جديدة، كما نوهت إليه الحكومة (انظر الفقرة 31 أعلاه)، ونادرا ما يحصل ذلك.

في الختام، لم يتوفر للمدعي ضمانات كافية تمكنه من فهم حكم الإدانة الصادر ضده. إذاً ثمة انتهاك للمادة 6 الفقرة 1 من الاتفاقية لأن الإجراءات لم تكن ذات صبغة عادلة[1].

[1] – المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الغرفة الكبرى، قضية تاكسكه ضد بلجيكا، المرجع السابق.

الخاتمة

نظام المحلفين يعد أحد أشكال تفعيل دور المواطنين في تحقيق العدالة، ويشكل محورا أساسيا في التشريعات المختلفة، يضمن هذا النظام تمثيل المواطنين في هيئة المحاكمة، وذلك كأفراد غير متخصصين، ويعتبر تجسيدا لمبادئ الحرية والقانون وضمير العدالة، ويسعى لتعزيز المبادئ الديمقراطية من خلال فتح الفرصة لمشاركة أفراد الشعب في الأجهزة الحكومية والعمل على اتخذا القرارات.

من خلال دراستنا لنظام المحلفين، وجدنا أنه معتمد في غالبية التشريعات، بما في ذلك التشريع الأنجلوساكسوني، يعتبر نظام المحلفين في إنجلترا والولايات المتحدة الأمريكية نتيجة تاريخية للظروف السائدة فيها، حيث نشأ وتطور في إنجلترا كعمادة للحريات وضمانة لحقوق الأفراد أمام القضاة المحترفين، تبنت الولايات المتحدة الأمريكية النظام، كما يظهر في دستورها الاتحادي عام 1787 الذي أقر للمتهم حق المحاكمة أمام المحلفين، ومن بين السمات المميزة لنظام المحلفين في التشريع الأنجلوساكسوني، يمكن تجميعها في طريقة اختيار هيئة المحلفين والشروط الواجبة لتأهيلهم، أما فيما يتعلق بنظام المحلفين في التشريع اللاتيني، يرتبط تأثيره بشكل كبير بالتشريع الأنجلوساكسوني، حيث دفعت الثورة الفرنسية بالدول اللاتينية نحو اعتماد نظام المحلفين المستمد من إنجلترا، ثم إدخال إصلاحات مختلفة خلال هذه الفترة، مما ساهم في انتشاره في الدول الأوروبية، بما في ذلك إيطاليا.

أما في التشريع الجزائري، رأينا أن الجزائر ومن خلال دراستنا لقانون الإجراءات الجزائية، تبنت هي أيضا نظام المحلفين في محكمة الجنايات وقسم الأحداث، فالمشرع الجزائري قدم العديد من المواد التي تنظم مختلف الجوانب المتعلقة بالمحلفين، بما في ذلك طريقة اختيارهم وتحديد الشروط اللازمة لتأهيلهم لممارسة وأداء وظيفة المحلف، وحتى دورهم وصلاحياتهم خلال المحاكمات الجزائية.

شهد تطبيق نظام المحلفين تباينا كبيرا في التشريعات الوطنية، حيث قررت بعض الدول التخلي عن هذا النظام نظرا لعدم تناسبه مع أنظمتها القانونية ومجتمعاتها واستبدلته بنظام آخر لإسهام المواطنين في إقامة العدالة، فيبدوا أن هذا النظام في الماضي، خاصة في الدول الأنجلوساكسونية وحتى اللاتينية لاحقا، كان يعكس سياقا تاريخيا مختلفا عما نعيشه في بلدنا، نشأ هذا النظام في ظل صراعات بين الشعب والحكومة، حيث كانت هذه الحكومة تستخدم سلطتها لغرض سيطرتها على المواطنين من خلال نظام قضائي يخدم مصالحها، ورغم فشل هذا النظام مع مرور الوقت بسبب تغير

الظروف الاجتماعية، إلا أن تجربته لا تزال قيمة في استلهام الدروس والعبر التي يمكن أخذها في تطوير الأنظمة القانونية.

من خلال هذا الدراسة المقارنة توصلنا إلى مجموعة من النتائج:

نعم يمكن الاستفادة من الدروس التي استلهمناها من التجارب الدولية والمقارنة، من خلال تطوير معايير اختيار المحلفين خلال دراسة كيفية اختيارهم في أنظمة أخرى وتطبيق الممارسات الأفضل في الاختيار، مما يزيد من نزاهة وتمثيلية هؤلاء المحلفين، والاستلهام من أساليب تدريبهم لضمان الفهم الصحيح للقانون، وتوفير الدعم القانوني الكافي لهم خلال المحكمة، وكذلك من خلال وضع تحديد وقوانين واضحة ودقيقة تحدد سلطات المحلفين وواجباتهم بشكل دقيق، وأيضا تقييم دور المحلفين بانتظام لتحديد نقاط القوة والضعف وتحسين الأداء على نحو مستمر.

- نظام المحلفين يساهم في تعزيز المشاركة الشعبية في العدالة، إلا أنه يعاني من نقص في الخبرة القانونية والكفاءة، لذا يجب إعادة النظر في شروط اختيارهم كزيادة الحد الأدنى للسن وتحديد مستوى تعليمي محدد.
- من خلال مقارنة نظام المحلفين بين بعض التشريعات فإن هذا الأخير يختلف في تطبيقه بين المملكة المتحدة والو م أ، إذ أنه ينحصر في المملكة المتحدة على القضايا الجنائية الخطيرة فقط، بينما في الو م أ يتم تطبيقه بشكل واسع في القضايا الجنائية أو حتى المدنية، باختلاف الشروط والقواعد التي تحكم هذا النظام بكل بلد.
- لا وجود لاستقلالية تامة لنظام المحلفين بشأن اتخاذ قراراتهم، فهم يواجهون تأثيرات خارجية أو حتى من طرف السلطة القضائية، لا تمكنهم من اتخاذ القرار الصحيح لا سيما في النظام اللاتينية.
- نفقات المحلف تشكل عبئا ماليا إضافيا على الخزانة العامة للدولة بفعل نظام المحلفين خاصة في النظام الأنجلوساكسوني.
- نظام المحلفين في الجزائر لديها دور محدود، حيث تستخدم هيئة المحلفين في بعض القضايا الجنائية والمدنية، وكذلك الاختيار العشوائي للمحلفين من خلال مجموعة من المواطنين، هذه المقارنة تظهر أن هيئة المحلفين في الجزائر تقترب في الدور وطريقة الاختيار من النظام اللاتيني، ولكن مع اختلافات أحدهما يكمن في سن المحلف (في الجزائر من 30 إلى 70 سنة، وفي فرنسا 23 إلى 65 سنة).

- في إجراءات محكمة الجنايات، عندما يتعلق الأمر بالدعوى العمومية، يجتمع المحلفون للنظر في الأدلة والأقوال ويصدرون قرارهم بالأغلبية، أما في الدعوى المدنية التبعية، فإن رئيس المحكمة يأمر بانسحاب المحلفين من التشكيلة، حيث تم فتح الجلسة للنظر في الطلبات المدنية، ويتخذ القرار بناءا على التسبيب، وليس عن طريق التصويت كما هو الحال في الدعاوى الجنائية في الجزائر.
- نظام المحلفين في الأنجلوساكسوني لمحور أساسي وذلك في كيفية تشكيل هيئة المحلفين واستعراض المجالات التي يستوجب القانون تواجد الهيئة فيها كأنها اختصاص نوعي.
- دور المحلفين في المحاكم الجنائية يكمن في الاستماع للشهود والقيام بالمداولات وكذلك التصويت على الأحكام بالأغلبية ويعتبر هذا الدور في جميع الأنظمة التي تتبنى نظام المحلفين.
- بوجود المحلفين، تصبح المرافعات في المحاكم الجنائية أكثر تعقيدا، حيث يجب على المحامين أن يكونوا قادرين على إقناع لجنة المحلفين بصحة وقوة حججهم بالإضافة إلى إقناع القاضي.

التوصيات:

- يجب النظر إلى تجارب الدول الأخرى كنماذج استلهام، والاستفادة من الأفكار والتقنيات التي تم تطبيقها بنجاح في هذه الدول، بما قد يسهم في تحسين تنفيذ نظام المحلفين على مستوى الجزائر، وبالتالي ينبغي أن تتبنى الجزائر استراتيجيات مبتكرة ومواكبة للتطورات الدولية في مجال العدالة لضمان فاعلية وشمولية أكبر لنظام المحلفين، هذا إن أرادت الجزائر الابقاء على هذا النظام.
- يجب التطوير بشكل يجعل لهيئة المحلفين دورا في المحاكمة بما يخدم العدالة وهو أمر صعب تحقيقه أو اللجوء لإلغاء اعتماد نظام المحلفين بتعديل المادة 170 من الدستور الجزائري، لأن هيئة المحلفين بشكلها الحالي ودورها السلبي خلال المحاكمة تعد عبئا لا أكثر.

قائمة المصادر والمراجع

أولا- المصادر:

I- باللغة العربية

I- الدساتير:

1.دستور الجزائر لسنة 1996، المعدل والمتمم بدستور 2020.

2.دستور إيطاليا 1947 شاملا تعديلاته لغاية 2012.

3.دستور الو م أ، الصادر عام 1789 بآخر تعديلاته لغاية 1992 نسخة مقدمة من وزارة الخارجية الأمريكية.

I-I- القوانين والأوامر:

1. القانون رقم 07/17 المؤرخ في 27 مارس 2017 يعدل ويتمم الأمر 66-155 المؤرخ في 08 جوان 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية ج ر ع 20 الصادرة بتاريخ 29 مارس 2017.

2. القانون 15/12 المتعلق بحماية الطفل، المؤرخ في 2015/07/15، ج ر، ع 39 2015.

II- المصادر باللغة الفرنسية:

I- القوانين والأوامر:

1- Loi n 57-1426 du 31 décember 1957, code procedure pénale wadifier et complter.

ثانيا- المراجع:

I- الكتب:

1. إبراهيم مصمود اللبيدي، ضمانات حقوق الإنسان أمام المحكمة الجنائية، د ط، دار الكتب القانونية، مصر، سنة 2010.

2. أحسن بوسقيعة، قانون الإجراءات الجزائية، في ضوء الممارسات القضائية، ط 16، BERTI EDITION، الجزائر، 2021.

3. أحمد شوقي الشلقاني، مبادئ الإجراءات الجزائية في التشريع الجزائري – الجزء الثاني، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.

4. التيجاني زليخة، نظام الإجراءات أمام محكمة الجنايات، دراسة مقارنة، دار الهدى، الجزائر، 2015.

5. رمزي رياض عوض، الإجراءات الجنائية في القانون الانجلوأمريكي، د ط، دار النهضة العربية، مصر، 2009.

6. عبد الحليم محمد أبو شادي، نظام المحلفين في التشريع الجنائي المقارن، منشأة المعارف، مصر، 1980.

7. عبدالعزيز سعد، أصول الإجراءات أمام محكمة الجنايات، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر، 2006.

8. قانون الإجراءات الجنائية الإيطالي الجديد، د ط، دار النهضة العربية، د ب ن، 1990.

9. محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم الأصبهاني أبو بكر ابن المقريء، معجم المعاني، دار الكتب العلمية، لبنان، د ط، 2008

10. هارولد ج برمان، أحاديث عن القانون الأمريكي، مركز كتب الشرق الأوسط للنشر والتوزيع بالاشتراك مع مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر، القاهرة، نيويورك، 1964.

II- المقالات:

1.مروك أحمد، "نظام المحلفين على ضوء إصلاح محكمة الجنايات بموجب القانون رقم 17-07 المعدل والمتمم بقانون الإجراءات الجزائية"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، العدد 02، 2022.

2. أحمد سليمان العتيبي، نظام هيئة المحلفين: الجذور التاريخية والإسلامية، الطبيعة القانونية والتطبيقات المعاصرة في بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية مجلة القانون الكويتية العالمية، ع 11 ديسمبر 2021.

3.عائشة عبدالحميد، "نظام القضاء الشعبي في تشكيلة محكمة الجنايات ضمان لتحقيق العدالة الاجتماعية في مرفق القضاء"، دفاتر السياسة والقانون، العدد 01، 2020.

4.مشروع إصلاح نظام محكمة الجنايات، وزارة العدل، الجزائر، 2020.

5.طهراوي حسان وخلفي عبدالرحمان، "آراء المحلفين أمام محكمة الجنايات بين الاستقلالية والخضوع"، دراسة مقارنة في القانون الجزائري والفرنسي، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، ع 01، 2020.

6.بن جلول مصطفى، قديري الطيب، نظام المحلفين الشعبيين في تشكيلة محكمة الجنايات بين التأييد والمعارضة، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، العدد الأول، 2020.

7.بوجادي هيبة، "محكمة الجنايات في ظل قانون الإجراءات الجزائية 07/17"، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، العدد 06، الجزائر 2018.

8.عاصم حاكم عباس الجبوري، وحاكم فتيح علي الخفاجي، سمات النظام القضائي الأمريكي ومبررات تشكيل المحكمة العليا عام 1789، مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية، العدد 10، 2017.

9.مكي بن سرحان، النظام القانوني للمحامين أمام محكمة الجنايات في التشريع الجزائري، مجلة البحوث القانونية والسياسية، ع 03، سنة 2014.

10. حسن سعادي، دراسة حول نظام محكمة الجنايات في القوانين المقارنة، نشرة القضاة، وزارة العدل، الجزائر، الديوان الوطني للأشغال التربوية، العدد 66، 2011.

11. فتحي وردية، "مستجدات نظام المحلفين أمام محكمة الجنايات"، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، ع 02.

III- الأطروحات:

1. العسكري أحسن، محكمة الجنايات في القانون الجزائري، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في القانون، جامعة مولود امعمري، 2023.

VI - المجلات القضائية:

1. قرار مؤرخ في 03-10-1984 عن المحكمة العليا فصلا في الطعن رقم 33695، المجلة القضائية، العدد 03، 1989.

VII- الأحكام القضائية:

1. حكم المحكمة الأمريكية العليا في قضية louisna v. u سنة 1968 مذكورة في jashna dresster and george c thomas iii op-cit,.

2. المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الغرفة الكبرى، قضية تاكسكه ضد بلجيكا، (شكوى رقم 05/926)، حكم، ستراسبورغ 16 نوفمبر/تشرين الثاني 2010،

IV- المواقع الالكترونية:

1- بصائر علي البياتي، نظام المحلفين، مركز الدراسات القانونية والسياسية، على الرابط: https://www.brob.org/bohoth/makalat.b.makalat041.html

2- https://www.aljazeera.net/ الموقع الرسمي لقناة الجزيرة.

II- المراجع باللغة الأجنبية:

Livre:

1. Attorney's Paul Bergman and Sara D.Berman , Barret the criminal law Handbook , Fifth Edition 2003.
2. abraham d henry suqreme court of the united state oxford university, press, new york, 1987,
3. cliff rebersson, frank diamrino, american criminal courts, person education, usa, 2012.

ARTICLE:

1. Ann jolivet, le jury populaire au sein du procés criminal ITALIEN: quels en seignements pour l'observateur francais, les chiers de la justice.
2. salas et A. garapon, les nouvelles sosciétes de salon, leçons d'outereau, éditions du sevil, paris, 2006

SITE WEB;

1. the jury system, see website, https://www.lawteacher.net/free-law-essays/criminal-law/the-jury-system.php
2. KORICHI , M. . (2006). LA QUESTION DU JURY CRIMINEL (Etude comparée France - Algérie). El-Bahith Review, 4(1), 1–12. Retrieved from http://www.elbahithreview.edu.dz/index.php/bahith/article/view/745
3. guide of dury summons, see: https://assets.publishing.service.gov.uk.governement/uploads/systeme/upmoads/attachement-data/file/709844/jury-summons-guide-eng-pdf

.

فهرس المحتويات

المحتوى	ص
بسملة	
شكر وعرفان	
إهداء	
قائمة المختصرات	
مقدمة	5-1
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لنظام هيئة المحلفين	
المبحث الأول: مفهوم نظام هيئة المحلفين.	08
المطلب الأول: التعريف بنظام هيئة المحلفين وجذورها التاريخية	08
الفرع الأول: المقصود بنظام هيئة المحلفين	08
أولا- التعريف اللغوي	08
ثانيا – التعريف الاصطلاحي	09
الفرع الثاني: الجذور التاريخية لنظام هيئة المحلفين	10
أولا- نشأة نظام المحلفين في النظام الأنجلوساكسوني	10
ثانيا- نشأة نظام المحلفين في النظام اللاتيني	11
المطلب الثاني: تطبيقات نظام هيئة المحلفين	14
الفرع الأول: تطبيقات نظام هيئة المحلفين في القانون الوطني	14
أولا- تطبيقات نظام هيئة المحلفين في الدعوى العمومية	14
ثانيا- تطبيقات نظام هيئة المحلفين في الدعوى المدنية التبعية	18
الفرع الثاني: تطبيقات نظام هيئة المحلفين في القوانين المقارنة	19
أولا- تطبيقات نظام هيئة المحلفين في النظام الأنجلوساكسوني	20
ثانيا- تطبيقات نظام هيئة المحلفين في النظام اللاتيني	23
المبحث الثاني: قواعد تشكيل نظام هيئة المحلفين	26
المطلب الأول: قواعد تشكيل نظام المحلفين في القانون الوطني	26
الفرع الأول: التشكيلة العادية	27
الفرع الثاني: التشكيلة الاستثنائية	31

المطلب الثاني: قواعد تشكيل نظام هيئة المحلفين في القوانين المقارنة	32
الفرع الأول: قواعد تشكيل نظام هيئة المحلفين في النظام الأنجلوساكسوني	32
أولا– قواعد تشكيل نظام هيئة المحلفين في بريطانيا	33
ثانيا– قواعد تشكيل نظام هيئة المحلفين في الولايات المتحدة الأمريكية	35
الفرع الثاني: قراءة في تشكيل نظام هيئة المحلفين في النظام اللاتيني	40
أولا– قواعد تشكيل نظام هيئة المحلفين في فرنسا	40
ثانيا– قواعد تشكيل هيئة المحلفين في إيطاليا	44
خلاصة الفصل الأول	47
الفصل الثاني: دور هيئة المحلفين في المحاكم الجنائية	
المبحث الأول: صلاحيات هيئة المحلفين في المحاكمات الجنائية	49
المطلب الأول: دور هيئة المحلفين في المحاكمة الجزائية في القانون الوطني	49
الفرع الأول: دور هيئة المحلفين في المحاكمة الجزائية قبل غلق باب المرافعة	49
الفرع الثاني: دور هيئة المحلفين في المحاكمة بعد غلق باب المرافعة	51
المطلب الثاني: دور هيئة المحلفين في المحاكمة الجزائية في القوانين المقارنة	54
الفرع الأول: دور هيئة المحلفين في المحاكم الجزائية في النظام الأنجلوساكسوني	55
أولاً– دور هيئة المحلفين في المحاكم الجزائية في الولايات المتحدة الأمريكية	55
ثانيا– دور هيئة المحلفين في المحاكم الجزائية في بريطانيا	59
الفرع الثاني: دور هيئة المحلفين في المحاكم الجزائية في النظام اللاتيني	60
أولا– دور هيئة المحلفين في المحاكم الجزائية فى فرنسا	60
ثانيا– دور هيئة المحلفين في المحاكم الجزائية في إيطاليا	64
المبحث الثاني: نماذج تطبيقية لنظام المحلفين في القضاء الوطني والمقارن	68
المطلب الأول: نماذج تطبيقية لنظام المحلفين في القضاء الوطني	68
الفرع الأول: تحليل الحكم الجنائي الخاص بمحكمة الجنايات الابتدائية	68
أولا– المرحلة التحضيرية	68
ثانيا– المرحلة التحريرية	69
الفرع الثاني: تحليل الحكم الجنائي الخاص بمحكمة الجنايات الاستئنافية	70

أولا– المرحلة التحضيرية	**70**
ثانيا– المرحلة التحريرية	**72**
المطلب الثاني: نماذج تطبيقية لنظام المحلفين في القضاء المقارن	**73**
الفرع الأول: قضية دونالد ترامب	**73**
أولا– تحديات تشكيل المحلفين في محاكمة ترامب	**74**
ثانيا– الاتهام والعقوبة	**74**
الفرع الثاني: قضية تاكسكة	**75**
أولا– الإجراءات	**75**
ثانيا– ظروف القضية	**77**
ثالثا– الأسئلة	**78**
رابعا– القانون والتطبيق الداخليان المناسبان	**81**
خامسا– عناصر من القانون المقارن	**85**
سادسا– فرضيات الأطراف	**89**
الخاتمة	**95**
قائمة المصادر والمراجع	
فهرس المحتويات	
الملاحق	
الملخص	

الملاحق

الملحق رقم (01)

وزارة العـــدل
مجلس قضاء :
محـــكمة الجنايـات الإبتدائية

رقم القيد العام:
رقم الجدول:
رقم الفهرس:
تاريخ الجلسة:
تاريخ الحكم:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
باسم الشعب الجزائري

حكم جنـــائي

بالجلسة العلنية بـمحكمة الجنـايـات الإبتدائية المنعقدة بمقر المجلس
بتـاريـخ السادس عشر من شهـر نـوفمبر سنـة ألفيـن و ثلاثة و عشـرون

تحت رئاسة السيد(ة): رئيـســا
وبعضوية السيد (ة): عضـــوا
وبعضوية السيد (ة): عضـــوا
و بعضوية السيد (ة): مـحـلفـا
و: مـحـلفـا
و: مـحـلفـا
و: مـحـلفـا
و بحضور السيد (ة): نـائب عـام
وبمساعدة السيد (ة): أمين الضبط

بعد الإطـلاع على الـــــقرار الصادر بتاريخ بمجلس قضاء
غرفة الإتهام و القاضي بتوجيه الإتها ، النهائي ضـــد المتهم:

1): متهم حاضر موقوف
من مواليد: بـ:
إبن: و عازب -ة
الساكن:
دفاعه الأستاذ (ة):
المتهم بـ: // جنايتي الصنع والمتاجرة في الاسلحة والذخيرة من الصنف الخامس دون رخصة من السلطة المؤهلة قانونا
طبقا للمواد: المادة 28؛المادة 4 من الأمر رقم 97-06 المتعلق بالعتاد الحربي و الأسلحة و الذخيرة.

2): متهم حاضر موقوف
من مواليد: بـ:
إبن: و عازب -ة
الساكن:
دفاعه الأستاذ (ة):
المتهم بـ: // جنايتي الصنع والمتاجرة في الاسلحة والذخيرة من الصنف الخامس دون رخصة من السلطة المؤهلة قانونا
طبقا للمواد: المادة 28؛المادة 4 من الأمر رقم 97-06 المتعلق بالعتاد الحربي و الأسلحة و الذخيرة.

3): متهم حاضر موقوف
من مواليد: بـ:
إبن: و عازب -ة
الساكن:
دفاعه الأستاذ (ة):
المتهم بـ: // جنايتي الصنع والمتاجرة في الاسلحة والذخيرة من الصنف الخامس دون رخصة من السلطة المؤهلة قانونا
طبقا للمواد: المادة 28؛المادة 4 من الأمر رقم 97-06 المتعلق بالعتاد الحربي و الأسلحة و الذخيرة.

السؤال: 1

هل المتهم بن و المولود في: بـ جزائري
الجنسية،ساكن ،متذب بارتكابه يوم: و منذ زمن لم يمض عليه أمد
التقادم بـ دائرة اختصاص محكمة الجنايات بمجلس قضاء واقعة صنع أسلحة نارية من

رقم الجدول:
رقم الفهرس:

الصنف الخامس وذخيرتها دون رخصة من السلطة المؤهلة طبقا لأحكام المواد:01 و 02 و 04 و 28 من الأمر رقم:97-06 المتعلق بالعتاد الحربي والذخيرة ؟
الجواب: 1
لا بالأغلبية
السؤال: 2

هل المتهم مذنب بارتكابه في نفس الظروف المكانية والزمانية المذكورة بالسؤال الأول و منذ زمن لم يمض عليه أمد التقادم بـ دائرة اختصاص محكمة الجنايات بمجلس قضاء واقعة المتاجرة بالأسلحة النارية من الصنف الخامس وذخيرتها دون رخصة من السلطة المؤهلة طبقا لأحكام المواد:01 و 02 و 04 و 28 من الأمر رقم:97-06 المتعلق بالعتاد الحربي والذخيرة ؟
الجواب: 2
نعم بالأغلبية
السؤال: 3

هل المتهم بن و المولود في: جزائري الجنسية،ساكن ،مذنب بارتكابه يوم: و منذ زمن لم يمض عليه أمد التقادم بـ دائرة اختصاص محكمة الجنايات بمجلس قضاء واقعة صنع أسلحة نارية من الصنف الخامس وذخيرتها دون رخصة من السلطة المؤهلة طبقا لأحكام المواد:01 و02 و04 و28 من الأمر رقم:97-06 المتعلق بالعتاد الحربي والذخيرة ؟
الجواب: 3
لا بالأغلبية
السؤال: 4

هل المتهم مذنب بارتكابه في نفس الظروف المكانية والزمانية المذكورة بالسؤال الثالث و منذ زمن لم يمض عليه أمد التقادم بـ دائرة اختصاص محكمة الجنايات بمجلس قضاء واقعة المتاجرة بالأسلحة النارية من الصنف الخامس وذخيرتها دون رخصة من السلطة المؤهلة طبقا لأحكام المواد:01 و 02 و 04 و 28 من الأمر رقم:97-06 المتعلق بالعتاد الحربي والذخيرة ؟
الجواب: 4
نعم بالأغلبية
السؤال: 5

هل المتهم بن و المولود في: بـ جزائري الجنسية،ساكن بـ ،مذنب بارتكابه يوم: و منذ زمن لم يمض عليه أمد التقادم بـ دائرة اختصاص محكمة الجنايات بمجلس قضاء واقعة صنع أسلحة نارية من الصنف الخامس وذخيرتها دون رخصة من السلطة المؤهلة طبقا لأحكام المواد:01 و02 و04 و28 من الأمر رقم:97-06 المتعلق بالعتاد الحربي والذخيرة ؟
الجواب: 5
لا بالأغلبية
السؤال: 6

هل المتهم مذنب بارتكابه في نفس الظروف المكانية والزمانية المذكورة بالسؤال الخامس و منذ زمن لم يمض عليه أمد التقادم بـ دائرة اختصاص محكمة الجنايات بمجلس قضاء واقعة المتاجرة بالأسلحة النارية من الصنف الخامس وذخيرتها دون رخصة من السلطة المؤهلة طبقا لأحكام المواد:01 و02 و04 و28 من الأمر رقم:97-06 المتعلق بالعتاد الحربي والذخيرة ؟
الجواب: 6
نعم بالأغلبية
السؤال: 7

سؤال إحتياطي طرح من طرف دفاع المتهم أ. نيابة عنه أة بالجلسة وتمت مناقشته بها:هل المتهم المذكورة بالسؤال الخامس،مذنب بارتكابه في نفس الظروف المكانية والزمانية المبينة بالسؤال الخامس واقعة حمل ونقل أسلحة وذخيرة من

رقم الجدول:
رقم الفهرس:

الصنف الخامس دون رخصة من السلطة المؤهلة قانونا؟
الجواب: 7
لا بالأغلبية
السؤال: 8

سؤال إحتياطي طرح من طرف دفاع المتهم أ. بالجلسة وتمت مناقشته بها:هل المتهم ،مذنب بارتكابه في نفس الظروف المكانية والزمانية المبينة بالسؤال الثالث واقعة حمل ونقل أسلحة وذخيرة من الصنف الخامس دون رخصة من السلطة المؤهلة قانونا طبقا لأحكام المادة:33 من الأمر رقم 97-06؟
الجواب: 8
لا بالأغلبية
السؤال: 9

سؤال طرح من طرف الرئيس بقاعة المداولة:هل يستفيد المتهم لعلاونة مراد المبينة هويته بالسؤال الأول من ظروف التخفيف طبقا لأحكام المادة:53 من قانون العقوبات؟
الجواب: 9
نعم بالأغلبية
السؤال: 10

سؤال طرح من طرف الرئيس بقاعة المداولة:هل يستفيد المتهم المبينة هويته بالسؤال الثالث من ظروف التخفيف طبقا لأحكام المادة:53 من قانون العقوبات؟
الجواب: 10
نعم بالأغلبية
السؤال: 11

سؤال طرح من طرف الرئيس بقاعة المداولة:هل يستفيد المتهم المبينة هويته بالسؤال الخامس من ظروف التخفيف طبقا لأحكام المادة:53 من قانون العقوبات؟
الجواب: 11
نعم بالأغلبية

وقائع المرافعات

إن محكمة الجنايات الإبتدائية
بعد الإعلان عن افتتاح جلسة محكمة الجنايات الإبتدائية.
بعد الإطلاع على قرار الإحالة الصادر عن غرفة الاتهام بمجلس قضاء بتاريخ:
تحت رقم الفهرس:
بعد المناداة على المتهم
بعد المناداة على المتهم
بعد المناداة على المتهم
بعد تشكيل محكمة الجنايات تشكيلا قانونيا بمساعدة كل من
السيدين: 1) 2) قاضيين
والسادة:1 و 2 و 3 و 4 محلفين
بعد تلاوة قرار الإحالة من طرف أمين ضبط الجلسة
بعد سماع المتهم
بعد سماع المتهم
بعد سماع المتهم
بعد سماع دفاع الوكيل القضائي للخزينة أة. نيابة عنها أ.
بعد الاستماع إلى إلتماسات السيد النائب العام الدي أشار إلى ارتكاب المتهمين و
و الجنايتين المتابعين على أساسها و التمس إدانتهم بها ومعاقبتهم بثماني سنوات(08) سجنا ومليوني دينار لكل واحد منهم ومصادرة المحجوزات بعد استبعاد الأسئلة الإحتياطية.

- بعد الاستماع لمرافعة دفاع المتهم أ. الذي التمس اسعاف موكله بأقصى ظروف التخفيف وإعادة تكييف الوقائع إلى نص المادة:32 من الأمر رقم:97-06.
بعد الاستماع لمرافعة دفاع المتهم أ. الذي التمس الإجابة بنعم على السؤال الإحتياطي و لا على أسئلة الإدانة المستخرجة من قرار الإحالة و اسعافه بأقصى ظروفه التخفيف.
بعد الاستماع لمرافعة دفاع المتهم أ. نايبة عنه أة التي التمست الإجابة بـ:لا ومن تم التصريح ببراءة موكلها واحتياطيا نعم على السؤال الإحتياطي و اسعاف موكلها بأقصى ظروف التخفيف.
بعد إعطاء الكلمة الأخيرة للمتهمين
بعد تلاوة المادة:307 من قانون الإجراءات الجزائية المعدل و المتمم.
بعد الإطلاع على المواد:09 و 09 مكرر و 09 مكرر 0 و 53 و من قانون العقوبات
بعد الإطلاع على أحكام قانون الإجراءات الجزائية سيما المواد: 248 و 250 و 252 و 253 و 258 و 266 و 268 و 270 و 273 و 275 و 277 و 280 و 282 و 283 و 284 و 286 و 287 و 288 و 289 و 291 و 295 و 305 و 306 و 307 و 308 و 309 و 310 و 312 و 313 و 314 و 322 مكرر و 600 و 602 منه.
بعد الإطلاع على أحكام الأمر رقم:97-06 المتعلق بالعتاد الحربي والذخيرة سيما المواد:01 و 02 و 04 و 28 منه.
و بعد المداولة القانونية بين أعضاء محكمة الجنايات قضاة و محلفين و دون انقطاع
بعد الاطلاع على الأسئلة التي طرحت و الأجوبة التي أعطيت عنها
بعد الاطلاع على سؤال ظروف التخفيف و الجواب الذي أعطي عنه.

لـهذه الأسـباب

قضت محكمة الجنايات الابتدائية قضاة و محلفين و بأغلبية الأصوات ابتدائيا علانيا حضوريا
بادانة المتهمين و ، و بجناية المتاجرة بالأسلحة النارية من الصنف الخامس و ذخيرتها دون رخصة من السلطة المؤهلة طبقا لأحكام المواد :01 و 02 و 04 و 28 من الأمر رقم 97-06 المتعلق بالعتاد الحربي و الذخيرة و براءتهم من صنعها و عقابا لهم الحكم على كل واحد منهم بثلاث سنوات (03) حبسا نافذا و مائتي ألف دينار (200.000.00 دج) غرامة نافذة و الأمر برد الهواتف النقالة المحجوزة لأصحابها و كذا الوثائق و السيارة و مصادرة ما سوى ذلك من المحجوزات المضبوطة بموجب محضر ضبط أدلة الاقناع الصادر عن غرفة التحقيق الثانية بمحكمة في : تحت رقم الترتيب و مصادرة المحجوزات المضبوطة بموجب محضر ضبط أدلة الاقناع الصادر عن غرفة التحقيق بمحكمة في : تحت رقم الترتيب
و تحميل المدانين المصاريف القضائية المقدرة ب 99.550.00 دج
و تحديد مدة الاكراه البدني بحدها الأقصى و تنبيه المحكوم عليه بحقهم في الطعن بالاستئناف خلال أجل 10 أيام تسري من اليوم الموالي للنطق بالحكم.

الرئيس (ة) أمين الضبط

رقم الجدول:
رقم الفهرس:

الملحق رقم (02)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
باسم الشعب الجزائري

وزارة العـــدل
مجلس قضاء : ز
محـكمة الجنـايـات الإستئنافية

حكم جنـــائي

رقم القيد العام:
رقم الجدول:
رقم الفهرس:
تاريخ الجلسة:
تاريخ الحكم:

بالجلسة العلنية لمحكمـــة الجنايـات الإستئنافية المنعقدة بمقر مجلس قضاء تبسة
بتـاريـخ الثامن عشر من شهـر أفريـل سنـة ألفيـن و أربعة و عشـرون

تحت رئاسة السيد(ة): رئيســـا
وبعضوية السيد (ة): عضـــوا
وبعضوية السيد (ة): عضـــوا
و: محـــلفا
و: محـــلفا
و : محـــلفا
و: محـــلفا
و بحضور السيد (ة): نائب عـام
وبمساعدة السيد (ة): أمين الضبط
بعد الإطـلاع على القرار الصادر بتاريخ بمجلس قضاء

غرفة الإتهام و القاضي بتوجيه الإتهام النهائي ضـد المتهم:

1): متزوج مستأنف حاضر موقوف

إبن: ب
الساكن:
دفاعه الأستاذ ر
المتهم بـ: // جناية القتل العمدي لأحد الأصول الشرعيين.
طبقا للمواد: المادة 254؛المادة 258 ف1؛المادة 261 ف1 من قانون العقوبات.

صدر الحكم الأتي بيانه

السؤال: 1

هل المتهم المولود بتاريخ لأبيه و أمه
جزائري الجنسية - الساكن مذنب لارتكابه بتاريخ
دائرة اختصاص محكمة الجنايات لمجلس قضاء ومنذ زمن لم يتقادم بعد
وذلك باعتدائه على الضحية واقعة إزهاق روح إنسان حي عمدا
ضربها باستعمال السكين أصابها على مستوى الصدر ؟
الجواب: 1
نعم بالأغلبية
السؤال: 2

هل الواقعة المذكورة في السؤال الأول وفي نفس الظروف الزمانية والمكانية ارتكبت على احد الأصول الشرعيين؟
الجواب: 2
نعم بالأغلبية
السؤال: 3

سؤال طرح من طرف دفاع المتهم تمت صياغته من طرف الرئيس و مناقشته بالجلسة .
هل المتهم المذكورة هويته في السؤال الأول مسؤولا جزائيا أثناء ارتكابه الفعل المنسوب اليه.؟
الجواب: 3
نعم بالأغلبية

رقم الجدول:
رقم الفهرس:

السؤال: 4

سؤال طرح من طرف دفاع المتهم و تم صياغته من طرف الرئيس و مناقشته بالجلسة.
- هل المتهم المولود بتاريخ : بتبسة لأبيه لأمه
جزائري الجنسية - الساكن ب مذنب لارتكابه بتاريخ ومنذ زمن لم يتقادم
بعد بتبسة دائرة اختصاص محكمة الجنايات لمجلس قضاء واقعة الضرب و الجرح العمدي
المفضي الى الوفاة دون قصد احداثها ؟
الجواب: 4
لا بالأغلبية
السؤال: 5

سؤال طرح من طرف دفاع المتهم و تم صياغته من طرف الرئيس و مناقشته بالجلسة.
- هل المتهم مولود بتاريخ : لأبيه لأمه
جزائري الجنسية - الساكن ب مذنب لارتكابه بتاريخ ومنذ زمن لم يتقادم
بعد دائرة اختصاص محكمة الجنايات لمجلس قضاء واقعة القتل الخطأ ؟
الجواب: 5
لا بالأغلبية
السؤال: 6

سؤال طرح بقاعة المداولات يتعلق بظروف التخفيف.
-هل المتهم يستفيد من ظروف التخفيف طبقا للمادة 53 من قانون العقوبات؟

الجواب: 6
نعم بالأغلبية

وقائع المرافعات

- بعد المناداة على أطراف القضية .
-بعد اقتراع المحلفين .
- بعد تلاوة قرار الإحالة .
- بعد استجواب المتهم الذي أنكر التهمة الموجهة اليه مؤكدا بأنه لم يكن ينوي قتل الضحية .
- بعد الاستماع الى الطرف المدني .
- بعد الاستماع الى ممثل النيابة العامة الذي التمس عقوبة الاعدام مع مصادرة المحجوز.
- بعد الاستماع الى دفاع المتهم الأستاذ / التمس اجراء تحقيق حول مدى تحمل المتهم المسؤولية الجزائية وقت ارتكابه الوقائع أصليا و احتياطيا اعادة تكييف الوقائع الى جنحة القتل الخطأ.
- بعد الاستماع الى دفاع المتهم الأستاذ التمس البراءة لانعدام المسؤولية الجزائية للمتهم وقت ارتكابه الوقائع و احتياطيا اعادة تكييف الوقائع الى جناية الضرب و الجرح العمدي المفضي الى الوفاة دون قصد احداثها و اسعاف المتهم بظروف التخفيف.
-بعد الاستماع الى دفاع المتهم الأستاذ التمس في مرافعته البراءة لانعدام المسؤولية الجزائية وقت ارتكابه و احتياطيا تعيين خبير لفحص المتهم.
- بعد إعطاء الكلمة الأخيرة للمتهم .
- بعد الاطلاع على المواد : 280 - 284 - 286 - 287 - 289 - 292 - 294 - 298- 304 - 305- 306 -307 - 308 -310 - 313 - 314 - 600 و 602 من قانون الإجراءات الجزائية.
- بعد الاطلاع على المواد :254 - 258 فقرة 01 و 261 فقرة 01 من قانون العقوبات
- بعد الاطلاع على المواد : 09 مكرر - 09 مكرر 1 - 15 و 15 مكرر1 من قانون العقوبات.
- بعد الإجابة على الأسئلة المطروحة .
- بعد المداولة قانونا قضاة و محلفين.

لهذه الأسباب

رقم الجدول:
رقم الفهرس:

حكمت محكمة الجنايات الاستئنافية علنيا نهائيا حضوريا
بادانة المتهم بجناية القتل العمدي لأحد الأصول الشرعيين و معاقبته طبقا للمواد :254 - 258 فقرة 01 و 261 فقرة 01 من قانون العقوبات بسبع (07) سنوات سجنا .
مع الأمر بالحجز القانوني على المحكوم عليه بحرمانه من ممارسة حقوقه المالية أثناء تنفيذ العقوبة الأصلية و الحرمان من حق الانتخاب و الترشح لمدة خمسة (05) سنوات تسري من يوم انقضاء العقوبة الأصلية أو الافراج عن المحكوم عليه مع مصادرة المحجوزات.
تحميل المحكوم عليه المصاريف القضائية المقدرة بخمسة الاف وخمسون وعشرون (5025) دينار.
و تحديد مدة الاكراه البدني بحدها الأقصى .
تنبيه المحكوم عليه بأن له مهلة ثمانية (08) أيام كاملة منذ اليوم الموالي للنطق بالحكم للطعن فيه بالنقض.

الرئيس (ة) أمين الضبط

رقم الجدول:
رقم الفهرس:

JURY SYSTEMS AND THE WORLD



Countries, Territories and Protectorates with Common Law Juries			
American Samoa	Cayman Islands	Jamaica	St. Helena
Anguilla	Cook Islands	Jersey	St. Lucia
Antigua	Dominica	Malta	St. Vincent
Australia	Gibraltar	Marshall Islands	Sri Lanka
Bahamas	Grenada	Montserrat	Tonga
Barbuda	Grenadines	New Zealand	Tortola
Belize	Guam	Northern Mariana Islands	Trinidad
Bermuda	Guyana	Panama	Turks and Caicos Islands
British Virgin Islands	Hong Kong	Puerto Rico	United Kingdom
Canada	Ireland	St. Christopher and Nevis	United States
	Isle of Man		

Countries and Territories That Use Forms of the Jury Under Different Procedural Systems and Their Use Is Limited for Certain Types of Crimes			
Austria	Denmark	Korea	Russia
Belgium	Ghana	Malawi	Spain
Brazil	Guernsey	Norway	Switzerland

Source: Neil Vidmar, Duke University School of Law

الملخص:

أولى المشرع الجزائري كغيره من التشريعات الأخرى مكانة للمتهم في المحاكمة الجنائية واهتمام خاص حينما كرس القواعد الأساسية لإجراء المحاكمة العادلة واحترام كرامة وحقوق الإنسان، وهذا ما نجده في آخر تعديل بموجب القانون 17/07 المعدل والمتمم لقانون الاجرءات الجزائية ، حيث ضاعف المشرع عدد المحلفين فضلا عن تحديد نطاق اختصاصاتهم بالتخلي عنهم في القضايا الإرهابية وغيرها من الجرائم.

الكلمات المفتاحية:

المحلفين ، التقاضي على درجتين ، محكمة الجنايات

Résumé

Le législateur algérien est le premier, comme toute autre législation, concernant le statut des accusés dans le procès pénal, et une attention particulière est accordée avec un soin particulier. En plus de limiter l'étendue de leur compétence en les renonçant dans les affaires de terrorisme et autres crimes.

Mots clés:

Jury, contentieux à deux degrés, cour d'assises

.